

تقرير حرية الرأي والتعبير في الدول العربية عام 2017



تقرير حرية الرأي والتعبير في الدول العربية عام 2017

مقدمة

مما لا شك فيه أن العلاقات السياسية المتأزمة بين الدول في المنطقة العربية إلى جانب السياسات الداخلية وممارسات العنف انعكست بشكل كبير على حالة حرية الرأي والتعبير.

كما تسبب انتشار السلاح في أيدي بعض الجماعات الدينية، وغياب قدرة الدولة على فرض القانون، في إفلات الجناة من العقاب.

واستغلت حكومات عربية الأوضاع التي تشهدها المنطقة في فرض حصار خانق على حرية التعبير عن الرأي، ومنع التداول السلمي للسلطة.

وشهد عام 2017، تأجج الصراع بين إيران ودول الخليج، واتهمت دول الخليج إيران بالتدخل في شؤونها الداخلية، وشهد أيضا قطع العلاقات بين كل من السعودية والبحرين والامارات ومصر من ناحية، وقطر من ناحية أخرى، كما استمرت الحرب الأهلية في ليبيا منذ استخدام الديكتاتور معمر القذافي للأسلحة الثقيلة في مواجهة شعبه خلال ثورة 17 فبراير 2011.

واستمرت الحرب التي تشنها السعودية والدول المتحالفة معها ضد قوات الرئيس المخلوع على عبدالله صالح وقوات الحوثيين، في اليمن، من أجل تمكين الرئيس عبدربه منصور هادي من حكم البلاد.

أما في العراق فقد تمكنت الحكومة العراقية من تحرير المدن العراقية من يد تنظيم الدولة "داعش"، وفي سوريا يبدو أن الوضع مؤهل لاستمرار الرئيس بشار الأسد في الحكم رغم قتل آلاف الضحايا وتشريد ملايين اللاجئين داخل سوريا وخارجها.

ويمكن أن نطلق على 2017، أنه عام الانتهاء من صد هجوم المواطنين خلال الربيع العربي للمطالبة بالعيش والحرية والعدالة الاجتماعية، وشيطة ثورات الربيع العربي وتحميلها مسؤولية الأزمات التي يعانها المواطنين متجاهلين أن تلك الأزمات كانت السبب في ثورات شعوب المنطقة خلال عام 2011.

موريتانيا

مررت السلطات الموريتانية تعديلات دستورية تهدف إلى إلغاء مجلس الشيوخ، وهيئات دستورية أخرى، فضلا عن تغيير العلم الوطني وذلك عبر استفتاء عام في 5 أغسطس 2017.

وساهمت عملية الاستفتاء هذه في تقليص الحيز الضيق أصلا من حرية التعبير في بلد يحكمه الجنرال محمد ولد عبد العزيز، الذي وصل إلى السلطة بعد انقلاب عسكري.

وسخر ولد عبدالعزيز كل مؤسسات الدولة لتمرير تعديلاته، وفي الوقت الذي وقف يخطب فيه وسط عشرات الآلاف من المواطنين في مدينة كيفة شرق موريتانيا داعيا إلى الموافقة على التعديلات الدستورية، كانت قوات الأمن تقمع التجمعات السلمية بالقنابل المسيلة للدموع، في انتهاك سافر للحق في التظاهر السلمي.

ويرى المعارضون أن الغرض من هذه التعديلات هو المساس بالدستور تمهيدا لتعديل مدة ولاية رئيس الجمهورية التي تنتهي عام 2019.

اليمن

استمرت الحرب التي تشنها دول التحالف بقيادة السعودية ضد قوات المخلوع على عبدالله صالح والحوثيين، لتثبيت حكم الرئيس عبدربه منصور هادي، وتسببت هذه الحرب في القضاء على ثورة 11 فبراير 2011، وهدم أحلام المواطنين في بناء دولة الحرية والعدالة الاجتماعية والكرامة الانسانية وفرضت على اليمنيين الاختيار بين متنافسين (صالح وهادي) وهما لا يمتان بصلة لطموحات المواطنين.

وشهد عام 2017، مقتل علي عبدالله صالح، على يد الحوثيين يوم الإثنين 4 ديسمبر 2017، بعد تحالف دام بينهما منذ اجتياح العاصمة صنعاء في 21 سبتمبر 2014.

وشهد هذا العام استمرار العنف والعداء ضد حرية التعبير في اليمن على يد قوات صالح والحوثيين من ناحية وعلى يد قوات التحالف من ناحية أخرى، وقامت قوات الحوثي وصالح بعمليات تصفية جسدية واختطاف وتعذيب الصحفيين ومصادرة ممتلكاتهم وحجب المواقع الإلكترونية.

وعلى سبيل المثال وليس الحصر قام الحوثيون بتفجير منزل الصحفي اليمني " عبدالله الشليف " الكائن بقريه الحول منطقة بران بمديرية نهم في محافظة صنعاء، يوم الخميس 16 نوفمبر .

واستهدفت عبوة ناسفة يوم 10 نوفمبر، مقر مؤسسة الشموع للصحافة والنشر، ومنزل مديرها العام، سيف الحاضري بالمنطقة الخضراء فى عدن ، الأمر الذي ألحق أضراراً كبيرة بسور المؤسسة والمسكن المجاورة له

وعلى الجانب الأخر اعتقلت السلطات الأمنية التابعة لتحالف السعودية فى عدن يوم الأحد 12 نوفمبر 2017، الناشط الحقوقي أحمد سعيد الوافي دون إبداء أية أسباب للاعتقال، دون إفصاح رسمي عن مكان اعتقاله.

يعد أحمد سعيد الوافي أبرز الحقوقيين المعروفين بمتابعتهم لقضايا الاختفاء القسري والتعذيب الذي يتعرض له المعتقلين.

العراق

تعرضت حرية الرأي والتعبير لانتهاكات قاسية خلال عام 2017، حيث تعرض المتظاهرين ونشطاء حقوق الإنسان والصحفيون للقتل والترهيب لتناولهم موضوعات مثل الفساد وانتهاكات الجماعات المسلحة.

وحصدت معارك تحرير الموصل أرواح العديد من الصحفيين، أثناء التغطية الصحفية للمعارك ضد ما يعرف بتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام "داعش".

وكررت السلطات العراقية مرة أخرى هذا العام محاولة فرض قيود على حرية التجمع السلمي من خلال قانون "حرية التعبير عن الرأي والاجتماع والتظاهر السلمي" الذي واجه معارضة شرسة من مؤسسات المجتمع المدني والأحزاب السياسية، وكذلك من أعضاء مجلس النواب .

وبعد عدد من مرات تأجيل التصويت على القانون اتفقت لجنتي الثقافة وحقوق الإنسان النيابية يوم 5 أغسطس 2017، على إعادة مشروع القانون إلى الحكومة لتعديله استجابة لضغوط العديد من مؤسسات المجتمع المدني وإعلاميين وسياسيين.

يذكر أن مجلس النواب سبق أن قرر في 18 يوليو 2016، إحالة مشروع القانون على لجان مختصة لإعادة صياغته بعد تظاهرات شهدتها ساحة التحرير في العاصمة بغداد، كما سبق أن أرجأ البرلمان التصويت على هذا المشروع في 12 نوفمبر 2015، وذلك لعدم اتفاق اللجان عليه.

الجزائر

مقدمة

زادت الأوضاع السياسية والاقتصادية المتردية في الجزائر من التأثير السلبي على أوضاع حرية الرأي والتعبير في الجزائر.

ولعبت سوء الحالة الصحية للرئيس عبدالعزيز بوتفليقة بالإضافة إلى وجود التيارات السلفية المتشددة، وإصرار السلطات الجزائرية على فرض رؤيتها السياسية وتوجهها الديني على المعارضة السلمية، والمؤسسات الإعلامية المستقلة ونشطاء حقوق الإنسان مما كان له دوراً ملحوظاً في تضيق المساحة المتاحة لحرية التعبير عن الرأي.

وتتضمن الساحة الإعلامية في الجزائر الآن 140 مطبوعة، وأدت الأزمة الاقتصادية إلى توقف 60 صحيفة عن العمل منذ عام 2014، وأعلنت الصحف المتوقفة إفلاسها بسبب عدم قدرتها حتى على دفع أجور الصحفيين وتكاليف الطباعة، في ظل تواصل الأزمة الاقتصادية وتقليص الإعلانات الحكومية لبعض الصحف، وقطعها نهائياً عن الصحف "المارقة".

ولجأت السلطات الأمنية إلى منع الاحتجاجات، وقابلت بالقمع محاولات الخروج للتظاهر في الميادين ضد استمرار حكم الرئيس بوتفليقة البالغ من العمر ثمانين عاماً والذي لا يظهر إلا نادراً منذ إصابته بجلطة في عام 2013.

أ. حجب مواقع الإنترنت:

* حجب موقع "كل شيء عن الجزائر":

قامت السلطات الجزائرية بحجب موقع "كل شيء عن الجزائر"، الإلكتروني بنسخته العربية والإنجليزية على الرابطين (www.tsa-arabi.com) و (algerie.com) على شبكات "الجيري تيليكوم" و"موبيليس"

وأوضح بيان صادر من المسؤولين عن الموقع أنهم يجهلون سبب الحجب، الذي تم منذ الخميس 5 أكتوبر الماضي دون إعلان أسباب. ويرجح أن يكون الحجب مرتبطاً بالخط التحريري للموقع الناقد للسلطات الجزائرية.

ب. ملاحقة نشطاء المجتمع المدني:

عرقلت السلطات الجزائرية ترخيص إشهار الجمعيات ومنعت منظمات مجتمع مدني من القيام بالدور المنوط بها في خدمة مجتمعها المحلي وممارسة نشاطها بشكل طبيعي.

1- استهداف طائفة الأحمديّة ومنعهم من تسجيل أنفسهم كجمعية :

في مارس 2016، رفضت محاولة الأحمديين تسجيل أنفسهم كجمعية تخضع لأحكام القانون الجزائري. ومنذ ذلك الحين أقامت السلطات الجزائرية دعاوى قضائية ضد أكثر من 280 من الأحمديين تتهمهم فيها بـ "عضوية جمعية غير معترف بها، وجمع تبرعات دون تصريح، وممارسة العبادة في أماكن غير مرخص بها، ونشر دعاية أجنبية تسيء إلى المصلحة الوطنية وتستهدئ بعقيدة الإسلام ومبادئه".

واستهدفت هذه السلطات أفراد الطائفة الأحمديّة منذ شهر يونيو 2016، وألقت القبض على ما يزيد عن 50 منهم في ولايتي البليدة وسكيكدة، ومناطق أخرى بسبب عقيدتهم كما قضت محكمة الاستئناف في عين تادلس بولاية مستغانم الجزائرية (355 كلم غربي العاصمة) يوم 12 سبتمبر 2017، بحبس محمد فالي، زعيم الجماعة الأحمديّة في الجزائر ستة أشهر مع إيقاف التنفيذ بزعم "جمع أموال دون ترخيص والإساءة للنبي".

واعتقلت قوات الأمن محمد فالي، منذ 28 أغسطس 2017 بعد صدور مذكرة توقيف بحقه إثر حكم غيابي سابق صدر ضده من المحكمة نفسها في فبراير 2017، بالسجن ثلاثة أشهر.

2- المدافع الحقوقي كمال الدين فخار يقضي عامين في سجن المدية:

قضى المدافع الحقوقي كمال الدين فخار، سنتين في سجن مدينة "المدية" الواقعة على بعد 90 كلم جنوب غرب العاصمة، وتم الإفراج عنه يوم الأحد 16 يوليو 2017، على خلفية اتهامات من بينها "تكوين جمعية من أجل المساس بسلامة الوحدة الوطنية وأمن الدولة، والدعوة إلى التمرد المسلح والدعوة إلى انفصال ولاية غرداية عن الدولة الجزائرية"، على خلفية أحداث طائفية بين العرب والأمازيغ شهدتها منطقة غرداية (600 كلم جنوب الجزائر العاصمة).

و"غرداية" معروفة بانقسام سكانها العرب والأمازيغ بين المذهبين المالكي والإباضي، وعادة ما تنشأ بينهما اشتباكات متفرقة، ولكن قبيل منتصف ليل الثلاثاء 7 يوليو 2015، اندلعت اشتباكات مفاجئة بين الطرفين استخدمت فيها الأسلحة النارية والزجاجات الحارقة والحجارة مما زاد من عدد القتلى والمصابين.

واعتقل كمال الدين فخار في 9 يوليو 2015، وصدر ضده ثلاثة أحكام بالسجن، وهي سنة سجن في أكتوبر 2015 وستان في 24 مايو 2017 ثم 18 شهرا في 25 مايو 2017 أيضا. ودخل في إضراب عن الطعام لأكثر من 100 يوم يوم احتجاجا على اعتقاله، قبل أن ينهيه في 20 أبريل 2017، بعد إلحاح من الأطباء.

كمال الدين فخار هو مؤسس "تيفاوت"، وهي مؤسسة تعمل على حماية وتعزيز حقوق الإنسان للأمازيغ، وكان سابقا عضوا في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان (LADDH).

ب. الاعتداء على أئمة المساجد

شهدت المدن الجزائرية المختلفة العديد من حوادث اعتداء جمهور المصلين على أئمة المساجد الموالين للحكومة الجزائرية داخل المساجد وخارجها، ووصلت هذه الاعتداءات إلى حدود تهديد عدد من الأئمة لأول مرة في الجزائر بمقاطعة صلاة الجمعة احتجاجًا على الاعتداءات المتكررة ضدهم.

والاعتداء على أئمة المساجد ليست ظاهرة جديدة ولكنها أخذت في النمو بشكل متزايد خلال عام 2017، فقد اعتدى بعض الأفراد بالضرب المبرح على إمام بحي بئر الجير في مدينة وهران، كما جرى الاعتداء على إمام بولاية سكيكدة، ووصلت الاعتداءات إلى حدود التهديد بالقتل حيث قام مجهولون بوضع كفن عند مدخل مسجد عمر الفاروق بوهران، وقاموا بكتابات جدارية تصف الإمام بـ "الكافر"، واستدعى الأمر تأكيد من وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية على أنها اتخذت كل الاجراءات اللازمة لتوفير الحماية للأئمة.

ج. الصحافة والإعلام

قامت السلطات الجزائرية بالتضييق على بعض المؤسسات الإعلامية من خلال وضع لوائح وقوانين تحد من حرية النشر، ومن خلال منع الإعلانات عن المؤسسات الصحفية المستقلة ومنح تلك الإعلانات للمؤسسات التي توافق هوى الحكومة.

ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ما يلي:

1- وزير الإعلام يصدر وثيقتين يضيقان على حرية الصحافة :

توجه وزير الإعلام حميد قرين في 28 مارس 2017، إلى مسؤولي وسائل الإعلام السمعية البصرية بوثقتين ينتهك فيهما الحق في حرية التعبير عن الرأي، و يضيقان على حرية الصحافة، أحدهما ميثاق يسعى لتنظيم تغطية أخلاقية وعادلة للانتخابات التشريعية التي أجريت في 4 مايو ، والآخر منشور تم توجيهه إلى مسؤولي وسائل الإعلام السمعية البصرية.

يمنع الميثاق وسائل الإعلام من إعطاء الكلمة للداعين لمقاطعة الانتخابات، ويمنع وسائل الإعلام من إعطاء الكلمة مباشرة للمواطنين أثناء الحملة الانتخابية أو من بث مناظرات و بيانات سياسية من الممكن أن تمس الأمن العام و الدولة أو من الممكن أن ينتج عنها انزلاقات مخالفة للأخلاقيات الصحفية والسياسية.

بينما ينص المنشور في مادته الأكثر خطورة أن مسؤولي الإعلام السمعي البصري يجب أن يسهروا على منع كل إساءة، إهانة أو قذف ضد شخص رئيس الدولة أو المؤسسة التي يمثلها.

2- مدير صحيفة "التنوير" يضرب عن الطعام بسبب الفساد في توزيع الإعلانات الحكومية:

قرر مدير صحيفة "التنوير"، يعقوب بوقريط، الدخول في إضراب مفتوح عن الطعام ابتداءً من 22 أكتوبر 2017 بالتزامن مع اليوم الوطني للصحافة، وذلك احتجاجاً على عدم حصول صحيفته على حصتها من الإعلانات الحكومية

الجدير بالذكر أن إعلانات هيئات ومؤسسات الدولة توزعها شركة النشر والإعلان الحكومية، التي تأخذ على عاتقها مهمة توزيع الإعلانات على الصحف الورقية. وترى المؤسسات المستقلة أن الإعلانات توزع على أساس مدى قرب الصحيفة ومالكها من السلطة عموماً ومع شركة النشر والإعلان خاصة.

3- السلطات توافق على فتح قنوات تلفزيونية خاصة :

في خطوة للأمام وافقت الحكومة الجزائرية على إنشاء قنوات تلفزيونية خاصة وهو ما يفتح الأمل أمام امكانية عرض كافة جهات النظر السياسية والاجتماعية، حيث أعلنت وزارة الاتصالات في 28 أكتوبر عن وقف استقبال طلبات الترشح لفتح قنوات تلفزيونية خاصة بالجزائر بعد شهر من فتح باب القبول بموجب قرار نشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 28 سبتمبر 2017 في العدد 56 للسنة الرابعة والخمسون، وفيه يسمح الحكومة بتأسيس سبع قنوات فضائية تتعلق بمواضيع الأحداث السياسية والإقتصادية والاجتماعية (برامج تشمل أخبار وتقارير وتحليل وتعليقات وحوارات وندوات)، إلى جانب الثقافة والشباب وفن الطبخ والإكتشافات والمسلسلات والترفيه والرياضة، وتبث على القمر الصناعي "أوتيل سات".

4- مصادرة الكتب:

منعت إدارة "الصالون الدولي للكتاب" في الجزائر، مشاركة الباحثين الجزائريين: دحو جربال وهو أستاذ محاضر في التاريخ المعاصر في جامعة

الجزائر، ومدير تحرير حولية " نقد " مجلة الدراسات والنقد الاجتماعي " التي تصدر في الجزائر باللغتين العربية والفرنسية، والكاتب والباحث الجزائري عيسى قادري، في ندوة بعنوان "مكافحة الاستعمار"، كانت مقرراً لها الأول من نوفمبر ضمن أنشطة المعرض؛ وذلك على خلفية توقيع الباحثين على عريضة تطالب بتنظيم انتخابات رئاسية مبكرة في الجزائر بسبب مرض الرئيس عبد العزيز بوتفليقة والغموض الذي يحيط قدرته على الحكم وإدارة شؤون البلاد.

5- التجمع السلمي :

اعتقلت الشرطة الجزائرية يوم 6 سبتمبر، عدد من الشباب خلال مسيرة طالبوا خلالها بتفعيل المادة 102 من الدستور القاضية بإعلان شغور منصب الرئاسة في حالة استمرار المانع الصحي للرئيس مدة 45 يوماً، وذلك بسبب مرض الرئيس بوتفليقة وشكوك في عجزه عن أداء مهامه الدستورية، وارتدى الشباب خلال المسيرة قمصاناً تحمل نفس الرقم.

وأعلن حزب " [جيل جديد](#) "، أحد أبرز الأحزاب الداعية إلى إعلان شغور منصب الرئيس، أن العضو القيادي في الحزب نور الدين أوكريف اعتقل منذ صباح ذلك اليوم، في أحد مراكز الشرطة بالجزائر، مع عدد معتبر من المواطنين، بعد مشاركته في حملة ارتداء قمصان عليها إشارة المادة 102 من الدستور.

وقد شهدت شوارع وسط العاصمة تواجداً أمنياً مكثفاً منذ الصباح الباكر ليوم 6 سبتمبر تحسباً لخروج مظاهرات تطالب بعزل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة.

6- الاعتداء على الناشط رشيد نكاز في باريس:

اعتدى شخص محسوب على عمار سعداني الأمين العام السابق لحزب جبهة التحرير الوطني الحاكم بالجزائر على الناشط الجزائري رشيد نكاز، أثناء قيام الأخير بوقف احتجاجية أمام مسكن سعداني بإحدى ضواحي العاصمة الفرنسية باريس بدعوى "جذب انتباه الشعب الجزائري لقضايا الفساد، وتهريب الأموال للخارج".

السودان

مقدمة

تطلع الصحفيون والمدافعون عن حرية التعبير في السودان إلى مساحة أوسع من حرية التعبير ووقف مصادرة الصحف خلال عام 2017، بناءً على توصيات الحوار الوطني الذي أقر حرية الرأي والتعبير والاعتقاد وأيضاً حرية التنظيم والتجمع السلمي والتنقل والمشاركة في الحياة العامة، وكذا مع تراجع الهجوم الشرس لأجهزة الأمن على وسائل الإعلام الذي جاء منذ إعلان الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما رفع العقوبات الاقتصادية والتجارية التي تفرضها الحكومة الأمريكية على السودان منذ عام 1997، مع وضع ستة أشهر تجريبية

ولكن كل أحلام وتطلعات الصحفيون في حرية التعبير ذهبت أدراج الرياح مع معاودة جهاز الأمن هجومه على الصحافة والإعلام بعد تشكيل حكومة الوفاق الوطني في 12 مايو 2017.

وتعرض العديد من الصحفيين في السودان هذا العام لانتهاكات إدارة الصحافة والنشر بجهاز الأمن وتشمل تلك الانتهاكات التعليمات الأمنية والتدخل في شؤون التحرير الصحفي، ومصادرة الصحف والملاحقات البوليسية والقضائية للكتاب والصحفيين.

وقد اعتاد جهاز الأمن على إبلاغ الصحف الورقية قائمة شفوية بالتعليمات والقضايا التي يحظر النشر فيها، وعادة ما تكون تلك التعليمات باعتماد الصحيفة لرؤية السلطة التنفيذية الأحداث والسياسات.

كما اعتاد جهاز الأمن على ممارسة "الرقابة البعدية"، حيث تتعرض الصحف التي لا تلتزم بتعليمات الأمن والتزام رؤية السلطة التنفيذية للمصادرة، كما يتعرض المسؤولين في هذه الصحف للمساءلة الأمنية.

وكانت مصادرة الصحف الورقية المستقلة بعد طباعتها هو أبرز انتهاك لحرية التعبير في السودان من حيث عدد مرات حدوث الانتهاك وتأثيره على عدد كبير من الصحفيين والمؤسسات الصحفية.

وشهد عام 2017، العديد من حالات مصادرة الصحف الورقية المستقلة بعد طباعتها لفترات متفاوتة وذلك على خلفية نشر مواد صحفية تتعلق بالفساد في الجهاز الإداري للحكومة، أو زيادة الأسعار، وغيرها.

*** ووثقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان العديد من انتهاكات حرية الرأي والتعبير منها على سبيل المثال ما يلي:-**

أ - الانتهاكات ضد الصحفيين

عثمان ميرغني رئيس تحرير صحيفة التيار:

قررت محكمة الصحافة بالخرطوم في 23 أكتوبر، تغريم عثمان ميرغني، رئيس تحرير صحيفة "التيار" السودانية المستقلة، عشرة آلاف جنيه سوداني (1500 دولار تقريباً) أو السجن ستة أشهر في حالة عدم الدفع، وذلك على خلفية نشر مقال بعنوان "وقفات مع الرئيس"، كتبه الأكاديمي محمد زين العابدين الأستاذ بجامعة الزعيم الأزهرى، ونشرته صحيفة التيار في فبراير عام 2012، كما قضت المحكمة بسجن الأكاديمي محمد زين العابدين ثلاث سنوات مع إيقاف التنفيذ لظروفه الصحية. وقرر عثمان ميرغني عدم دفع الغرامة واختار قضاء عقوبة السجن، ونقل إلى السجن، بينما أطلق سراح محمد زين العابدين مراعاة لظروفه الصحية، مع وضعه تحت مراقبة حسن السير والسلوك لخمس سنوات.

• تغريم الكاتبة سهير عبدالرحيم :

قضت محكمة الصحافة والمطبوعات في 21 أغسطس 2017، بتغريم الصحفية والكاتبة سهير عبدالرحيم الصحفية السابقة بصحيفة التيار بمبلغ 3 آلاف جنيه (470 دولار تقريباً) بدعوى الإساءة والسخرية من أداء الشرطة والتقليل من هيبتها بسبب انتقادات لازعة وجهتها الكاتبة للشرطة السودانية في مقال تحت عنوان "سفنجات الشرطة" تنتقد فيه سرعة ملاحقة الشرطة للصوص الأحذية في المساجد وبطئها في متابعة وملاحقة لصوص المال العام والمتورطين في قضايا الفساد بأنواعه وأشكاله. ونظرت المحكمة القضية بعد بلاغ تقدم به مدير شرطة ولاية الخرطوم إلى نيابة الصحافة والمعلومات، ضد كل من الكاتبة سهير عبدالرحيم وصحيفة التيار، معتبراً أن ما نشرته الصحيفة يتضمن "سخرية من أداء الشرطة وتقليل من هيبتها".

• استدعاء الصحيفة مها التلب:

استدعى جهاز الأمن الصحفية الصحفية مها التلب العديد من المرات هذا العام أثناء عملها مع صحيفة التيار، حيث استدعت شعبة الصحافة و الإعلام بجهاز الأمن الصحفية مها التلب، يوم الأحد 16 يوليو، لعدة ساعات وجرى التحقيق معها حول مقابلة أجرتها مع مدير مكتب رئيس الجمهورية المقال الفريق طه عثمان الحسين في أديس أبابا. وسبق أن حقق معها جهاز الأمن يوم الإثنين 3 أبريل في إدارة الإعلام بجهاز الأمن، بحي الخرطوم 2، حول مادة صحفية نشرتها صحيفة "التيار" في نفس اليوم حول تنظيم الدول الإسلامية (داعش). وتتناول المادة نشاط سودانيين ضمن صفوف التنظيم في دول ليبيا. كما تم التحقيق معها يوم الأربعاء 8 مارس 2017، لمدة 45 دقيقة في خبر

صحفي حول العلاقات بين الحكومتين السودانية والأمريكية، حيث كتبت خبر عن أسباب إدراج الرعايا السودانيين على قائمة الممنوعين من دخول الولايات المتحدة الأمريكية، ونقلت عن مصدر بالخارجية السودانية تعليقاً على تجديد مرسوم الرئيس دونالد ترامب بمنع الرعايا السودانيين من دخول الأراضي الأمريكية "أن الإدارة الأمريكية "هشة"المعرفة بالملف السوداني"

واستمر التحقيق معها 45دقيقة وفي نهاية الاستدعاء طالبوها بتجنب الأخبار التي تضر بمصلحة البلاد وانتظار القنوات الرسمية.

• إهدار دم شمائل النور:

تعرضت الكاتبة الصحفية شمائل النور للهجوم خلال شهر فبراير 2017، وإمتد هذا الهجوم إلى بعض أئمة المساجد خلال خطبة صلاة الجمعة، ووصل الأمر إلى إهدار دمها، على خلفية مقال نشرته بصحيفة التيار السودانية يوم 2 فبراير تحت عنوان "هوس الفضيلة"، وهو ما دفع مالك جريدة التيار الكاتب الصحفي عثمان ميرغني لتقديم بلاغ للشرطة كخطوة احترازية.

وتشمل قائمة الصحفيين الذين لاحقتهم السلطات السودانية على خلفية التعبير عن الرأي كل من **الصحفي أحمد كفوته**، الذي حققت نيابة الصحافة والمطبوعات في 19 فبراير 2017، و**محبوب محمد صالح** رئيس تحرير صحيفة الأيام، و**نصر الدين الطيب**، كما قضت محكمة جنابات عطبرة في 15 يناير بسجن **أسامة حسنين السيد** مراسل صحيفة الوطن بمدينة عطبرة على خلفية تناول قضية فساد حكومي.

كما تشمل القائمة:**الصحفية هنادي الصديق** التي استدعاها جهاز الأمن يومي 13 يوليو، و 14 يوليو بسبب مقال لها تحت عنوان "استغلال سُلطة"، الذي نشر بعدد 13 يوليو من صحيفة الجريدة. ولم يقتصر انتهاك حقوق الصحفيين على جهاز الأمن السوداني بل امتد إلى أجهزة الأمن المصرية، فعلى إثر الخلاف السياسي بين الحكومتين المصرية والسودانية حول منطقة حلايب وشلاتين واتهام الرئيس السوداني عمر البشير الاستخبارات المصرية بدعم معارضين سودانيين يقاتلون حكومته في دارفور، أثرت تلك الخلافات على عمل الصحفيين وحرية التنقل والسفر بين البلدين، وقامت سلطات مطار القاهرة بمنع دخول الصحفي **الطاهر ساتي** إلى القاهرة وترحيله إلى السودان ، وبعدها أبعثت **إيمان كمال الدين**، الصحفية في صحيفة السوداني، من مطار القاهرة مساء الإثنين 24 أبريل 2017، كما رفضت سلطات مطار القاهرة السماح للصحفي **رحاب طه** رئيس تحرير صحيفة الوفاق بدخول القاهرة فجر 7 أكتوبر بينما كان مرافقاً لابنه المريض في زيارة حتمتها أسباب خاصة ولا صلة لها بأي نشاط مهني أو عمل يعتزم رحاب القيام به في القاهرة. انتهاك السلطات المصرية لحق الصحفيين السودانيين في التنقل والإقامة دعا اتحاد الصحفيين السودانيين القريب من الحكومة السودانية إلى مطالبة حكومة الخرطوم في 25 أبريل، بطرد الصحفيين المصريين العاملين في السودان.

ب - الانتهاكات ضد المؤسسات الصحفية:

اعتادت أجهزة الأمن السودانية على مصادرة الصحف المستقلة التي تتخطى الخطوط الحمراء وتتبنى رؤية مخالفة للحكومة السودانية

وخلال عام 2017 رصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان:

• مصادرة صحيفة الصيحة:

صدرت أجهزة الأمن فجر الأحد 20 أغسطس كافة النسخ المطبوعة لصحيفة الصيحة السودانية دون إذن قضائي، وانتظرت قوات الأمن حتى انتهت المطبعة من طباعة كافة النسخ ثم أخبروا مندوبي التوزيع بالصحيفة بأن هناك أوامر بمصادرتها كلها. جاءت مصادرة الصحيفة عقب نشر حوار مع قائد مليشيا الدعم السريع، محمد حمدان دقلو (حميدتي) يوم 17 أغسطس، استبعد فيه خيار الحل العسكري ضد قوات الزعيم القبلي موسى هلال، بالمخالفة لرأي نائب رئيس الجمهورية حسبو عبد الرحمن، الذي هدد بالتصدي لموسى هلال بكافة الوسائل بما فيها التدخل العسكري.

• مصادرة صحيفة آخر لحظة:

صدر جهاز الأمن والمخابرات السوداني أعداد يوم 17، 18، 19 يونيو 2017 كما صدر عدد 22 أغسطس، من صحيفة آخر لحظة السودانية دون حكم قضائي أو حتى الإعلان عن مبررات المصادرة، وسط توقعات أن يكون سبب المصادرة مقال نقدي بحق رئيس الوزراء بكري حسن صالح. وأكد رئيس التحرير عبد العظيم صالح أنه أجرى اتصالات مع عدد من الجهات المختصة على رأسها اتحاد الصحفيين وجهاز الأمن والمخابرات ولم يتلق أي إفادة عن أسباب المصادرة.

• مصادرة صحيفة التيار:

صدر جهاز الأمن والمخابرات السودانية أعداد يومي 9، و 12 سبتمبر من صحيفة "التيار" اليومية الخاصة، دون توضيح الأسباب فيما يعتقد العاملون بالصحيفة أن سبب مصادرة عدد 12 سبتمبر يعود إلى مقال رأي للكاتبة الصحفية أسماء جمعة تحت عنوان "حملة انتقامية جديدة" نشر في الصفحة الأخيرة للصحيفة ووجهت فيه النقد لحكومة الرئيس عمر البشير، بينما جاءت مصادرة عدد 9 سبتمبر على خلفية تناول العدد لمقابلة أجرتها الصحفية شمائل النور مع رئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان عبد العزيز الحلو.

كما منع مجلس الصحافة والمطبوعات صحيفة التيار من الصدور يومي 28، 29 سبتمبر، ولم يتضمن الخطاب الذي أرسله المجلس للصحيفة سبب المنع فيما يعتقد أنه جاء بسبب مقال رأي للصحفية شمائل النور تحت عنوان "أحكام القضاء، وأشهر قضية فساد في السودان!" والذي اعتبره المجلس إهانة للقضاء.

• مصادرة صحيفة الجريدة:

صدر جهاز الأمن أعداد يومي 13 يوليو، و 14 أكتوبر، دون إذن قضائي، أو إبداء أسباب فيما يعتقد أن مصادرة عدد 13 يوليو جاء بسبب مقال للكاتبة هنادي الصديق، تحت عنوان "استغلال شلطة"، بينما يعتقد أن مصادرة عدد 14 أكتوبر

جاء بسبب نشر الصحيفة عدد من مقالات الرأي التي تناولت بالنقد والسخرية أزمة الدبلوماسي السوداني حسن إدريس صالح عضو البعثة الدائمة السودانية بالأمم المتحدة، الذي اتهم بالتحرش في نيويورك.

• مصادرة صحيفة الزاوية الرياضية:

صدرت قوات الأمن السودانية عدد الإثنين 10 يوليو من صحيفة الزاوية الرياضية لاحتواء العدد على مواد صحفية حول تجميد النشاط الكروي السوداني. كان الاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا" قد قرر يوم 6 يوليو، تجميد النشاط الكروي في السودان بعد تدخل جهات حكومية سودانية لصالح مجموعة الجنرال عبد الرحمن سر الختم الذي أعلن نفسه رئيساً للاتحاد السوداني بعد انتخابات لم تعترف بها الفيفا.

• تأنيب صحيفة السوداني:

أرسل مجلس الصحافة والمطبوعات في 14 أغسطس خطاباً إلى ضياء الدين بلال، رئيس تحرير صحيفة "السوداني" يطالبه بنشر تعقيب على صور نشرتها الصحيفة رأى المجلس أنها "تعرض الرجال عامة، والشباب على وجه الخصوص، للفتنة، والوقوع في محذور عدم غض البصر".

وقال المجلس في الرسالة ان إدريس موسى (مُحتسب) تقدم بشكوى ضد صحيفة (السوداني)، يوم 23 يوليو الماضي (2017) مفادها أن الصحيفة نشرت في الأعداد بتاريخ 1، 4، 6، 7، 10، 11، 16، 20، 23 يوليو الماضي (2017) في صفحة "كوكتيل" صوراً نسائيةً مُنتقاة لنساءٍ جميلات، وبعضهن في وضعٍ صوريٍّ جاذبٍ ولافت، الأمر الذي يتعارض مع "تعاليم الدين"، ويُعرض الرجال عامةً والشباب خاصةً للفتنة والوقوع في محذور عدم غض البصر.

ج - مصادرة الكتب والتصنيق على المؤسسات الثقافية

حجب رواية "سقوط الإمام" من معرض الخرطوم:

حجبت لجنة المصنفات الأدبية والفنية بمعرض الخرطوم الدولي للكتاب رواية "سقوط الإمام"، للكاتبة المصرية نوال السعداوي، من العرض في المعرض الذي اقيم في الفترة من 17 أكتوبر حتى 29 أكتوبر بأرض المعارض في منطقة بري بالعاصمة السودانية. صدرت في 1987 عن "دار المستقبل العربي"، وترجمت إلى 24 لغة وأعدت "دار الساقي" طباعتها في عام 2000.

• مصادرة كتاب "أزمة الريح والقلق والحرية":

احتجزت الأجهزة الأمنية بجمارك مدينة كريمة، (تبعد 423 كم شمال الخرطوم) في 10 مايو كتاب "أزمة الريح والقلق والحرية، سيرة ذاتية"، المشحون من القاهرة بدعوى أنه "لا يحمل تصريح من إدارة المصنفات الأدبية والفنية بالسودان"، وخلال شهر أكتوبر دعمت إدارة المصنفات قرار الأمن وأعطت الضوء الأخضر بمصادرة الكتاب عبر تقرير يفيد بأن الكتاب يحوي "نقداً هداماً طال مؤسسات الدولة وشخصيات عامة". كتاب "أزمة الريح والقلق والحرية" هو سيرة ذاتية للدكتور حيدر إبراهيم علي، صادر عن دار الحضارة للنشر.

د - انتهاكات ضد النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان

1. إحالة الناشط مضوى ابراهيم آدم للمحاكمة :

انتهت في 29 أغسطس المحاكمة الباطلة للمدافع الحقوقي مضوى ابراهيم آدم بقرار جمهوري من رئيس الجمهورية بالعفو عنه. وكانت السلطات الأمنية قد اعتقلت د. مضوى في السابع من ديسمبر 2016، وألحق به آخرون على خلفية مساعدة منظمة العفو الدولية في إعداد تقرير "أرض محروقة وهواء مسموم: قوات الحكومة السودانية تدمر جبل مرة في دارفور"، والذي يتهم السلطات السودانية والرئيس السوداني عمر البشير باستخدام الأسلحة الكيماوية في منطقة جبل مرة. ووجه النائب الأول للمدعي العام في السودان في 11 مايو 2017، للدكتور مضوى تهمة "تقويض النظام الدستوري وشن الحرب ضد الدولة" وهي تهمة تصل عقوبتها إلى الإعدام.

1. محاكمة الناشطة أمل هباني:

قضت محكمة الخرطوم جنوب يوم 11 يوليو، بتغريم الصحفية والناشطة الحقوقية وعضو مبادرة "لا لقهرة النساء" أمل هباني، عشرة آلاف جنيهها سودانياً، أو السجن أربعة شهور في حال عدم الدفع بزعم "إعاقة موظف أثناء عمله". ورفضت أمل دفع الغرامة وفضلت عقوبة السجن، وذلك على خلفية بلاغ تقدم به أحد أفراد جهاز الأمن والمخابرات السوداني يزعم فيه قيام أمل هباني بإعاقة عن العمل أثناء محاكمة ناشطي مركز "تراكس لتنمية الموارد البشرية".

1. الملاحقة البوليسية للناشط الحقوقي أحمد النور الضو :

ألقت الشرطة بولاية القضارف شرق السودان القبض على الناشط الحقوقي أحمد النور الضو، يوم 21 أغسطس، وتم اقتياده إلى قسم شرطة الصناعات، وماتلوا في إطلاق سراحه حتى قضى ليلته حبساً في القسم.

1. ويأتي القبض على أحمد النور على خلفية بلاغ من رئيس اتحاد المكفوفين محمد عوض فضل المولى والذي يسيطر على الاتحاد منذ نحو عشرين عاماً بعدما أثار أحمد النور ملف الفساد باتحاد المكفوفين بالقضارف.

2. تجسيد نشاط مبادرة شارع الحوادث:

جمدت مفوضية العون الإنساني بولاية كسلا نشاط منظمة شارع الحوادث في مدينة كسلا شرق السودان دون إبداء أسباب.

شارع الحوادث هو إحدى المبادرات التي أسسها مجموعة من الشباب منذ 3 سنوات لعلاج المرضى المحتاجين للدعم، بدأت المبادرة في الخرطوم وامتدت إلى باقي الولايات واعتمدت المبادرة على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل الحصول على الدعم والمناصرة.

المغرب

مقدمة

سيطرت حركة الاحتجاجات في مدن شمال المغرب المعروفة باسم "حراك الريف"، ومواجهة السلطات لها على سطح الأحداث المتعلقة بحقوق الإنسان هذا العام في المغرب.

وانطلق حراك الريف بمدينة الحسيمة بشمال المغرب في أكتوبر 2016، عقب مصرع بائع السمك محسن فكري سحقا بأوامر من أفراد في الشرطة داخل شاحنة نفايات مع أسماكه التي صادرتها قوات الأمن بحجة عدم قانونيتها.

والحسيمة واحدة من المدن الريف شمال المغرب التي تعاني التهميش الاقتصادي والاجتماعي من قبل الحكومة، مما جعلها بؤرة دائمة للاحتجاجات.

وتتمثل مطالب حراك الريف المغربي منذ انطلاقه في محاكمة المسؤولين الحقيقيين عن قتل محسن فكري وعلى رأسهم وكيل النيابة الذي أمر بإتلاف سلعة محسن فكري، ووزير الفلاحة والصيد البحري باعتباره مسؤولاً عن

الفوضى والفساد الذي يعرفه القطاع بالإقليم، قبل أن تتطور المطالب لاحقا لتشمل مطالب اجتماعية (بناء مؤسسات صحية وجامعية وخلق فرص شغل...) وسياسية من ضمنها رفع "العسكرة عن الريف" عبر إلغاء قرار سابق يعتبر الحسيمة منطقة عسكرية وتقليص الحواجز الأمنية الدائمة التي تنتشر على كل طرق ومناطق الريف، ووقف استقدام حشود أمنية إلى الثكنات العسكرية بالإقليم أثناء كل احتجاج.

كما شملت مطالب الريف محاكمة المتورطين الحقيقيين في مقتل الناشط اليساري كمال الحساني - الذي ينحدر من مدينة الحسيمة، والذي قتل في أكتوبر من عام 2011 على يد مجهول يرجح أن يكون على صلة بالسلطات انتقاماً من الحساني لدوره القيادي في حراك فبراير من عام 2011، وتشمل مطالب الريف أيضاً محاكمة المسؤولين عن قتل خمسة من شباب المنطقة لقوا مصرعهم حرقاً بعد تعذيبهم في مخفر شرطة عام 2011.

وجد حراك الريف التضامن من العديد من مدن المغرب، وواجهت السلطات المغربية هذه الاحتجاجات بالعديد من الوسائل منها خطاب سياسي للملك يدعو للتهدة والاستجابة لمطالب المواطنين، ومنها ما يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان وعلى وجه الخصوص الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في التجمع السلمي.

و يمثل حالياً للمحاكمة بتهم خطيرة مجموعتين من نشطاء الحراك؛ هما مجموعة "نبيل أحمجيق" وتتكون من 21 ناشطاً ثلاثة منهم يحاكمون وهم مطلق السراح، ويواجه أفراد المجموعة اتهامات تتضمن "المساس بالأمن الداخلي للدولة" والقيام "بمحاولات تخريب وقتل ونهب" أو "التأمر ضد الأمن الداخلي"، ومجموعة الزفزافي وعددهم 33 ناشط، وتواجه ادعاءات مثل "ارتكاب جرائم المس بالسلامة الداخلية للدولة والمساس بوحدة المملكة المغربية وسيادتها وزعزعة ولاء المواطنين للدولة المغربية".

ورصدت الشبكة خلال عام 2017 ما يلي:

أ. انتهاكات للحق في التجمع السلمي:

1- اعتقال زعيم الحراك الريف في الحسيمة:

اعتقلت السلطات الأمنية ناصر الزفزافي أحد قيادات الحركة الاحتجاجية صباح 29 مايو، في مدينة الحسيمة شمال المغرب بزعم تهجمه على إمام مسجد أثناء إلقائه خطبة الجمعة 26 مايو 2017.

وتعود الواقعة إلى يوم 26 مايو 2017، حينما وقف الزفزافي مقاطعاً إمام مسجد وصف الاحتجاجات المطالبة بالإصلاح بوصفها "تخريباً على القلاقل"، واتهم الزفزافي إمام المسجد بأنه يفتي من أجل محاصرة المحتجين واعتقالهم بالتواطؤ مع السلطة، ووجد كلام الزفزافي التأييد وسط جمهور المصلين.

وفي نفس اليوم صدرت الأوامر بالقبض على الزفزافي لذلك شهدت المدينة تظاهرات مؤيدة له رفع خلالها المتظاهرون شعار "كلنا الزفزافي، وانتهت المظاهرات إلى اشتباكات مع قوات الأمن وتمكن الزفزافي من الإفلات من الشرطة حتى تم القبض عليه في 29 مايو 2017، وتزامن ذلك مع اعتقال العشرات من ضمنهم أشرف الخلوفي، ومحمد جلول الناشطين البارزين بالحراك.

ويواجه الزفزافي الذي سيمثل معه 32 من رفاقه -كلهم في حالة اعتقال- تهماً قد تصل عقوبتها إلى الإعدام بينها "المس بسلامة الدولة الداخلية"، و"تدبير مؤامرة للمس بسلامة الداخلية للدولة"، و"التحريض علنا ضد الوحدة الترابية للمملكة" و"المشاركة في العصيان المسلح والتحريض عليه".

وتعرض الزفزافي للعديد من الانتهاكات أثناء فترة حبه الاحتياطي حيث أبلغ الزفزافي هيئة الدفاع بتعرضه للتعذيب بعد اعتقاله

على إثر الاتهامات وفي 10 يوليو، تم تسريب مقطع مصور للزفزافي خلال فترة اعتقاله وهو يكشف عن أجزاء من جسده في محاولة من قبل السلطات لنفي تعرضه للتعذيب وهو ما يشكل انتهاكا للحق في الخصوصية.

2- محاكمة نشطاء الحراك الشعبي في الريف المغربي:

قضت المحكمة الابتدائية في الحسيمة فجر الأربعاء 14 يونيو بمعاقبة 32 من نشطاء الريف المعتقلين بعقوبات تتراوح بين الحبس شهرين مع إيقاف التنفيذ وستين مع النفاذ.

واستمعت المحكمة للمعتقلين بعد منتصف الليل، بالرغم من حالة الإعياء والإرهاق التي كانت باقية عليهم، ولم تلتفت لطلب الدفاع بضرورة تقديم المحكمة نتائج الكشف الطبي للتحقيق في مزاعم المعتقلين بتعرضهم للتعذيب أثناء فترة الاعتقال لدى الشرطة.

3- محاكمة الطفل عبدالرحمن العزري على خلفية حراك الريف:

تنظر قضية الطفل عبدالرحمن العزري أمام محكمة الاستئناف، ومثل الطفل يوم 31 أكتوبر لأول مرة أمام القضاء منذ اعتقاله، ليقرر القاضي بالمحكمة الابتدائية بالناظور تأجيل النظر في قضيته واكتفى بإثبات هوية الطفل وإثبات وجود أفراد من عائلته، وكذلك سؤاله عن ظروف حبه في إصلاحية السجن المدني بالناظور، قبل أن يقرر تأجيل المحاكمة.

عبدالرحمن العزري، هو أصغر معتقل على خلفية حراك الريف، يبلغ من العمر 14 عاماً، وهو طالب في الصف الأول الإعدادي، اعتقل يوم 9 أغسطس 2017 بالحسيمة، أثناء مشاركته في جنازة الناشط عماد العتابي الذي أصيب في رأسه أثناء مسيرة 20 يوليو 2017، وأدخل إلى المستشفى العسكري بالرباط إلى أن لفظ أنفاسه هناك.

ووجهت النيابة العامة للطفل تهمة المشاركة في مسيرة غير مرخصة، ورشق رجال أمن بالحجارة، ووضع المتاريس في الطرقات.

4- القبض على 50 ناشطا خلال تظاهرة:

استخدمت قوات الأمن المغربية العنف والغازات المسيلة للدموع لتفريق حشود المتظاهرين المطالبين بإطلاق سراح المعتقلين وتحقيق المطالب الاقتصادية والاجتماعية بالريف المغربي، وحاصرت قوات الأمن مدينة الحسيمة ومنعت الدخول إليها من عدة جهات، وألقت القبض على 50 ناشطا خلال المسيرات فيها يوم الإثنين 26 يونيو.

5- محاصرة شواطئ الحسيمة لمنع الاحتجاجات:

حاصرت قوات الأمن شواطئ مدينة الحسيمة عاصمة الريف، بعد نقل المتظاهرون في الريف احتجاجهم إلى شواطئ مدينة الحسيمة. وطاردت قوات الأمن النشطاء على أحد الشواطئ يوم السبت الأول من يوليو، بعد تشديد أمني فرضته وسط المدينة لمنع استمرار الاحتجاجات فيها.

ولجأ النشطاء إلى ابتكار أشكال جديدة من الاحتجاج لم يعرفها الشارع المغربي بعد سلسلة من الاعتقالات بحق النشطاء والتشديد الأمني في المدينة، حيث أطفأ أهالي الأضواء وصعدوا إلى أسطح منازل المدينة ورددوا الشعارات، وقرعوا أواني المطبخ.

6- تدخل أمني عنيف لفض وقفة نسائية أمام البرلمان:

تدخلت قوات الأمن بعنف مساء السبت 8 يوليو، لفض وقفة احتجاجية أمام البرلمان دعت إليها عدد من المدافعات الحقوقيات تجاوبا مع نداء "مغريبات وأقفات ضد الاعتقال السياسي"، للتنديد باعتقال المغنية سليمة الزباني المعروفة باسم "سيليا" على خلفية الاحتجاجات في الريف المغربي.

وفضت قوات الأمن الوقفة الاحتجاجية دون إنذار، مستعملة كل أشكال الاعتداء من ضرب ودفق والضرب وركل وسب وغيرها من أساليب عنيفة وحاطة بالكرامة الإنسانية.

7- اعتقال الفنان ياسر مساوي بتطوان:

اعتقلت قوات الشرطة المغربية الفنان ياسر مساوي الباحث في فلسفة الفن، وخريج شعبة الفلسفة جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، يوم الخميس 16 فبراير 2017، إثر احتجاجه على التعنت من إدارة كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان في تسليمه وثائقه الجامعية .

الجدير بالذكر، أن الفنان ياسر مساوي سبق له أن خاض معارك سابقة ، من بينها الإعتصام الفني الذي خاضه عام 2016 بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان احتجاجا على "الفساد الإداري و التعليمي".

ب- الاعتداءات على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية

1- تعديلات مدونة الصحافة والنشر تهدد آلاف المواقع الإلكترونية بالحجب:

دخلت إلى حيز التنفيذ في 15 أغسطس 2017، التعديلات التي أقرها مجلس النواب خلال عام 2016، على "مدونة الصحافة والنشر"، ونشرت في الجريدة الرسمية في 15 أغسطس 2016.

وتتشكل المدونة من ثلاثة قوانين هي "قانون الصحافة والنشر رقم 88.13"،
والقانون 89.13 المتعلق بالنظام الأساسي للصحفيين المهنيين، والقانون رقم
90.13 المتعلق بالمجلس الوطني للصحافة.

وعلى الرغم من أن قانون الصحافة والنشر الجديد اعترف لأول مرة
بالصحافة الإلكترونية، وورد خاليا من العقوبات السالبة للحرية في حق
الصحفيين إلا أنه يحتوي على العديد من المواد التي تقيد إنشاء وإدارة الصحف
الإلكترونية من بينها إن القانون الجديد اشترط أن يكون لكل مطبوع دوري أو
صحيفة إلكترونية مديرا للنشر واشترط أن يكون حاصلا على شهادة جامعية أو
شهادة متخصصة في مجال الصحافة وأن يكون حاصلا على صفة صحفي مهني
بينما لم يشترط القانون القديم سوى أن يكون لكل جريدة أو مطبوع دوري
مدير للنشر.

وحرّم القانون الجديد العاملين بالحكومة من تولي مهمة مدير النشر، وهو ما
يؤدي إلى حرمان المؤسسات الصحفية والمواقع الإلكترونية من خبرات تعمل
في هذا المجال منذ عدة سنين.

كما جعل القانون الجديد من مدير النشر رقيباً للسلطة على المواد الصحفية
داخل المؤسسة تدفع أجره المؤسسة الصحفية، واستبدل القانون الجديد حق
إصدار الصحف بالإخطار إلى فرض الحصول على ترخيص من أجل إصدار
الصحيفة، وأعطى الحق لوكيل الملك (النيابة العامة) في الاعتراض على إصدار
الصحيفة، وفرض على القائمين على تأسيس الصحيفة تحريك الدعوى أمام
القضاء من أجل البت في مبررات الرفض، وجرم إصدار الصحيفة في تلك
الأثناء.

واستخدم القانون تعبيرات فضفاضة على نحو يسمح بتأويله وفقا لارادة
السلطة الحاكمة، حيث أجاز القانون للسلطة التنفيذية عدم الترخيص بتوزيع
المطبوعات الأجنبية إذا كانت تتضمن إساءة إلى الدين الإسلامي أو النظام
الملكي أو تحريضا ضد الوحدة الترابية (الوطنية) للمملكة، أو قذفا أو سبا أو
ماسا بالحياة الخاصة لشخص الملك أو شخص ولي العهد أو أعضاء الأسرة
المالكة، أو إخلالا بواجب التوقير والاحترام لشخص الملك.

كما اعتبر القانون أيضا تصريح التصوير منحة تقدمها السلطة إلى الصحف
الإلكترونية التي استوفت الشروط والمعروف ان كل تصوير بدون تصريح في
المغرب يتعرض للعقوبات.

2- اعتقال صحفيين ونشطاء إعلاميين:

منعت السلطات المغربية قناة فرانس 24 من تصوير حلقة برنامج "حديث
العواصم" يوم 9 يونيو 2017 كان من المقرر أن تتناول المظاهرات التي
تشهدها منطقة الريف بدعوى عدم الحصول على رخصة للتصوير، كما عملت
السلطات المغربية على ترهيب الفضائيات والإعلاميين لعدم تغطية الحراك،
وألقت القبض على كل من محمد الصريحي، مدير موقع ريف 24، ووجهت له
تهم حول "المس بالسلامة الداخلية للبلاد، والدعوة للمظاهرات والتجمعات،
وإهانة هيئة منظمة، وتهديد قوى أمنية، والتحريض، وجمع هبات وفوائد، وادعاء
لقب صحفي"

كما ألقت القبض على جواد الصابري، مصور بموقع ريف 24، يوم 6 يونيو
2017، وعبد العالي حدو، مدير موقع "Araghi.tv"، يوم 6 يونيو، والقي القبض

أيضا على حسين الإدريسي، مصور بموقع ريف بريس، يوم 27 مايو 2017، وربيع الإبلق، مراسل "بديل أنفو"، يوم 27 مايو 2017، كما ألقى القبض على مرتضى إعمارشا، الذي يعمل بموقع "أوار تيفي" - agraw.tv، يوم السبت 10 يونيو 2017، وفؤاد السعيد، الذي يعمل بموقع "أوار تيفي" (agraw.tv)، في 27 مايو 2017، كما اعتقلت عناصر من الشرطة يوم 16 يونيو 2017، الصحفي "محمد الهلالي" مدير موقع "ريف بريس" في وسط مدينة الحسيمة، ليصل عدد الصحفيين المعتقلين على خلفية حراك الريف إلى 8 صحفيين.

وأصدر الملك محمد السادس، لائحتين للعفو الملكي أحدهما يوم 20 أغسطس، ولم تشمل أي من أسماء المعتقلين في حركة الاحتجاجات، بينما كانت اللائحة الأولى في أواخر شهر يوليو، وشملت العفو عن نحو 40 سجينا ليس من بينهم قادة حركة الاحتجاجات.

3- ترحيل الصحفيين الأجانب:

قامت السلطات المغربية بترحيل أربعة صحفيين على الأقل خلال عام 2017، وعللت قرارات الطرد بزعم عدم حصول الصحفيين على ترخيص رسمي للعمل.

• ترحيل جمال عليلاط الصحفي بجريدة "الوطن" الجزائرية

ألقت قوات الأمن القبض على جمال عليلاط الصحفي الجزائري الذي يعمل بصحيفة "الوطن" الجزائرية الناطقة باللغة الفرنسية يوم 28 مايو 2017، وتم ترحيله إلى الجزائر في 30 يونيو بدعوى عدم الحصول على إذن تصوير.

• ترحيل صحفي الجارديان سعيد كمالي دهقان

قامت السلطات المغربية بترحيل الصحفي سعيد كمالي دهقان، مراسل صحيفة الجارديان عن البلاد يوم الخميس 28 سبتمبر، بزعم عدم الحصول على إذن للتوجه للريف بصفته مراسلا صحفيا، وذلك على خلفية قيامه بإعداد تقرير عن "حراك الريف" بالحسيمة.

• ترحيل الصحفيين الإسبانيين خوسيه لويس نافازو وفيرناندو سانز

أجبرت السلطات المغربية الصحفيين الإسبانيين خوسيه لويس نافازو وفيرناندو سانز، على مغادرة الأراضي المغربية يوم 25 يوليو، بسبب محاولتهم تغطية احتجاجات في منطقة الريف المغربي.

4- حكم بتغريم نقيب الصحفيين في قضية رأي:

أصدرت المحكمة الابتدائية بالرباط في 3 أكتوبر، حكماً بتغريم عبدالله البقالي رئيس النقابة الوطنية للصحافة المغربية، ومدير نشر جريدة "العلم"، مبلغ 20 ألف درهم (ألفين دولار أمريكي تقريبا) في القضية التي رفعها ضده وزير الداخلية السابق محمد حصاد، بزعم قذف مسؤولي الإدارة المحلية على خلفية مقال رأي.

وتعود القضية إلى الشكوى التي تقدم بها وزير الداخلية محمد حصاد، يتهم فيها عبد الله البقالي "بالقذف في حق الولاة والعمال (المحافظين)"، على خلفية نشره مقالا افتتاحيًا بجريدة العلم أعرق الصحف المغربية، في شهر أكتوبر 2015، حول "الفساد المالي الذي عرفته عملية انتخاب مجلس المستشارين التي جرت في سبتمبر 2015".

5- منع صحفيي موقع تلكسبريس " من تغطية ندوة لرئيس الحكومة:

منع الطاقم الصحفي لموقع "تلكسبريس" من الدخول كباقي الصحفيين إلى الندوة الصحفية التي عقدها رئيس الحكومة بمقر وكالة المغرب العربي للأنباء بالرباط صباح الثلاثاء 17 أكتوبر على الرغم من أن الندوة كانت مفتوحة أمام الصحفيين المهنيين، وتبرأت الحكومة من هذا الانتهاك وألقت باللائمة على وكالة المغرب العربي للأنباء بالرباط.

6- الحكم بحبس حميد المهدي مدير موقع "بديل أنفو"

قضت محكمة الاستئناف بالحسيمة في ساعة مبكرة من صباح 12 سبتمبر 2017، بتشديد العقوبة بحق الصحفي حميد المهدي مدير موقع "بديل أنفو"، من ثلاثة أشهر حبسا إلى السجن النافذ لمدة سنة بزعم "تحريض أشخاص على ارتكاب جنح بواسطة الخطب والصحاح في مكان عمومي"، وذلك على خلفية تواجده في مدينة الحسيمة، يوم 20 يوليو 2017، قبيل انطلاق المسيرة التي دعا إليها نشطاء حراك الريف للمطالبة بالإفراج عن المعتقلين وتلبية المطالب الاقتصادية والاجتماعية الضرورية لحياة سكان الريف.

وكانت المحكمة الابتدائية في مدينة الحسيمة قد قضت في 25 يوليو بالسجن النافذ لمدة ثلاثة أشهر مع غرامة مالية قدرها 20 ألف درهم (نحو 2100 دولار أميركي) ضد المهدي.

استمرار حبس المهدي منذ 20 يوليو، ومحاكمته بالإضافة إلى الخطب التحريري للموقع المستقل أدى إلى إعلان إدارة الموقع الإلكتروني في 21 أكتوبر، عن توقف الموقع عن العمل بسبب الأزمة المادية الصعبة التي لحقت به منذ اعتقال مديره حميد مهدي.

ج. انتهاكات ضد نشطاء الإنترنت:

1- الحكم بحبس المدون محمد تغرة لمدة 10 أشهر:

قضت المحكمة الابتدائية بمدينة انزكان في 18 أغسطس 2017، بحبس المدون محمد تغرة، المعروف بلقب "حمزة الحزين" لمدة 10 أشهر، وتغريمه 500 درهم (53 دولار أمريكي تقريبا) بتهمة "السب والقذف والتشهير برجال الدرك الملكي"، على خلفية قيامه بنشر مقطعاً مصوراً على شبكة الإنترنت يتضمن اتهامات بالرشوة والتزوير للشرطة بمركز خميس آيت عميرة والنيابة العامة بالمحكمة الابتدائية بانزكان. وكانت أجهزة الأمن بأكادير قد اعتقلت محمد تغرة يوم الجمعة 4 أغسطس 2017.

2- سجن الناشط الحقوقي رشيد إيشي على خلفية آراء على موقع فيسبوك:

أطلق سراح الناشط الحقوقي رشيد إيشي، عضو في الجمعية المغربية لحقوق الإنسان بمدينة فاس - مكناس، يوم 21 نوفمبر 2017، بعد قضاء عقوبة السجن لمدة شهرين على خلفية آراء نشرها على حسابه في موقع "فيسبوك"، يدعو فيها للتضامن مع معتقلي الريف المغربي.

وكانت غرفة الجنج بالمحكمة الابتدائية بصفرو، قد قضت بسجن رشيد إيشي، لمدة شهرين مع التنفيذ وتغريمه مبلغ 2000 درهم (212 دولار تقريبا)، بدعوى "التحريض على ارتكاب جناية بواسطة وسيلة إلكترونية"، و"التحريض على العصيان".

3- تقديم الناشطة نوال بنعيسى للمحاكمة:

قررت النيابة العامة بمدينة الحسيمة تقديم الناشطة نوال بنعيسى للمحاكمة يوم 23 أكتوبر وهي مطلقة السراح بزعم "التحريض على ارتكاب جنایات وُجِّح بواسطة الخطب أو الصياح".

وكانت الشرطة قد استدعت نوال بنعيسى، يوم 25 سبتمبر الجاري للتحقيق معها بعد نشره تدوينة على حسابها في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"

نوال بنعيسى هي ناشطة مغربية تبلغ من العمر 36 عامًا وهي من أبرز الوجوه النسائية في حراك الريف، وتولت قيادة الحراك بعد القبض على ناصر الزفرافي.

د. انتهاكات ضد مؤسسات المجتمع المدني

1- عرقلة عمل الجمعية المغربية لحقوق الإنسان:

استمرت السلطات المغربية في إعاقة عمل الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في مختلف أنحاء البلاد للعام الثالث، وخطرت أنشطتها إما بشكل مباشر أو غير مباشر، كما عرقلت أيضا تسجيل فروع محلية للجمعية ومكتبها المركزي

في الرباط، من خلال عرقلة حصول الجمعية علي إيصال الإيداع بعد تسليم وثائق التأسيس وفقا للفصل الخامس من قانون تأسيس الجمعيات

خاتمة

تري الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان إن الانتهاكات التي جاءت في التقرير هي سلوك منهجي ممتد بلا انقطاع منذ عقود في المغرب، غير أن ارتفاع وتيرة المطالبة بالإصلاحات عادت لتسلط الضوء على هذا السلوك وتكشف أكثر فأكثر عن مقاومة السلطة لأي تغيير محتمل.

ويعد ترحيل الصحفيين الأجانب واعتقال ومحاكمة الصحفيين المغاربة، واستخدام العنف ضد المتظاهرين والتجمعات السلمية سلوكا منهجيا في المغرب، ولا تعد المحاكمات الجائرة بحق النشطاء والمعارضين أمرا استثنائيا.

ويكشف تواصل الانتهاكات على هذا النحو عن زيف مزاعم الملك محمد السادس حول الإصلاحات الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في التعديلات الدستورية التي أجراها في مارس من العام 2011، وهي التعديلات التي رفضتها قطاعات كبيرة من نشطاء حركة 20 فبراير في حينها، واعتبرتها محاولة للالتفاف على الحراك الجماهيري الذي رفع مطالب جذرية ونادى بالديمقراطية على خلفية تأثير الربيع العربي وقتذاك.

تونس

مقدمة

يصارع الداعون إلى احترام حقوق الإنسان بشكل عام وحرية الرأي والتعبير والاعتقاد بشكل خاص، من أجل الحفاظ على مكتسبات الثورة التونسية وتشهد حالة حقوق الإنسان في تونس التقدم في بعض النواحي والمراوحة في المكان في البعض الآخر، ومحاولة الحكومة للنكوص عن التقدم في بعض

النواحي المتعلقة بالحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التنظيم والتجمع السلمي.

ورغم أن هذا العام شهد التقدم في تطبيق الحق في حرية الاعتقاد من خلال مبادرة الرئيس التونسي الباجي قائد السبسي بالدعوة إلى إلغاء المنشور الذي يمنع توثيق زواج المرأة التونسية بأجنبي غير المسلم، وتراجع الحكومة عن قرار منع الموظفين من الإدلاء بتصريحات، غير أن هناك محاولة من السلطات التونسية للعودة إلى الدولة البوليسية من خلال مشروع قانون "زجر الاعتداءات على الأمنيين"، والعودة إلى نظام بن علي من خلال "قانون المصالحة".

كما تزايدت وتيرة الانتهاكات الخاصة بحرية الرأي والتعبير، وواجه الصحفيون العديد من الصعوبات في الحصول على المعلومات من الهيئات الحكومية كما استحدثت الشرطة طلب تصاريح خاصة من المراسلين الدائمين لوسائل الإعلام الأجنبية عند السفر.

***وقد وثقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان خلال عام 2017:**

أ. حرية الاعتقاد

1- السماح بتوثيق عقود زواج المسلمة من غير المسلم:

دعا رئيس الجمهورية التونسية الباجي قائد السبسي، في 13 أغسطس 2017، إلى التراجع عن المنشور الصادر من وزير العدل بمنع توثيق زواج المرأة التونسية بأجنبي غير المسلم.

ووقع السبسي على تشكيل لجنة تكلف بدراسة وصياغة مجلة الحقوق الفردية التي تعنى بالنظر في المساواة في مختلف الميادين، وعيّن النائب بمجلس نواب الشعب بشري بالحاج حميدة على رأس هذه اللجنة. ولا تنص مجلة الأحوال الشخصية في تونس على ما يشير إلى حظر زواج المسلمة من غير مسلم، أو الاختلاف في الديانة كمانع من موانع الزواج، إلا أن المنشور الصادر من وزير العدل في 5 نوفمبر 1973، منع المسؤول عن توثيق الزواج والشهود من إبرام عقود زواج المسلمات بغير المسلمين واعتبر ذلك إجراء غير قانوني، حتى يثبت إشهار إسلامه أمام مفتي الجمهورية.

يذكر أن عقود زواج المسلمة التونسية بغير المسلم التي تبرم خارج تونس ولا تسجل في تونس؛ تدرج لاحقاً بدفاتر الحالة المدنية دون حاجة لأن يعلن الزوج إسلامه أمام مفتي الديار التونسية كما يفرض ذلك منشور وزير العدل.

ب. الانتهاكات ضد الصحفيين ووسائل الإعلام

1- الحكومة تتراجع عن قرار منع الموظفين من الإدلاء بتصريحات:

تراجعت الحكومة التونسية عن القرار الوزاري رقم 4، والقاضي بمنع الموظفين الرسميين من الإدلاء بتصريحات لوسائل الإعلام. وأكدت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين في بيان أصدرته في 27 فبراير، أنه تم الاتفاق مع الحكومة على إلغاء القرار الوزاري رقم 4 نهائياً في 3 مارس 2017.

وتسبب القرار الوزاري في تفاقم الأزمة بين الصحفيين والحكومة واعتبره الصحفيون انتهاكاً صارخاً لحقهم في الحصول على المعلومات.

وكان رئيس الحكومة يوسف الشاهد قد أصدر في 17 يناير 2017، قرارا وزاريا دعا فيه كل الموظفين الرسميين إلى الامتناع عن الإدلاء بأي تصريح أو مداخلة، ونشر أو إفشاء معلومات أو وثائق رسمية تخص وظيفتهم أو المؤسسة العامة التي يعملون بها، دون إذن مسبق من رئيسهم المباشر.

2- اعتداء أفراد الأمن على الصحفي حمدي السويسي:

ألقت قوة أمنية القبض على الصحفي بإذاعة "ديوان أف أم" حمدي السويسي، صباح الإثنين 18 سبتمبر أثناء تغطيته لحدث تمكين المعلمة فائزة السويسي من دخول مدرستها في حي البحري 3 بولاية صفاقس بعد قيام بعض المحتجين بمنعها من التدريس وطردها من المدرسة بزعم أنها "ملحدة" وأنها "منعت الطلاب من تأدية صلاة الجمعة".

وكان أفراد الأمن قد طالبو السويسي أثناء تغطية الاحتجاج بالابتعاد قليلا خشية وقوع مناوشات بين الأمن والمحتجين فاستجاب لطلبهم ولكنه فوجئ بثلاثة من أفراد الأمن قاموا بمنعه من العمل ووجهوا له السباب بالفاظ نابية وضربوه بالعصي مما أدى إلى إصابته في الوجه وتهشمت نظارته الطبية، كما مزق أفراد الأمن أوراق تحقيق شخصيته وهدده أحدهم بتلفيق تهمة خطيرة له.

وأضاف حمدي أن قياديا أمنيا طلب من أفراد الأمن احتجازه وتحويله إلى المركز، وأثناء نقله تعرض للسب والاعتداء البدني داخل سيارة الأمن وداخل المركز بمنطقة حي البحري وتم الاستيلاء على هاتفه والاطلاع على حسابه في الفيسبوك والاطلاع على الرسائل ومحو كل البيانات.

كما تعرض أيضا الصحفي مهدي بن عمر رئيس تحرير إذاعة "ديوان أف أم" للسب من قبل أفراد الأمن حينما ذهب إلى المركز للاستفسار عن سبب احتجاز زميله حمدي السويسي.

3- تهديد مراسل جريدة الشروق التونسية بمدنين:

تقدم الصحفي أحمد اللملومي، مراسل جريدة الشروق التونسية بمدنين (جنوب شرق تونس العاصمة) بيلال إلى منطقة الأمن الوطني بمدنين (جنوب شرق تونس العاصمة)، يوم 25 أغسطس 2017، ضد رئيس جمعية مهرجان مدنين الثقافي على خلفية تهديده بالقتل.

وقدم اللملومي تسجيلات صوتية لتهديده بالقتل قال انها من قبل رئيس جمعية مهرجان مدنين الثقافي على خلفية تحقيق صحفي استقصائي تحت عنوان "مهرجان مدنين الثقافي إقبال محتشم... دعاية ضعيفة ومدير منزعج من الصحفيين" نشره بجريدة الشروق الورقية يوم الجمعة 25 أغسطس 2017، انتقد فيه تنظيم المهرجان في دورته 38، وتناول بالتفصيل نقد الدعاية ونوعية العروض من خلال حوارات مسجلة مع جمهور المهرجان، فضلا عن طريقة التعامل مع الصحفيين.

4- النقابة الوطنية للصحفيين تطالب وزارة الداخلية بالتحقيق في الاعتداءات على الصحفيين:

طالبت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وزارة الداخلية للتحقيق في الاعتداءات التي طالت الصحفيين طيلة شهري أبريل ومايو 2017، وحذرت

النقابة من مخاطر تواصل التضييقات الأمنية على الصحفيين رغم عشرات التوصيات الصادرة في الصد.

وعبرت النقابة في مذكرة وجهتها مساء 6مايو 2017، وزير الداخلية، عن مخاوفها من تباطؤ التدخل الأمني في حماية الصحفيين أثناء تعرضهم لاعتداءات أثناء تغطيتهم لعدة فعاليات على غرار التحركات الاجتماعية والمظاهرات مما من شأنه أن يُشعر الصحفيين بعدم الأمان ويعمّق أزمة الإفلات من العقاب في ملفات الاعتداء على الصحفيين .

وذكرت النقابة أن وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية بالنقابة سجلت زيادة وتيرة اعتداء أفراد الأمن على الصحفيين خلال الأسبوع الأول من شهر مايو 2017، بعد أن سجلت انخفاضا خلال شهر أبريل مقارنة بشهر مارس من نفس العام.

5- منع الرئيس السابق من دخول مقر إذاعة "الرباط أف أم" الخاصة:

قطع عدد من المجهولين في ولاية المنستير (شرق)، الطريق أمام سيارة الرئيس السابق محمد منصف المرزوقي يوم الأحد 29 أكتوبر 2017، لمنعه من دخول مقر إذاعة "الرباط أف أم" الخاصة حيث كان من المنتظر أن يجري معه حوار إذاعي مما اضطره إلى مغادرة المكان في ظل غياب أمني واضح.

6- استجواب مدير موقع نواة بسبب مقال حول قانون المصالحة:

مثل سامي بن غربية مؤسس ومدير الموقع الإخباري التونسي المستقل "نواة" والممثل القانوني للموقع يوم الاربعاء 3مايو 2017 أمام فرقة الأبحاث والتفتيش للحرس الوطني بالعوينة للتحقيق معه بتهمة "سرقة واختلاس مكاتيب وإفشاء أسرار" على خلفية مقال نشره الموقع بتاريخ 21 أبريل 2017، حول تفاصيل خطة عمل رئاسة الجمهورية لتمير صيغة معدّلة من قانون المصالحة الاقتصادية، الذي ينص على التصالح مع المسؤولين المتهمين بالفساد وتلقي الرشاوى في عهد الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي، ووقف ملاحقتهم قضائياً إذا ما أعادوا الأرصد المسروقة.

ج. انتهاكات ضد المعارضين السياسيين

1- استدعاء الأستاذ حميد بن عزيزة من قبل إدارة القضايا الإجرامية

استدعت الإدارة الفرعية للقضايا الإجرامية بالقرجاني، كل من حميد بن عزيزة رئيس جامعة تونس، وسفيان الغالي مدير كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بتونس، والسيد سلطان الطرابلسي الكاتب العام للكلية، للمثول أمامها، وذلك للإدلاء بأقوالهم في قضية رفعتها معلمة من الكلية إثر خلاف مع إدارتها في مسألة تربية.

الجدير بالذكر أن الأستاذ حميد بن عزيزة كان من بين الذين أجمعوا على رفض التعديلات الارتجالية على النصوص المنظمة لانتخابات إدارة الجامعات التي حاولت سلطة الإشراف إدخالها خلال السنة الماضية.

2- أجهزة الأمن الرئاسي تتخلى عن حماية حمة الهمامي:

تخلت أجهزة الأمن التونسية بشكل مفاجئ منذ بداية شهر يوليو 2017، عن منظومة الحماية الشاملة التي كان يؤمنها الأمن الرئاسي لحمة الهمامي رئيس حزب العمال والناطق باسم الجبهة الشعبية، واستبدلتها بمنظومة أخرى تؤمنها وزارة الداخلية، وذلك رغم تأكيد السلطات بأن حجم التهديدات الإرهابية لم ينخفض.

كانت أجهزة الأمن الرئاسي قد وفرت الحماية الأمنية للناطق باسم الجبهة الشعبية عقب اغتيال القيادي في الجبهة الشعبية شكري بلعيد في 4 فبراير 2013. وتعززت مع اغتيال رفيقه محمد البراهمي 25 يوليو من العام نفسه .

3- حكم بسجن رئيس الاتحاد التونسي للإعلام الجمعياتي 6 أشهر:

قضت محكمة محافظة توزر الابتدائية (جنوب تونس)، في 11 مايو 2017، بالسجن لمدة ستة أشهر على مدير إذاعة "الجريد إف إم"، ورئيس "الاتحاد التونسي للإعلام الجمعياتي"، سلام مليك بعد احتجاجه على التعامل العنيف من جانب الأمن أثناء مدهامة منزل عائلته خلال شهر فبراير 2017.

وكان سلام مليك قد اعترض على التدخل العنيف لعناصر الأمن بعدما أشهر أحد أفراد الأمن السلاح في وجه ابنة أخته، خلال مدهامتهم منزل عائلته، بحثاً عن أخيه المشتبه في انتمائه إلى مجموعة متشددة.

وكان أحد أفراد الأمن قد صور شريط فيديو لاعتراض مليك على التدخل، وقدم شكوى ضده. فاستدعي مليك على إثرها إلى مركز الشرطة للإدلاء بشهادته، ثم أحيل إلى المحاكمة التي قضت بحبسه.

4- التهديد باستخدام العنف أمام المعارضة:

توجه رئيس الجمهورية السيد الباجي قائد السبسي، بخطاب للشعب التونسي يوم الأربعاء 10 مايو 2017، تضمن اصرارا على تمرير قانون المصالحة الإقتصادية بغض النظر عن مواقف القوى المدنية والشعبية الراضة له، وتهديدها بتطبيق "القانون" إذا ما أصرت على التعبير عن رفضها بالنزول إلى الشارع.

كما أعلن السبسي عن الزج بالجيش الوطني لتأمين إنتاج ونقل الفوسفات والبتروال والغاز في مناطق الجنوب التونسي، وشدد على وجوب الالتزام بقرارات هيئتي الرئاسة ومجلس نواب الشعب، باعتبارهما الهيئتين المنتخبتين اللتين يخول لهما القانون أخذ القرارات، ضاربا بعرض الحائط كل حوار مجتمعي خارج هذين الإطارين.

5- دور مشيوه لوسائل إعلامية في تشويه صورة الحركات الاجتماعية:

دوت فضيحة إعلامية مساء الاحد 16 أبريل 2017، بعد تسريب صوتي نسب إلى نبيل القروي، مالك ومؤسس قناة نسمة التونسية الخاصة والمقربة من رموز حكم الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي، أثناء حوار يبدو أنه كان مع هيئة تحرير القناة، يشرح فيه عناصر خطته للقيام بحملة تشهير بمنظمة "أنا يقظ" التونسية وفيركة اخبار كاذبة ضدها، وتشويه سمعة أعضائها من خلال استدعاء صحفيين لسبهم وانتقادهم، بحيث يظهروا للرأي العام التونسي مرتزقة وخونة للوطن وعملاء للخارج، كما تحدث باستهانة واستخفاف عن الاحكام القضائية.

د. انتهاكات للحق في التجمع السلمي

1- مشروع قانون "زجر الاعتداءات على الأمنيين":

واجه مشروع قانون "زجر الاعتداءات على الأمنيين" معارضة كاسحة خلال جلسة برلمانية عقدت نهاية شهر نوفمبر 2017، وطالب غالبية النواب خلال الجلسة بسحب مشروع القانون.

ويمثل مشروع القانون طريقا لعودة العقوبات السالبة للحرية للمواطنين والتي تصل إلى عشر سنوات سجنا بتهم فضفاضة مثل كشف أسرار الأمن و تعكير صفو النظام العام، ويرسي إجراءات الترخيص الإداري لأعمال التصوير والنشر، كما يمنح امتيازات خاصة لأفراد الأمن تعمل على تغول هذا القطاع وتكرس ثقافة الإفلات من العقاب مما يفتح الباب على مصراعيه لعودة هيمنة الدولة البوليسية.

ويعود مشروع القانون إلى أبريل من عام 2015، عندما أحالته حكومة رئيس الوزراء السابق حبيب الصيد إلى البرلمان وتعطلت مناقشته بسبب احتدام الجدل حوله.

2- اعتقال خمسة نشطاء من حملة مانيش مسامح:

ألقي أفراد الأمن القبض على خمسة من النشطاء في حملة "مانيش مسامح" بولاية الكاف بينهم شاب فاقد البصر، يوم 9 سبتمبر 2017، على خلفية نشاطهم الاحتجاجي ضد "قانون المصالحة مع رموز فترة حكم الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي.

وطالب أفراد الأمن نشطاء الحملة بإظهار بطاقات الهوية ثم رفضوا ردها إليهم، وردا على تمسك النشطاء بحقهم في الحصول على بطاقات الهوية تطور الأمر إلى اعتداء أفراد الأمن عليهم بالعنف اللفظي والبدني، قبل أن يتم اقتياد أحد الشباب فاقد للبصر إلى المستشفى نظرا لتدهور حالته الصحية بعد التعرض للضرب. والقبض على كل من عفراء بن عزة، تيماء بن عزة، يسرى القرشي، وأمير فضلاوي، واقتيادهم إلى مركز الشرطة، واستمر حبسهم بعد تمسكهم بالحق في الصمت ورفضهم الخضوع لاستجواب من قبل رجال الشرطة في غياب محاميهم، وتم عرضهم في 12 سبتمبر على الحرس الوطني تمهيدا لمثولهم أمام النيابة العامة.

يذكر أن حملة "مانيش مسامح" هي حركة اجتماعية مستقلة تسعى إلى تجميع كل المواطنين و كل المكونات السياسية والحقوقية والفكرية حول مهمة سحب قانون المصالحة الذي وصفته الحركة أنه "بييض الفساد و يبرئ رؤوس الأموال الناهبة لأموال الشعب".

جاء الاعتداء على نشطاء حملة "مانيش مسامح" بالكاف بالتزامن مع انتهاكات مشابهة من قبل الأمن أحدهما في باب سويقة و الآخر في ولاية زغوان.

3- فض اعتصام للمعتلين أمام شركة omvالبتروولية بالقوة:

قامت قوات الأمن، بعد ظهر الثلاثاء 22أغسطس، بفض اعتصام المعتقلين عن العمل أمام المدخل الرئيسي لوحدة معالجة الغاز الطبيعي التابعة لشركة (OMV) النمساوية، بمنطقة بوشمة باستخدام القوة، وذلك تطبيقا لقرار البلدية، بإزالة كل الخيام الموجودة أمام مقر الشركة. وألقت قوات الأمن القبض على أحد المعتصمين في حين تم إطلاق سراح بقية المقبوض عليهم.

ودخل المعتقلين عن العمل من منطقة بوشمة التابعة لولاية قابس جنوب تونس، في اعتصام مفتوح منذ شهر مايو 2017للمطالبة بحقوقهم المتمثلة في التنمية و التشغيل ومقاومة التلوث الصناعي.

وقامت قوات الأمن في 2يوليو، بفض الاعتصام من المنطقة الصناعية فقرر المعتطلون نقل اعتصامهم إلى أمام شركة omvالبتروولية وذلك بنصب خيمة أمام مقر الشركة، مهددين بالتصعيد في صورة عدم الاستجابة لمطالبهم.

السعودية

مقدمة

أثر القرار الذي اتخذته كل من السعودية والإمارات والبحرين ومصر بمقاطعة دولة قطر على حرية الرأي والتعبير وتداول المعلومات في الدول الأربع كما أثر عليها في دولة قطر أيضا خلال عام 2017.

ويكفي أن نعلم أن السلطات في المملكة العربية السعودية حجت مواقع الإعلام القطرية على شبكة الإنترنت بما في ذلك قنوات الجزيرة والمواقع الالكترونية للصحف القطرية، واتخذت من القمع وسيلة لإسكات الأصوات المعارضة لقرار المقاطعة.

ورغم تصريح بن سلمان لمجلة "الإيكونومست" في يناير 2016، أن "المملكة تتجه لتكون أكثر انفتاحا وأكثر تقبلا لحرية التعبير".

ورغم بعض الإجراءات التي اتخذتها المملكة هذا العام لتحسين صورتها أمام العالم فيما يتعلق بحقوق المرأة، إلا أن إقرار قانون "جرائم الإرهاب وتمويله" الجديد، والتهجير القسري لسكان بلدة العوامية ذات الأغلبية الشيعية، وحملة الاعتقالات التي لحقت بقرار مقاطعة قطر يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الاجراءات المتعلقة بحقوق المرأة هي أقرب لحملات الدعاية منها إلى الرغبة في التغيير الحقيقي للحفاظ على حقوق الإنسان.

وقد ذكرت صحيفة وول ستريت جورنال في تقرير نشرته في الثالث من يوليو 2017، أن المملكة قد اشترت برامجا إلكترونية من أوروبا وأمريكا خاصة من شركة "هاكينج تيم" الإيطالية تمنع توجيه أي انتقادات للحكومة والنظام الحاكم من خلال التجسس على السعوديين على الإنترنت وجميع شبكات التواصل الاجتماعي.

تلك البرامج المشتراة حديثًا تمكن الحكومة السعودية من فرض سيطرتها على الفضاء الالكتروني داخل المملكة، مما يعني وبكل سهولة التعرف على أي مواطن يغرد خارج السرب، أو ينشر مواد من شأنها أن تسيء للنظام أو المسؤولين، في محاولة لقمع أي صوت يفكر في توجيه أي انتقادات للعائلة الحاكمة.

وشهدت السعودية خلال عام 2017 العديد من الانتهاكات لحرية التعبير والاعتقاد من بينها حالات كثيرة الاعتقالات وتوقيف الناشطاء ورجال الدين والصحفيين ومنع النشر

***وثقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان العديد من الانتهاكات لحرية الرأي والتعبير في المملكة من بينها:-**

أ. إقرار قانون "جرائم الإرهاب وتمويله"

قرر مجلس الوزراء في 31 أكتوبر 2017، الموافقة على نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، وأعد مرسوم ملكي بذلك

واستحدث القانون الجديد هيئتان جديدتان هما النيابة العامة ورئاسة أمن الدولة، وتقدم الهيئتان تقاريرهما الي الملك مباشرة.

وجاء تعريف الإرهاب في المادة الأولى من القانون مبهما ومرناً يسمح بتأويله على أكثر من وجه، واستخدم القانون عبارات مثل "الإخلال بالنظام العام" أو "زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر". واعتبرت المادة الثالثة من القانون أن السعي إلى تغيير نظام الحكم في المملكة من الأعمال الإرهابية دون الإشارة إلى استخدام العنف في هذا الغرض.

وبموجب المادة ثلاثون من هذا القانون، يمكن الحكم بسجن أي مواطن بتهمة الإرهاب لمدة تتراوح بين خمس وعشر سنوات، إذا وصف -بصورة مباشرة أو غير مباشرة- الملك أو ولي العهد بأي وصف يطعن في الدين أو العدالة.

ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان أسماء عشرات المعتقلين خلال الحملة التي شنتها السلطات السعودية منذ 11 سبتمبر 2017، في سياق الأزمة الخليجية والخلاف مع قطر، بينما لم تعلن الجهات الرسمية السعودية عن أسماء المعتقلين أو أعدادهم، وشملت الأسماء التي رصدتها الشبكة (أكاديميون، رجال دين، خبراء اقتصاديون، إعلاميون، صحفيون، شعراء، نشطاء حقوق الإنسان وغيرهم) فيما تعد الحملة الأشرس في الفترة الأخيرة. وأقرت المملكة بحدوث الاعتقالات وأعلنت وكالة الأنباء السعودية في 11 سبتمبر، أن مصدر مسؤول (لم تسمه) صرح بأن رئاسة أمن الدولة تمكنت خلال الفترة الماضية من رصد أنشطة استخباراتية لمجموعة من الأشخاص لصالح جهات خارجية ضد أمن المملكة ومصالحها ومنهجها ومقدراتها وسلمها الاجتماعي بهدف إثارة الفتنة والمساس باللحمة الوطنية".

كما برر وزير الخارجية السعودي، عادل الجبير، حملة الاعتقالات في حوار مع وكالة "بلومبيرغ" الأمريكية، الخميس 21 سبتمبر، بأن الحملة جاءت لإحباط "خطة متطرفة" كان هؤلاء الأشخاص يعملون على تنفيذها، بعد تلقيهم تمويلات مالية من دول أجنبية.

***ومن بين من شملتهم حملة الاعتقالات :**

1- اعتقال رجل الدين السعودي عوض القرني:

اعتقلت السلطات السعودية رجل الدين عوض القرني يوم 10 سبتمبر على خلفية الأزمة مع قطر، وسبق أن قضت محكمة سعودية في مارس 2017، بغرامة قدرها 100 ألف ريال سعودي على الداعية عوض القرني بزعم "إعداد وإرسال ما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال كتابته تغريدات في موقع التواصل الاجتماعي تويتر عبر حسابه لا تخلو من إثارة للرأي العام وتأثير على ترابط المجتمع مع قيادته وتأثير على علاقة المملكة مع الدول الأخرى".

يشار إلى أن القرني يواجه تحريضا مستمرا من قبل صحفيين سعوديين ومسؤولين محسوبون على النظام منذ بدء الأزمة الخليجية بسبب تغريداته عقب الأزمة مع قطر، وطالب العديد من هؤلاء بمنعه من الكتابة على تويتر، فيما اتهمه آخرون بخيانة الوطن والانتماء لجماعة الإخوان المسلمين .

2- اعتقال 6 قضاة من المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض:

اعتقلت السلطات السعودية 6 قضاة من المحكمة الجزائرية المتخصصة فى الرياض، خلال حملة اعتقالات سبتمبر 2017، على خلفية الأزمة مع قطر.

يذكر أن المحكمة الجزائرية المتخصصة هى المنوط بها المحاكمات وفق قانون الإرهاب الصادر فى 2014، وأحد المعتقلين هو القاضي الذي أصدر حكم الإعدام على المعارض السعودي نمر النمر، وتأتي الاعتقالات الأخيرة فى سياق قيام سلطات المملكة بشن حملة أوسع بحق الدعاة والنشطاء والأكاديميين بسبب موقفهم المختلف فيما يتعلق بالأزمة الخليجية والخلاف مع قطر.

3- اعتقال جمال النجم ومبارك بن زعير:

اعتقلت السلطات السعودية الأربعاء 4 أكتوبر كل من جمال النجم (أستاذ الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية) ومبارك بن زعير الأستاذ المساعد بنفس الجامعة، وتأتي تلك الاعتقالات الجماعية المستمرة على خلفية الخلاف مع قطر وعدم انصياع هؤلاء للتوجيهات التي قادها الديوان الملكي فى السعودية لمهاجمة قطر.

ب. انتهاكات ضد المدعين

1- القبض على مغني أدى حركة "داب" على خشبة المسرح:

ألقت السلطات السعودية القبض على المنشد (المغني) عبدالله الشهراني بعد أدائه رقصة "الداب" على خشبة المسرح بأحد المهرجانات بالطائف.

وجاء القبض على الشهراني بعد أيام من انتشار مقطع فيديو يظهره يؤدي حركة رقصة الداب التي حذرت اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات مرارًا منها باعتبارها رمزًا لتعاطي المخدرات.

وأكدت الأمانة العامة للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، فى 8 أغسطس 2017، أن الجهات الأمنية بالطائف ألقت القبض على إعلامي مُنشد؛ لقيامه بمخالفة أنظمة اللجنة الوطنية ومشروع "نبراس" وأدائه حركة "الداب" التي ترمز لتعاطي الحشيش.

ج. انتهاكات بحق المدافعين عن حقوق الإنسان

1- الحكم بسجن الكاتب نذير الماجد بالسجن لمدة سبعة سنوات:

أيدت محكمة الاستئناف الجزائرية المتخصصة فى الرياض الحكم الصادر ضد نذير الماجد، بالسجن لمدة سبع سنوات يعقبها حظرًا للسفر لمدة سبع سنوات، بالإضافة إلى غرامة قدرها 100 ألف ريال سعودي (نحو 27 ألف دولار).

وكانت المحكمة الجزائرية المتخصصة فى الرياض قد قضت بتاريخ 18 يناير 2017، بالسجن لمدة سبعة سنوات بحق نذير الماجد، تعقبها سبعة سنوات من حظر السفر إضافة إلى غرامة مالية قدرها 100 ألف ريال سعودي (نحو

دولار) بزعم "الخروج عن طاعة ولي الأمر، المشاركة في التظاهرات، وكتابة المقالات إضافة إلى الاتصال مع مراسلي وكالات الأنباء الأجنبية، وذلك على خلفية عمله في الدفاع عن حقوق الإنسان وخاصة دفاعه عن حرية التظاهر في المملكة العربية السعودية.

2- اعتقال الناشطة مريم العتيبي ما يزيد عن 100 يوم:

اعتقلت الناشطة في مجال حقوق المرأة مريم العتيبي، في 19 أبريل 2017، بعدما تقدم والدها ببلاغ ضدها لتغيبها عن المنزل مستخدماً قانون الولاية الساري المفعول بعد أن قررت الناشطة الانتقال إلى العاصمة الرياض للعمل هناك والاستقلال بحياتها.

واستمر اعتقال مريم العتيبي لما يزيد عن مئة يوم حتى أطلقت السلطات السعودية سراحها يوم الأحد 30 يوليو، دون كفالة أو حضور ولي أمر ذكر لاستلامها.

الجدير بالذكر أن مريم العتيبي واحدة من أبرز السعوديات الناشطات على مواقع التواصل الاجتماعي في حملات تطالب بحق المرأة في قيادة السيارة، وإسقاط ولاية الذكور عنهن، التي تمنح والد أو شقيق أو زوج المرأة، سلطة عليها في الكثير من أمور الحياة مثل السفر أو السكن المستقل.

3- احتجاز المدافعة عن حقوق المرأة لجين الهذلول:

احتجزت سلطات الأمن السعودية بمطار الملك فهد الدولي في الدمام، الناشطة لجين الهذلول المعروفة بتحديثها لقانون منع المرأة من قيادة السيارة فور عودتها من الإمارات مساء 4 يونيو 2017، وذلك على خلفية نشاطها السلمي في الدفاع عن حقوق المرأة، وبعد اعتقالها بساعتين تقريباً نقلت الهذلول من الدمام إلى الرياض لاستجوابها من قبل "هيئة التحقيق والادعاء العام"، دون الإعلان عن سبب اعتقالها أو تمكينها من الاتصال بعائلتها أو اصطحاب محامي لحضور التحقيقات معها.

واستمر اعتقال لجين الهذلول حتى أفرجت عنها السلطات في السابع من نفس الشهر.

4- قوات الأمن تحاصر العوامية وترحل السكان قسراً:

حاصرت قوات الأمن السعودية بلدة العوامية التي تشكل معقلاً للمعارضة الشيعية شرق المملكة لإخلاء حي المسورة التاريخي من سكانه بدعوى أن بيوته باتت تشكل خطراً على ساكنيها، وإيواء الحي عدد من المطلوبين أمنياً.

وعمدت السلطات السعودية إلى حصار الحي بالمعدات العسكرية وقطعت الكهرباء عن منازل السكان لإجبارهم على المغادرة دون توفير بديل مناسب ودون الحصول على تعويض ملائم.

وفرضت قوات الأمن على المواطنين الشيعة الخروج من نقاط تفتيش محددة رافعين الرايات البيضاء.

بينما حث ثلاثة من خبراء حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، في 5 أبريل 2017، سلطات المملكة على وقف هدم الحي التاريخي الذي يتمتع بتراث فريد وقيم فيه ما لا يقل عن 2000 شخص.

5- اعتقال خلود الياضي لمخالفتها قواعد الزنى النسائي المتشددة:

ألقت قوات الأمن السعودية القبض على الشابة خلود الياضي، يوم الثلاثاء 18 يوليو 2017، واستجوبتها لعدة ساعات قبل الإفراج عنها مساء نفس اليوم، بسبب مقطع فيديو انتشر على مواقع التواصل الاجتماعي، تظهر فيه وهي تتجول في القرية التراثية بأشيفر التابع لمحافظة شقراء (190 كم شمال غرب العاصمة الرياض) مرتدية تنورة قصيرة وكنزة تكشف عن ذراعيها.

يشار إلى أن السعودية تطبق نظام اجتماعي متشدد ينتهك حقوق النساء بعنف استناداً إلى تأويلات للشريعة الإسلامية، فلا يسمح بظهور النساء في الشارع والأماكن العامة دون غطاء رأس وثوب قاتم اللون فضفاض.

د. حب المواقع الإلكترونية

حجبت السلطات السعودية آلاف المواقع لأسباب سياسية واجتماعية ودينية، كما حجبت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية 600 ألف موقع وصفتها بالإباحية على مدار العامين الماضيين كانت غير مدرجة تحت مخالفات الجرائم المعلوماتية وصرحت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية في أبريل 2017 أنه تم معالجة أكثر من 900 ألف رابط مخالف عام 2016 داعية مستخدمي الإنترنت في المملكة إلى الإبلاغ عن المواقع الإباحية. يذكر أن موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان لا يزال من بين المواقع المحجوبة في المملكة.

الإمارات

مقدمة

تحافظ السلطات الإماراتية على شكل براق لعلاقتها بالمواطنين، وتدعي أنها أكثر بلاد الشرق الأوسط انفتاحاً على العالم واهتماماً بمواطنيها لدرجة أنها استحدثت وزارة جديدة أسمتها "وزارة السعادة"، تلك الوزارة والتي أعلنت ضمن أهدافها تحقيق السعادة لمواطني الإمارات والقاطنين فيها على حد سواء.

ولكن هذا الشكل البراق يخفي العديد من انتهاكات حقوق الإنسان وعلى وجه الخصوص الحق في حرية الرأي والتعبير والاعتقاد.

وعلى الرغم من قلة أعداد الانتهاكات التي رصدتها الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان خلال عام 2017، إلا أن هذه الانتهاكات توضح مدى عداوة هذه السلطات لوسائل التعبير عن الرأي من خلال ما كشف عنه من محاولة اختراق هاتف المدافع الحقوقي أحمد منصور، ومحاولة السيطرة على هاتفه عن بعد.

كما تحكم السلطات في دولة الإمارات سيطرتها على وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي بتقنين قمع حرية التعبير، وتشرع قوانين فضفاضة وتهم جاهزة

تستخدم لقمع المعارضة واعتقال أصحاب الرأي المخالف لتوجهات السلطة السياسية.

وخلال عام 2017 استخدمت السلطات في دولة الإمارات نصوص مثل "التحريض والكراهية والتمييز والحث على الإرهاب" في الحكم بسجن أصحاب الرأي من المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء الإنترنت. قانون الجرائم الالكترونية ينص على عقوبات تصل إلى عشر سنوات وغرامات تصل إلى مليون درهم بحق كل من يهدد الأمن والسلم العام ، أو حتى يستخدم وسائل للتعمية من أجل دخول مواقع الالكترونية تم حجبها في الإمارات مثل تقنيات VPN والبروكسي . كما أن قانون مكافحة التمييز والكراهية التي تطبقه الامارات يحتوي على نصوص فضفاضة تحت اسم "التحريض" وقد تم سجن الكثير من الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمغربين بناء على اتهامات منصوص عليها في تلك القوانين.

ويشار إلى أن السلطات الإماراتية لم توقع حتى إعداد هذا التقرير على "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري"، وتعرض العديد من النشطاء للإخفاء القسري ليظهروا بعد ذلك متهمين في قضايا رأي. ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان خلال عام 2017، الانتهاكات التالية على سبيل المثال:

انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

اعتقال الناشط الحقوقي أحمد منصور

اقتحم رجال الشرطة الإماراتيين منزل الحقوقي أحمد منصور، في 20 مارس 2017، وهو نفس اليوم الذي اعتبرته الإمارات عيداً قومياً للسعادة. وقام رجال الأمن بتفتيش بيت أحمد منصور، ومصادرة الأجهزة الإلكترونية ومن ثم اقتياده لجهة مجهولة، ولاحقاً أعلنت نيابة الجرائم الإلكترونية والتقنية في الإمارات القبض عليه، ووجهت له تهمة نشر "معلومات مغلوبة" و"أخبار كاذبة" من أجل "إثارة الفتنة الطائفية والكراهية" و"نشر معلومات مغلوبة تضر بالوحدة والانسجام الوطني والإضرار بسمعة الدولة". بسبب تغريدات على مواقع التواصل الاجتماعي.

أحمد منصور هو ناشط ومدون إماراتي بارز، حائز على جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان لسنة 2015.

أطلق منصور حملات ضغط منذ سنة 2006 حول حرية التعبير والحقوق المدنية والسياسية، وكان أحد المبادرين لإطلاق عريضة في منتدى حوار الإمارات بتاريخ 03 مارس 2011 للمطالبة بالإصلاح الديمقراطي لبرلمان دولة الإمارات، وسجن هو وأربعة آخرين في وقت لاحق بتهمة "إهانة قيادة الإمارات في قضية "UAE5"، وقضى معظم سنة 2011 بالسجن بسبب معارضته عبر الإنترنت حتى صدر عفو عنه في نوفمبر 2011. ومنذ إطلاق سراحه لم يبق صامتاً. استهدف أحمد منصور باستمرار بسبب نشاطه الرقمي. كما تعرض للتهديد بالقتل، وتم اختراق حسابه على تويتر والبريد الإلكتروني في أكتوبر 2014.

انتهاكات ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

سجن الأكاديمي ناصر بن غيث

قضت محكمة الاستئناف الجنائية الاتحادية في 29 مارس 2017، على الأكاديمي ناصر بن غيث بالسجن 10 سنوات، بتهمة نشر "معلومات كاذبة للإضرار بسمعة ومركز الدولة وإحدى مؤسساتها"، على خلفية قيامه بنشر

سلسلة من التغريدات على موقع تويتر قال فيها انه لم يحاكم محاكمة عادلة في إحدى القضايا السابقة مع أربعة إماراتيين آخرين والمعروفة باسم "الإماراتيين الخمسة" كما أدين بتهم الاتصال والتعاون مع أفراد ينتمون إلى جمعية الإصلاح التي تحظرها السلطات الإماراتية ولم يتمكن الغيث من ممارسة حقه في الحصول على محاكمة عادلة فقد فرضت السلطات قيوداً على اتصاله بمحاميه

الجدير بالذكر أن ناصر بن غيث المري، هو أكاديمي حصل على الدكتوراه في القانون، تخصص التجارة الدولية والقانون الاقتصادي الدولي عام 2007، سبق اقتحام منزله من قبل أفراد جهاز أمن الدولة واعتقاله من العمل عام 2011، ضمن أفراد المجموعة المعروفة باسم "الإمارات 5"، ووجهت له تهمة "إهانة ولي عهد أبوظبي"، على خلفية مداخلات على بعض المنتديات في القضية رقم (313 / 2011 أمن الدولة)، وحكم عليه في نوفمبر 2011، بالسجن سنتين بتهمة "إهانة إلى رئيس الدولة، ونائب رئيس الدولة، وولي العهد" ثم عفا عنه رئيس بعد استنكار دولي

استمرار اعتقال أسامة النجار رغم انقضاء مدة العقوبة

تستمر السلطات الإماراتية في اعتقال المدافع عن حقوق الإنسان والناشط على الإنترنت، أسامة النجار، رغم انقضاء فترة حكمه في فترة حكمه في 17 مارس 2017، بعد أن أمضى في السجن ثلاثة سنوات على خلفية ممارسته السلمية للحق في حرية الرأي والتعبير. وكانت السلطات قد ألقت القبض على أسامة النجار، في 17 مارس 2014 وحكمت عليه في 25 نوفمبر 2014، بالسجن ثلاث سنوات ودفعت مبلغ قدره 500 ألف درهم إماراتي (حوالي 136 ألف دولار)، بعد محاكمة غير عادلة استغرقت أقل من عشر دقائق، وذلك على خلفية إرساله تغريدات إلى وزير الداخلية أعرب فيها عن قلقه بشأن إساءة معاملة والده في السجن. واحتجز أسامة في مكان مجهول لمدة أربعة أيام دون أي تواصل مع أسرته أو محام، ولم يقدم إلى المحاكمة سوى في 23 سبتمبر 2014 عندما جرى اتهامه بالانتماء إلى "حركة الإصلاح"، والتحرّض على الكراهية ضد الدولة ومخالفتها، وكما واجه تهمة نشر الأكاذيب عن والده حسين النجار، الذي يعدّ واحداً من أعضاء مجموعة الإمارات 94، والذي يقضي حالياً عقوبة 11 عاماً بالسجن.

انتهاكات ضد الصحفيين

الصحفي الأردني تيسير النجار

يعاني الصحفي الأردني المحبوس في سجن الوثبة، تيسير النجار من اشتداد مرض الكلي، فضلاً عن إصابته بأمراض في عينيه قد تؤدي إلى فقدانه البصر لعدم رؤيته الشمس، في سجن الوثبة. وكانت المحكمة الاتحادية العليا بإمارة أبو ظبي قد أيدت في 19 يونيو 2017، الحكم بسجن الصحفي الأردني تيسير النجار لمدة 3 سنوات وتغريمه 500 ألف درهم إماراتي (نحو 136 ألف دولار)، وإبعاده عن البلاد بعد انقضاء فترة العقوبة، ورفض الطعن الذي تقدم به موكله بزعم "إهانة رموز الدولة". يذكر أن الأجهزة الأمنية في الإمارات قد اعتقلت تيسير النجار في 13 ديسمبر 2015، ولم يكشف عن اعتقاله سوى في 22 يناير 2016، وظل الغموض يحيط بقضية اعتقاله حتى مارس 2016، حينما تمكنت زوجته ماجدة حوراني، من التحدث إليه هاتفياً بعد نقله إلى سجن الوثبة. وعلمت الحوراني من زوجها أن السلطات الإماراتية حققت معه بشأن تعليقات نشرها على وسائل التواصل

الاجتماعي في يوليو 2014، قبل عام تقريبا من انتقاله للعمل في الإمارات، لكن دون ان توجه له أي اتهامات.

الإهمال الطبي الجسيم تجاه المسجونين في قضايا الرأي يعاني المحبوسين على خلفية قضايا النشر والتعبير عن الرأي الإهمال الطبي الجسيم الذي يصل إلى حد القتل البطيء داخل سجون دولة الإمارات، ولا يجد المسجونين الرعاية داخل السجن وترفض السلطات الإفراج الصحي عن هؤلاء المرضى لتتولى أسرهم رعايتهم الطبية. ومن بين حالات الإهمال الطبي الجسيم، والتعنت في الإفراج الصحي حالة مريضة السرطان علياء عبدالنور، والصحفي الأردني تيسير النجار.

علياء عبد النور محمد عبد النور
تعرض حياة المعتقلة الإماراتية علياء عبد النور محمد عبد النور للخطر، نتيجة رفض الجهات الأمنية والقضائية بالإمارات الإفراج الصحي عنها أو السماح لأسرتها بمعالجتها على نفقتهم الخاصة وذلك بعد انتشار أورام سرطانية في جسدها، وإصابتها بهشاشة العظام، وتليف الكبد.
علياء من مواليد 20 نوفمبر 1977، وتقضي حكماً بالسجن لمدة عشر سنوات في القضية 150 لسنة 2015، أمن الدولة بعد محاكمة تفتقر لشروط المحاكمة العادلة حيث حرمت علياء من التمثيل القانوني.

وكانت أجهزة الأمن قد اعتقلت علياء من محل إقامتها بالإمارات في 28 يوليو 2015، دون إعلان أسباب، واختفت قسريا مدة 4 شهور قبل أن تعلن السلطات الإماراتية احتجازها وطوال 9 جلسات محاكمة أمام القضاء الإماراتي بزعم تمويل الإرهاب والتعامل مع إرهابيين خارج البلاد، وذلك على خلفية مشاركتها في جمع تبرعات ومساعدات مالية للنساء والأطفال المتضررين من الحرب في سوريا.

البحرين

مقدمة

تميزت مملكة البحرين خلال عام 2017، بقدرتها الفائقة على قمع وملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان ولم يقف الأمر عند المنع من السفر أو التهديد أو تلفيق القضايا لأقارب النشطاء المقيمين خارج البحرين أو حتى السجن ولكنه تخطى كل ذلك ليتمدد إلى تقنين إجراءات عقابية ضد المساجين في قضايا الرأي ترتقي إلى كونها إجراءات مهينة.

وباتت مواجهة المظاهرات السلمية بالرصاص والخرطوش والقنابل المسيلة للدموع أمر مكرراً لا يشعر معه السلطات البحرينية بأي غضاضة، كما يقبع المئات من سجناء الرأي والضمير في السجون من بينهم المدافع البارز نبيل رجب، عبدالهادي الخواجة، والدكتور عبد الجليل السنكيس فضلا عن تصاعد حالات نزع الجنسية والمنع من السفر.

وشنت الحكومة البحرينية حملةً شاملةً لتفكيك المعارضة السياسية في البحرين كما أوقف المدافعون عن حقوق الإنسان في المطار أثناء سفرهم إلى البحرين أو منها.

ووقعت أبرز الحملات التي استهدفت قمع حرية التجمع في قرية الدراز، معقل المرجع الشيعي والزعيم للطائفة الشيخ عيسى قاسم.

وعلى الرغم من تدهور حالة حقوق الإنسان في البحرين فقد ظلت معظم دول العالم تلتزم الصمت، أو تميل إلى تخفيف حدة انتقاداتها العلنية بينما استمرت في بيع الأسلحة التي تستخدمها هذه السلطات في الاعتداء على المواطنين.

كما أقرت السلطات في المملكة قانوناً كارثياً يحرم المدنيين من المحاكمة أمام قاضيهم الطبيعي ويعطي هذه السلطات الحق في محاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري بدعوى الحفاظ على الأمن ومحاربة الإرهاب.

أ. محاكمة المدنيين في محاكم عسكرية

في خطوة كارثية تقوض العدالة وتستخدم القضاء في التخلص من المعارضين صدق ملك البحرين يوم الإثنين 18 أبريل 2017، على تعديل قانوني يمهد السبيل لمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، وجرت صياغة القانون بشكل غامض يمكن السلطات من استخدامه في محاكمة أي شخص يتعرض للحكومة بالانتقاد وتعتبره السلطات تهديداً لأمن البحرين القومي أو "استقلالها، أو سيادتها، أو سلامة أراضيها"، ولحكومة المملكة سوابق في تقديم نشطاء سلميين للمحاكمة بتهمة ملفقة.

وبموجب هذا التعديل يمكن حرمان المدنيين من المحاكمة أمام قاضيهم الطبيعي، ويقدمون إلى محاكمات عسكرية تفقد شروط العلنية وتحرم المتهمين من الاستعانة بمحام من اختيارهم، وهو ما يعيد إلى الأذهان فترة حالة الطوارئ التي فُرضت في البحرين عقب احتجاجات عام 2011، والتي استخدمت خلالها السلطات المحاكم العسكرية في قمع المعارضة، وحُكِمَ على عشرات من نشطاء المعارضة السلمية وحقوق الإنسان، بالسجن في محاكمات عسكرية شديدة الظلم اتسمت بانتهاكات مثل الأخذ "بالاعترافات" المنتزعة تحت وطأة التعذيب.

ب. انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

1- الحكم بسجن المدافع الحقوقي نبيل رجب لمدة سنتين:

أيدت محكمة استئناف البحرينية يوم الأربعاء 22 نوفمبر 2017، حكماً بسجن الناشط الحقوقي ومؤسس مركز البحرين لحقوق الإنسان نبيل رجب، لمدة سنتين على خلفية مقابلات تلفزيونية أجراها مع وسائل إعلام أجنبية. وكانت المحكمة الجنائية الصغرى قد قضت في 10 يوليو 2017 بسجن رجب سنتين، بتهمة "بت أخبار كاذبة" على خلفية مقابلات تلفزيونية، أجراها نبيل رجب في عامي 2015، 2016، قال فيها أن الدولة تمنع المنظمات الحقوقية والصحافة العالمية والدولية من دخول البلد، وتستهدف المعارضين بدوافع سياسية وليست قانونية.

يذكر أن المدافع الحقوقي نبيل رجب قد اعتقل في 13 يونيو 2016 في قضية أخرى بزعم "ارتكاب جناية إذاعة أخبار وشائعات كاذبة ومغرضة وبت دعايات مثيرة في زمن حرب من شأنها إلحاق الضرر بالعمليات الحربية التي تخوضها القوات المسلحة البحرينية وإضعاف الجلد في الأمة"، وذلك على خلفية تغريدات انتقد فيها العدوان السعودي على اليمن والتعذيب في سجن جو، وفي حال ادين سيحكم عليه بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات.

احتُجز نبيل رجب رهن الحبس الانفرادي لما يزيد عن تسعة أشهر، إلى أن نُقل إلى مستشفى وزارة الداخلية في مبنى القلعة، نظراً لمعاناته من مضاعفات نجمت عن جراحة أجريت له في مطلع إبريل 2017.

وبالرغم من التقارير الطبية الصادرة عن المستشفى، والتي أكدت عدم قدرة نبيل رجب على حضور الجلسات، فقد واصلت المحكمة إجراءات المحاكمة. وفي 14 يونيو 2017، انسحب محامو الدفاع ودبلوماسيون من الولايات المتحدة وبريطانيا وأستراليا من قاعة المحكمة بعدما رفض القاضي طلبات المحامين بتأجيل المحاكمة لحين تعافي نبيل رجب وتمكنه من حضور الجلسات.

بدأ رجب نشاطه الحقوقي في تسعينيات القرن الماضي، وشُجن عدة مرات منذ عام 2012 بتهم تتعلق بأنشطته السلمية في مجال حقوق الإنسان، كما مُنع من السفر خارج البحرين منذ نوفمبر/تشرين الثاني 2014. وتدهورت الحالة الصحية لنبيل بشكل كبير منذ اعتقاله، وأجرى عمليتين جراحيتين، وعانى مرتين من نوبات خفقان القلب تطلبت رعاية طبية طارئة، وتطورت لديه مجموعة أخرى من المشاكل الصحية، بما في ذلك انخفاض عدد الكريات البيضاء والاكثئاب.

ويعاني نبيل رجب في اعتقاله حالة من الإهمال الطبي الشديد فقد أُعيد يوم 5 أبريل 2017، من المستشفى إلى مركز شرطة الرفاع الغربي، حيث يحتجز بشكل روتيني في الحبس الانفرادي بعد يوم واحد من إجراء عملية جراحية في ظهره، وأجبر على البقاء بالملابس الملطخة بالدم وحرمانه من أدوات النظافة لمدة يومين مما أدى إلى تلوث الجرح واضطرت السلطات إلى إعادة نقله إلى المستشفى في 8 أبريل مرة أخرى.

2- محاكمة أقارب ناشط حقوقي منفي خارج البلاد:

استهدفت السلطات البحرينية أسرة الناشط الحقوقي البحريني المقيم في المملكة المتحدة سيد الوداعي، وأصدرت محكمة الجنايات في المنامة يوم 30 أكتوبر 2017، حكماً بالسجن 3 سنوات على والدة زوجة الوداعي هاجر منصور، وابنها سيد نزار الوداعي (18 عاماً)، وابن شقيقها محمود مرزوق، بتهم ملفقة حول زرع "قنبلة مزيفة" في يناير 2017، بنية نشر الخوف والرعب.

واعتمدت الاتهامات على شهادة "مصادر سرية" واعترافات يزعم المتهمون بأنهم أنتزعت منهم تحت التعذيب، ولم يقدم الادعاء ما يثبت علاقة الثلاثة بهذه الحوادث المزعومة.

وكانت مجموعة كبيرة من الرجال الملتهمين، برفقة أعوان شرطة، قد اعتقلوا نزار سيد نعمة الوداعي (18 عاماً)، صهر سيد الوداعي، في منزل في جد فجر 2 مارس، واتصل بأسرته بعد ساعتين ليقول إنه كان في "إدارة المباحث الجنائية".

وفي الواحدة ظهر 5 مارس ذهب أفراد شرطة بملابس مدنية إلى منزل والدة نزار سيد نعمة الوداعي، وهاجر منصور حسن، والدة زوجة سيد الوداعي، واستدعوها إلى إدارة المباحث الجنائية.

يذكر أن سيد الوداعي حصل على إذن بالبقاء في لندن عام 2012، بعد 3 أسابيع من هروبه من البحرين حيث قال إن الشرطة ضربته وعذبتة بعد الاحتجاجات المناهضة للحكومة عام 2011.

أسس الوداعي عام 2013 "معهد البحرين للحقوق والديمقراطية"، الذي اتهم علنا كبار أعضاء العائلة الملكية في البحرين بالتورط في انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بمن فيهم الأمير ناصر بن حمد آل خليفة، والشيخ سلمان بن إبراهيم آل خليفة.

3- اعتقال وتعذيب المدافعة الحقوقية ابتسام الصايغ:

اقتحمت قوات من جهاز أمني، منزل "ابتسام الصايغ" مسؤولة الرصد والتوثيق لدى منظمة السلام من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، فجر 3 يوليو 2017، بعدما نشرت تغريدة على موقع "تويتر" عن إيذاء المعتقلات في مركز احتجاز النساء بمدينة عيسى.

واصطحبتها قوات الأمن إلى مكان مجهول دونما قرار أو إذن قضائي. وهي المرة الرابعة خلال عام 2017 التي يتم فيها اعتقالها حيث تعرضت للاعتقال في شهر مارس وأبريل ومايو، لتصبح المدافعة الأكثر تعرضاً للاعتقال خلال عام 2017.

واحتجزت الصايغ في الحبس الانفرادي بسجن مدينة عيسى منذ اعتقالها منذ 3 يوليو 2017. وبعد إعلان مجموعة من خبراء من الأمم المتحدة يوم 18 يوليو 2017، عن قلقها العميق إزاء احتجاز ابتسام الصايغ وسط تقارير تفيد بأنها تعرضت للتعذيب والإساءة الجنسية، في نفس اليوم أمرت النيابة العامة بسجن الصايغ لمدة ستة أشهر بانتظار التحقيق بموجب قانون مكافحة الإرهاب، وذلك بزعم انها "تتخفى خلف العمل الحقوقي من التواصل والتعاون مع مؤسسة الكرامة لحقوق الإنسان وذلك لتزويدهم بمعلومات وأخبار كاذبة ومغلوبة عن الأوضاع بالبحرين للنيل من هيبتها في الخارج".

وتعرضت الصايغ للاستجواب المطول واحتجزت بعيدا عن سجناء آخرين، حتى لا يتم سماع صراخها تحت التعذيب. واضريت عن الطعام في يوليو احتجاجاً على سوء معاملتها، حتى أطلق سراحها في 22 أكتوبر 2017، لحين محاكمتها.

4- ترهيب المدافعة الحقوقية زينب الخميس:

أوقفت المدافعة عن حقوق الإنسان زينب الخميس، عضو في جمعية البحرين لحقوق الإنسان، في المطار يوم 23 مارس 2017، وهي في طريقها إلى قطر للقيام زيارة عائلية، وبعد تلقيها بطاقة الصعود إلى الطائرة استوقفت وأستجوبت لساعات عن أسباب سفرها. وعند عودتها إلى البلاد في 25 مارس، أوقفت مرة أخرى واستجوبت لفترة قصيرة.

وفي 5 سبتمبر 2017، توجهت ثلاث سيارات جيب عسكرية وسيارة رابعة مدنية إلى منزل زينب الخميس وتم تسليمها استدعاء صادر من الإدارة العامة للمباحث والأدلة الجنائية ويطالبها بالمثل أمام النيابة صباح يوم 06 سبتمبر 2017، وامتثلت زينب الخميس للاستدعاء تم استجوابها لفترة وجيزة دون حضور محاميها. واستجوبت عن مكان وجودها في 11 أغسطس واتهمت بالمشاركة في احتجاج غير مصرح له بقرية عالي. ثم أطلق سراحها بعد ذلك.

5- منع ممثل هيومن رايتس ووتش من دخول البلاد:

رفضت السلطات البحرينية منح تأشيرة دخول الباحث بمنظمة "هيومن رايتس ووتش" عمر شاكر، يوم 9 مايو 2017، وأخبرته أنه "غير مرحب به" وأمرته بالمغادرة على متن رحلة في نفس اليوم.

وكان عمر -وهو مواطن أمريكي-، قد وصل إلى مطار المنامة ظهر 9 مايو 2017، وقدّم نفسه لسلطات الحدود كباحث في هيومن رايتس ووتش مختص في شؤون إسرائيل وفلسطين، وأعلمهم أنه جاء للبحرين ليُجري لقاءات على هامش اجتماع مجلس الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، وذلك لبحث صُناع القرار في الفيفا على تبني قرار يُطالب "الاتحاد الإسرائيلي لكرة القدم"، بالكف عن رعاية مقابلات في المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة، وهي أنشطة تُسهم في حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

6- إجراءات عقابية جديدة ضد سجناء الرأي في سجن جو:

فرضت السلطات البحرينية إجراءات عقابية جديدة ضد سجناء الرأي (ترقى تلك الإجراءات إلى كونها معاملة قاسية أو لإنسانية أو مهينة) بدعوى أنها تدابير لمنع الهروب، وذلك عقب هروب 10 سجناء من سجن جو في 1 يناير 2017، فقد صممت السلطات على تقييد أرجل سجناء الرأي، كلما خرجوا من زنازينهم، بما في ذلك أثناء زيارة أطباء.

وجدبر بالذكر أن سجناء الرأي يقضوا أحكاما بالسجن لمدد طويلة على خلفية دورهم البارز والسلمي في انتفاضة فبراير 2011 المطالبة بالديمقراطية، والتي جاءت في إطار ثورات الربيع العربي، والكثير منهم كبار السن وفي حالة صحية سيئة.

ومن بين المساجين الذين فرضت عليهم هذه الإجراءات مجموعة البحرين 13 الذين يتعرضون إلى مجموعة من الأعمال الانتقامية من بينها البقاء في زنازاتهم معظم اليوم، وإذا ما سمح لهم بالخروج من زنازينهم فإنهم يُخرجون مكبلي الأيدي ومربوطين بالسلاسل من المعصمين إلى الكاحلين؛ وأمسوا غير قادرين على زيارة الأطباء وممنوعين من الزيارات العائلية المحدودة.

هذه الإجراءات دفعت السجناء إلى رفض حضور مواعيد طبية احتجاجاً على ما اعتبروه معاملة مهينة، ودخل عبدالهادي الخواجة في إضراب عن الطعام في 12 أبريل 2017، واستمر لمدة 24 يوماً احتجاجاً على الإجراءات الجديدة المفروضة على المدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المعارضة وعموم نزلاء السجن.

ورفض الدكتور عبد الجليل السنكيس البالغ من العمر 55 عاماً، الذي يعاني من شلل الأطفال وفقر الدم المنجلي، حضور مواعيد طبية، مع متخصص في أمراض الدم، وموعد لعلاج إصابة في الكتف، بسبب إصرار سلطات السجن على تكييله بالسلاسل أثناء نقله.

كما رفض أيضاً محمد حسن جواد (69 عاماً)، وحسن مشيمع (69 عاماً) حضور مواعيد طبية هامة

ج. انتهاكات ضد حرية الصحافة

1- وقف إصدار وتداول صحيفة الوسط:

قررت وزارة شؤون الإعلام البحرينية وقف إصدار وتداول صحيفة الوسط المستقلة في 4 يونيو 2017، حتى إشعار آخر، دون حكم قضائي بات، بزعم "مخالفتها القانون وتكرار نشر وبث ما يثير الفرقة بالمجتمع ويؤثر على علاقات مملكة البحرين بالدول الأخرى"، وذلك لنشرها مقال في عدد 4 يونيو 2017 في الصفحة 19، رأت الوزارة أنه يتضمن إساءة لإحدى الدول العربية

ويرجح أن يكون المقال المشار إليه، هو مقال للكاتب البحريني قاسم الحسين بعنوان "احتجاجات الحسيمة المغربية تعيد قرع الأجراس"، عن الاحتجاجات في الريف المغربي.

وسبق للسلطات البحرينية أن أوقفت النسخة الإلكترونية للصحيفة لعدة أيام في شهر نوفمبر 2016 على خلفية مزاعم بـ "نشر الشقاق في المجتمع والإضرار بالوحدة القومية"، كما سبق أن أوقفتها السلطات في 6 أغسطس عام 2015، بمزاعم مشابهة، قبل أن تستأنف الصحيفة الصدور في 11 أغسطس من العام نفسه.

وأنتهت صحيفة "الوسط" البحرينية تعاقدها مع موظفيها يوم السبت 24 يونيو 2017، بعد ثلاثة أسابيع على إيقاف السلطات صدورها.

2- تغريم الصحفية نزيهة سعيد بزعم العمل بدون ترخيص:

أيدت محكمة الاستئناف البحرينية يوم الثلاثاء 18 يوليو 2017، الحكم القاضي بتغريم الصحفية البحرينية، نزيهة سعيد، مراسلة قناة فرانس 24 وإذاعة مونت

كارلو الدولية مبلغ ألف دينار (نحو 2660 دولار)، بزعم العمل في مجال الصحافة من دون ترخيص، على الرغم من انها تقدمت بطلب لتجديد تصريحها، ولكنه رفض دون أي أساس.

وكانت محكمة الجنايات الصغرى قد قضت يوم الخميس 25 مايو 2017 بتغريم نزيهة مبلغ ألف دينار على خلفية بلاغ تقدمت به وزارة شؤون الإعلام إلى النيابة العامة في 18 يوليو 2016، تتهم فيه الإعلامية نزيهة سعيد، بالقيام في غضون 9 أبريل 2016، بممارسة العمل الإعلامي كمراسلة لإذاعة أجنبية (مونت كارلو الدولية)، على رغم انتهاء ترخيصها.

ويذكر أنه سبق اعتقال نزيهة على خلفية تغطيتها الإعلامية لمظاهرات 11 فبراير 2011، في دوار اللؤلؤة، وتعرضت للتعذيب الوحشي خلال 13 ساعة في مركز شرطة الرفاع.

د. انتهاكات ضد الحق في التجمع السلمي

1- مقتل وإصابة واعتقال المعتصمين في قرية الدراز:

منذ مطلع عام 2017، لجأت قوات الأمن البحرينية، إلى استخدام العنف بشكل متزايد لتفريق المظاهرات السلمية وقام أفراد الأمن بضرب المتظاهرين، وإطلاق عيوات الغاز المسيل للدموع وعبوات الخرطوش وعبوات البنادق نصف الآلية على المتظاهرين مباشرةً، والاندفاع بسيارات مدّعة وعربات نقل الأفراد وسط المظاهرات.

وبدأت الاحتجاجات السلمية في قرية الدراز (غرب العاصمة) صباح يوم 23 مايو بعد حُكم صدر في 21 مايو ضد رجل الدين عيسى قاسم، بالسجن لمدة سنة مع وقف التنفيذ وغرامة قدرها 100 ألف دينار بحريني بتهم مزعومة تتعلق بغسيل الأموال.

وهاجمت قوات الأمن المحتجين باستخدام البنادق والقنابل المسيلة للدموع واقتحمت منزل الشيخ عيسى قاسم، مما أسفر عن مقتل الناشط البيئي محمد كاظم محسن زين الدين، وإصابة ما يزيد عن 100 شخص معظمهم بواسطة الخرطوش، وداهمت قوات الأمن العديد من المنازل وألقت القبض على ما يزيد عن 286 محتجاً، في الدراز يوم 23 مايو.

وسبق أن أعلن عن وفاة مصطفى حمدان البالغ من العمر 18 عامًا يوم 24 مارس 2017، على إثر إصابته برصاصة في رأسه بذخيرة حية يوم 26 يناير 2017، أثناء الاعتصام في الدراز.

والجدير بالذكر ان الشيخ قاسم هو عالم دين شيعي بحريني، ويعد المرشد الروحي للشريعة ولجمعية الوفاق البحرينية التي صدر حكم قضائي بتعليق نشاطها في 14 يونيو 2016، ويمتلك الشيخ قاسم قاعدة شعبية كبيرة وتعتبره الأغلبية الشيعية قائدا لها.

وكان الملك حمد بن عيسى آل خليفة، قد أصدر مرسوما في 20 يونيو 2016، بإسقاط الجنسية عن الشيخ قاسم بعد أيام من تعليق نشاط جمعية الوفاق البحرينية.

و. انتهاكات ضد الحق في التنظيم

1- حل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" :

قضت المحكمة الإدارية العليا في البحرين 31 مايو 2017، بحل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد" وتصفية أموالها.

وتعمل جمعية العمل الوطني الديمقراطي "وعد"، وفقا لميثاقها، على تأسيس الدولة المدنية الديمقراطية، القائمة على التعددية الحزبية وتنوع التيارات الفكرية، وتكريس المواطنة والعدالة الاجتماعية، وحظر التمييز على أساس قبلي أو ديني أو مذهبي فضلا عن خلط الدين بالسياسة.

وأصدرت المحكمة حكمها بحق جمعية (وعد) ، بعدما أقامت وزارة العدل دعوى قضائية في مارس 2017، ضد الجمعية تتهمها فيه بالتحريض على العنف وممارسته، والترويج وتغيير النظام السياسي في البلاد بالقوة، ودعم الإرهاب وتغطية العنف بتمجيد أشخاص صدرت بحقهم أحكام في قضايا إرهاب.

وجاء الحكم بعد أيام من اقتحام قوات الأمن البحرينية قرية الدراز لفض اعتصام وإصدار الجمعية بيانا طالبت فيه السلطات بإطلاق سراح المعتقلين وانسحاب قوات الأمن ووقف الانتهاكات ضد السكان، وكشفت عن اعتقال 286 مواطن دون الكشف عن أماكن احتجازهم وهو ما اعتبرته الجمعية خرقا للدستور والقانون.

الكويت

مقدمة

لا يزال المواطن الكويتي يناضل من أجل الحصول على حقوقه المشروعة التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وفيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير والاعتقاد؛ فلا يزال النشطاء الكويتيين يحاولون إلغاء القوانين السالبة للحرية والتعبير عن الرأي، مثل قانون الجرائم الإلكترونية، وقانون المسيء، ويناضلون من أجل إقرار حق التقاضي في قضايا سحب الجنسية، وغيرها العديد من القوانين التي تحتاج إلى التعديل من أجل التوافق مع الحق في حرية التعبير.

وبعد سيطرة السلطات على وسائل الإعلام حاول المواطن الكويتي رصد الانتهاكات والإعلان عن رأيه من خلال مواقع التواصل الاجتماعي التي وفرت له فضاء واسع للتعبير عن الرأي. ولكن السلطات الكويتية تضغط بكل الوسائل من أجل حرمان المواطنين من هذه المساحة الحرة وذلك باستخدام الملاحقات البوليسية والقضائية لرواد مواقع التواصل الاجتماعي.

أ. الانتهاكات ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي

من خلال متابعة حالة حقوق الإنسان في الكويت ورصد الانتهاكات ضد الحق في حرية الرأي والتعبير والاعتقاد يتضح ان الكويت تعد الدولة العربية الأكبر على الإطلاق من حيث عدد القضايا والملاحقات الأمنية ضد نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي، وهذا ما أكده مصدر أمني لصحيفة القبس في 18 نوفمبر 2017، حيث أكد أن الإدارة العامة للمباحث الجنائية، ممثلة في إدارة مكافحة

الجرائم الإلكترونية، تعاملت مع 3500 قضية متنوعة خلال العشرة شهور الأولى من عام 2017، وجاءت في صدارتها قضايا السب والإساءة، كما أغلقت الإدارة عشرات الحسابات التي اعتبرتها "مخلة بالآداب العامة"، وحسابات أخرى اعتبرتها أنشئت بهدف "السب والإساءة والتشكيك".

وأكد المصدر أنه من واقع الجرائم التي تحقق فيها النيابة العامة والخاصة في "الجرائم الإلكترونية" كان معظم قضايا الجرائم الإلكترونية هي اتهامات "السب"، يليها تهم "التشهير".

وكانت أكثر المواقع التي اتهمت بارتكاب جرائم "السب" فيها هي "واتس أب" يليها موقع "تويتر" ومن ثم "إنستجرام".

1- استمرار محاكمة الملا بعد تغريدة "الكويت أولى بملياراته":

قررت محكمة التمييز (أعلى درجات التقاضي في الكويت)، في 13 مارس 2017، رفض الطعن المقدم من النيابة العامة ضد النائب السابق صالح الملا، وأيدت حكم محكمة أول درجة ومحكمة الاستئناف ببراءته من تهم الإساءة إلى أمير الكويت والإساءة لمصر ليسدل الستار على القضية.

وتعود وقائع القضية إلى يناير 2015؛ حيث استبق "الملا" زيارة الرئيس المصري "عبد الفتاح السيسي" إلى الكويت، بتغريدات قال فيها: "السيسي لا هلا ولا مرحباً.. أهل الكويت أولى بملياراته".

وأضاف "السيسي" .. سيحل ضيقاً على سمو الأمير.. سمو الأمير.. السيسي ضيفك يا سمو الأمير استامنتك أبناءى وكل أبناء الكويت.. ومستقبلهم وما يمتلكون".

وكانت محكمة الجنايات قد قضت في الأول من نوفمبر 2015، ببراءة "الملا" من التهم المنسوبة إليه، وأيدت الحكم محكمة الاستئناف الكويتية في 9 مارس 2016، لكن النيابة العامة الكويتية طعنت على الحكم.

2- حكم جديد بحبس عبدالحميد دشتي 3 سنوات:

أصدرت محكمة الجنايات في 26 مارس 2017، حكماً غائبياً جديداً بحبس النائب السابق عبدالحميد دشتي، لمدة 3 سنوات بسبب تغريداته في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» على خلفية زيارة الملك سلمان بن عبدالعزيز إلى الكويت.

يشار إلى أن إجمالي سنوات الحكم بسجن البرلمان السابق عبدالحميد دشتي، قد بلغ 46 سنة، بزعم الإساءة إلى السعودية والبحرين، وتهديد علاقات الكويت الدبلوماسية مع المملكتين على خلفية تغريدات على موقع تويتر، وحديث تلفزيوني عبر إحدى القنوات الفضائية.

ويذكر أن عبدالحميد عباس حسين دشتي، الذي لا يزال متواجداً خارج البلاد، هو محام من مواليد 5 أغسطس 1954، وعضو سابق بمجلس الأمة الكويتي، تخرج من الكلية العسكرية الكويتية عام 1974، وبدأ حياته كطيار وتدرج في عدة مناصب في المجال العسكري حتى استقال من الخدمة العسكرية عام 1982.

3- حبس رانيا السعد، وصالح السعيد، 3 سنوات بزعم "الإساءة للسعودية":

قضت محكمة الاستئناف في 27 مارس 2017، بحبس المغردين رانيا السعد، وصالح السعيد 3 سنوات مع النفاذ، وإلغاء حكم محكمة أول درجة القاضي ببرائتهما من تهمة الإساءة إلى المملكة السعودية على موقع التواصل الاجتماعي تويتر.

وكانت النيابة العامة قد أسندت للمتهمين تهم أمن دولة بسبب تغريدات لهما عبر موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" بعد شكوى تقدمت بها السفارة السعودية يوم 27 أغسطس 2014، ضد المغردين بزعم التناول على ملك السعودية في تويتر.

4- تغريم الكاتبة والناقدة الفنية لبللى أحمد:

قضت محكمة الجنج المفوضة في 16 أغسطس، بتغريم الكاتبة الصحفية والناقدة الفنية لبللى أحمد مبلغ 3 آلاف دينار (9900 دولار تقريبا) مع وقف تنفيذ الحكم لمدة 3 سنوات وتوقيعها على تعهد بحسن السير والسلوك على خلفية انتقادها الإعلامية حليلة بولند على موقع التواصل الاجتماعي "انستجرام" حيث نشرت الكاتبة تعليق انتقدت فيه ملابس ومكياج حليلة بولند وربط بين ذلك وتردي حالة الفنون والثقافة في الكويت.

5- النقص تؤيد حبس الشيخ عبدالله السالم الصباح:

قضت محكمة التمييز (النقض) الكويتية، يوم 16 يوليو 2017، بحبس الشيخ عبدالله السالم الصباح، لمدة ثلاث سنوات مع الشغل والنفاذ، بتهمة الإساءة إلى الذات الأميرية وعدد من الشخصيات.

واستمر الشيخ عبدالله في السجن حتى أفرجت عنه وزارة الداخلية في 14 نوفمبر 2017، بعد حصوله على عفو في قضية المساس بالذات الأميرية وسب وقذف وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير الإعلام بالوكالة الشيخ محمد العبدالله.

وحصل الشيخ عبدالله على عفو "خاص"، إضافة إلى تنازل الشيخ محمد العبدالله عنه، بعد قضائه عاماً كاملاً في السجن في القضية التي حُكم فيها بالحبس 3 سنوات، على إثر مقاطع له عبر موقع التواصل الاجتماعي (سناپ شات).

وكانت محكمة الاستئناف قد قضت في 25 يناير 2017، بحبس الشيخ عبدالله السالم الصباح 3 سنوات مع الشغل والنفاذ عن تهمة "الغيب بالذات الأميرية" وتغريمه مبلغ 5001 دينار، (نحو 16600 دولار) كتعويض للشيخ محمد العبدالله المبارك عن تهمة الإساءة إليه عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

يذكر أن النيابة العامة قد تولت التحقيق مع الشيخ عبدالله سالم الصباح، في شهر ديسمبر 2015، بزعم الإساءة لأمير البلاد والطنع بمسند الإمارة وسب وقذف بعض أبناء الأسرة الحاكمة على إثر شكوى مقدمة من الشيخ مبارك العبدالله المبارك الصباح (باعتباره عضواً في مجلس الأسرة الحاكمة) يتهم فيها الشيخ عبدالله سالم الصباح بنشر مقطع فيديو عبر تطبيق "سناپ شات" يسئ له ولأسرته وبعض شيوخ الأسرة الحاكمة.

6- سجن المحامي هاني حسين 5 سنوات بزعم إذاعة أخبار كاذبة:

قضت محكمة الجنايات، في 8 أكتوبر 2017، بحبس المحامي هاني حسين 5 سنوات في قضية إذاعة أخبار كاذبة عن واقعة الطبيب البنغالي المزور، فيما قضت ببراءته من تهمة إثارة الفتنة الطائفية. وكانت النيابة العامة قد استدعت هاني حسين، في 20 يوليو 2017، للتحقيق في البلاغ المقدم ضده من وزارة الصحة تتهمه بنشر أخبار كاذبة، بعدما نشر تغريدات على حسابه في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" عن وجود "طبيب بنغالي مزور يعمل في وزارة الصحة، وأنه أبلغ المسؤولين بوزارة الداخلية بهوية البنغالي واطلعهم على جوازي سفره الأصلي والكويتي المزور".

7- النقض ترفض طلب وقف تنفيذ حبس 5 من أعضاء جروب الفنتاس:

أسدلت محكمة التمييز الكويتية الستار على قضية "جروب الفنتاس" التي تضم بين المتهمين فيها ثلاثة من العائلة الحاكمة هم عذبي فهد الأحمد الصباح ابن شقيق أمير البلاد، أحمد الداود الصباح، وخليفة العلي الصباح، وسلمت القضية إلى نيابة التنفيذ الجنائي التي طلبت من إدارة الإنترنت تسليم أعضاء الجروب الهاربين خارج البلاد، بهدف ضبطهم وتسليمهم إلى الكويت.

وقضت المحكمة يوم الاثنين 15 مايو 2017، وبشكل نهائي بتأييد سجن عذبي فهد الأحمد الصباح، أحمد الداود الصباح، خليفة العلي الصباح، المحامي عبدالمحسن العتيقي، والمحامي فلاح الحجرف مدة 5 سنوات لكل منهما.

كما أيدت المحكمة براءة كل من فواز الصباح، يوسف العيسى، محمد الجاسم، مشاري بويابس، أحمد سيار، وجراح الظفيري، وقررت عدم جواز النظر بطعن سعود العصفور، الذي ألقى القبض عليه في 13 مارس 2017، ما يعني تأييد حكم حبسه سنة، في القضية نفسها.

أما حمد الهارون، فلم يكن ضمن لائحة الطاعنين بالحكم، ولا يزال خارج البلاد، ولذلك يبقى الحكم الغيابي الصادر ضده بالسجن عشر سنوات، نافذاً لحين عودته ومثوله أمام القضاء.

وكانت محكمة النقض قد رفضت في 17 أبريل 2017، طلبات محامي خمسة من أعضاء جروب الفنتاس الموجودين خارج البلاد بوقف تنفيذ الحكم الصادر من محكمة الاستئناف وتمكين موكلهم من دخول البلاد. يذكر أن النائب العام الكويتي، المستشار ضرار العسوس، أصدر قراراً في 9 يوليو 2015، بضبط وإحضار 13 من مستخدمي تطبيق "واتساب" ووجهت إليهم النيابة تهم "إذاعة أخبار كاذبة من شأنها الإضرار بالبلاد وأمنها"، و"الإساءة والتشهير والظعن برجال القضاء والتشكيك بدمهم المالية واتهامهم بالرشوة"، كما وجهت إليهم النيابة "تهمة إساءة استعمال الهاتف".

ب. انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

1- تعرض حملة "نمشي لها" للتهديدات عبر الهاتف:

تعرضت المدافعة الحقوقية هديل بوقريص وكذلك المشاركين في حملة "نمشي لها"، التي تهدف للتضامن مع النساء السعوديات والدعوة إلى إسقاط

نظام الولاية المفروض عليهن، إلى عددٍ من التهديدات عبر الهاتف والبريد الإلكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي.

وعقب تنظيم الحملة لمسيرة سلمية بمدينة الكويت مساء 05 أبريل 2017، تعرضت المشرفة على تنظيم المسيرة هديل بوقريص والمشاركين فيها إلى حملة إعلامية شرسة من قبل مؤيدي الحكومة السعودية داخل الكويت وخارجها ومن بينهم أحد أعضاء مجلس الأمة الكويتي حيث استلمت هديل وزميلاتها عدداً كبيراً من التهديدات الجدية عبر الهاتف ووسائل التواصل الاجتماعي واتهامهم بالخيانة.

2- الفضلي نُحير على التوقيع على تعهد بعدم الاحتجاج:

أطلقت السلطات الكويتية أطلقت سراح المدافع عن حقوق الإنسان عبد الحكيم الفضلي مساء الأول من أغسطس من السجن المركزي في الكويت بعد قضائه عقوبة بالسجن لمدة سنة واحدة تتعلق بالاحتجاجات السلمية، ضمن أحكامٍ أخرى.

وقبل إطلاق سراحه وقع الفضلي على تعهد بعدم المشاركة في أي احتجاجات أخرى وسدد غرامة قدرها 500 دينار كويتي (حوالي 1700 دولاراً أمريكياً) تنفيذاً لحكم آخر صدر ضده من محكمة التمييز في 16 فبراير 2017، يقضي بالسجن لمدة سنتين مع وقف التنفيذ وكفالة قدرها 500 دينار كويتي (حوالي 1700 دولاراً أمريكياً)، وأمرته بالتوقيع على تعهد قضائي بأنه لن يحتج بعد الآن.

عبد الحكيم الفضلي هو ناشط حقوقي بارز يشارك في رصد الانتهاكات وبشكل خاص ضد فئة المحرومين من الجنسية المعروفين باسم "البدون"، وتم احتجازه وحبسه وتعذيبه عدة مرات وحكم عليه في يناير 2015 بالسجن سنة مع الأشغال الشاقة يعقبه الترحيل لمشاركته في مظاهرة تدعو إلى حقوق البدون.

ج. انتهاكات ضد الحق في التجمع السلمي

1- استمرار محاكمة مسلم البراك بزعم الإساءة إلى رئيس مجلس القضاء السابق:

استمرت خلال عام 2017، محاكمة النائب السابق مسلم البراك بزعم الإساءة إلى رئيس مجلس القضاء السابق المستشار فيصل المرشد.

وقضت محكمة الجناح المستأنفة يوم الاثنين 3 أبريل 2017، ببراءة البراك من التهمة المنسوبة إليه.

وكان المرشد قد أقام دعوى قضائية ضد البراك بتهمة السب والقذف في حقّه، والمساس برجال السلطة القضائية، على خلفية خطاب البراك في 10 يونيو 2014، بساحة الإرادة.

يذكر أن المرشد تنازل عن الدعوى ضد البراك، ولكن المحكمة لم تحفظ الدعوى حيث قررت في 3 أكتوبر 2016، فتح باب المرافعة باعتبار أن المرشد تنازل عن الشق الشخصي في الدعوى ضد البراك فقط، بينما قدمها بصفتها الشخصية و رئاسته للمجلس الأعلى للقضاء حينئذ، وبالتالي فإن المرشد لا يملك التنازل باسم المجلس عن الشكوى.

يشار إلى أن البراك خرج من السجن يوم الجمعة 21 أبريل 2017، بعد قضاء مدة محكوميته تنفيذاً لحكم صدر في عام 2015 بحبسه سنتين مع الشغل والنفاذ بزعم الاساءة لأمير الكويت على خلفية خطاب ألقاه في ساحة الإرادة في 2012 بعنوان كفى عبثاً.

2- إلغاء البراءة وحبس المتهمين في قضية "دخول المجلس":

ألغت محكمة الاستئناف 27 نوفمبر 2017، براءة المتهمين في القضية المعروفة باسم "دخول المجلس" وقضت مجدداً بحبس 3 نواب جاليين و 7 سابقين، و 57 مواطناً آخرين، وبناء على هذا الحكم فإنه سيتم القبض على المتهمين فوراً وإيداعهم السجن.

وعقب صدور الحكم كلف نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية الشيخ خالد الجراح قيادات الوزارة بتشكيل فرقة خاصة تعمل على ضبط المحكومين ومنع خروجهم من البلاد.

والجدير بالذكر، أن محكمة الجنايات قد قضت في 9 ديسمبر 2013، ببراءة جميع المتهمين البالغ عددهم ، 70 ناشطاً معارضاً، بينهم تسعة نواب سابقين، من تهمة افتتاح مبنى مجلس الأمة، واستأنفت النيابة العامة هذا الحكم بطلب إلغائه.

وكان المئات من ناشطي المعارضة دخلوا إلى مبنى مجلس الأمة في 16 نوفمبر 2011، للمطالبة بإقالة رئيس الوزراء حينها الشيخ ناصر محمد الأحمد الصباح بسبب اتهامات بالفساد.

واستقال الشيخ ناصر بعد أسبوعين، وتم تشكيل حكومة جديدة، كما قام أمير البلاد بعد ذلك بحل مجلس الأمة والدعوة إلى انتخابات جديدة.

د. انتهاكات ضد المبدعين

1- دعوى قضائية لحجب الروايات التي كتبت باللغة العامية:

تقدم المحامي محمد جميل، بدعوى مستعجلة إلى المحكمة الإدارية في 11 نوفمبر 2017، قبل انطلاق معرض الكتاب يطالب فيها بمنع جميع الروايات التي تُكتب باللغة العامية وتحتوي على كلمات "مُبتذلة ولا ترتقي بفكر القارئ بسبب سطحيته واحتوائها على كلمات خادشة للحياء".

وأشار المحامي في دعواه إلى أن دستور الكويت نص على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للبلاد، ولذلك يلزم أن تتوافق الكتب التي يتم تداولها أو نشرها باللغة العربية الفصحى، ولا يجوز نشر أو توزيع أي كتب يتم صياغتها باللغة العامية.

خاتمة

رغم الكثير جدا من الانتهاكات التي رصدتها الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان في الكويت خلال عام 2017، إلا أن الأمل في دفع السلطات إلى الالتزام بحماية الحقوق والحريات لا زال قائماً وذلك بعد القرار التاريخي والانتصار إلى الحق في الخصوصية للمحكمة الدستورية التي أبطلت يوم

5 أكتوبر 2017، قانون البصمة الوراثية، وذلك بعد الطعن المقدم من النائب السابق مرزوق الخليفة.

وكان كل من النائب السابق مرزوق الخليفة والمحامي عادل العبدالهادي قد تقدموا بطعن على القانون أمام المحكمة الدستورية لأنه ينتهك المبادئ الدستورية المتمثلة في الحق في الحرية الشخصية والحق في الخصوصية، ويخالف مبادئ الإنسانية والاتفاقيات والمواثيق والقوانين الدولية.

يشار إلى أن مجلس الأمة قد أقر قانون البصمة الوراثية في شهر يونيو 2015، عقب أحداث التفجير الإرهابي الذي طال مسجد الإمام الصادق في شهر رمضان عام 2015، ونشر في الجريدة الرسمية يوم 2 أغسطس 2015، ويلزم القانون كافة المواطنين والمقيمين والزائرين بدولة الكويت بإجراء فحص الحمض النووي لحفظها في قاعدة بيانات لدى وزارة الداخلية.

فلسطين

مقدمة

تعرضت حرية الرأي والتعبير والاعتقاد في فلسطين لهجمة ضخمة من الانتهاكات، شاركت في تلك الحملة سلطة الاحتلال الإسرائيلي والسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، وسلطة حماس في قطاع غزة.

وُقِرست القوانين التي تحد من حرية التعبير عن الرأي. واللافت للنظر أن غالبية الانتهاكات خلال عام 2017، وقعت ضد الصحفيين ومراسلي وسائل الإعلام العربية والدولية.

وقد فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي المحاكمات العسكرية في مواجهة المواطنين الفلسطينيين، وتفتقد تلك المحاكمات لأدنى شروط المحاكمة العادلة، وتبلغ نسبة الادانة فيها 100%.

كما استغلت قوات الاحتلال قانوناً قانوناً استحدثته عام 2002، أثناء حربها مع لبنان يسمى "قانون المقاتلين غير الشرعيين" يستند هذا القانون إلى مجرد الشك وليس الأدلة، ويوفر غطاءً للجيش الإسرائيلي في حبس المدنيين دون تمكينهم من إجراءات المحاكمة العادلة.

وكان "الكنيست" قد أصدر القانون للسماح بالاحتجاز لبنانيين لفترات طويلة دون اتهام، لكن المسؤولين الإسرائيليين استخدموا هذا القانون منذ ذلك الحين لاعتقال الفلسطينيين من قطاع غزة لفترات قابلة للتجديد.

وينصّ القانون على أن المحكمة تقبل تلقائياً بما تتوصل إليه وزارة الدفاع بأن مجموعة ما تُشكل قوة "معادية" وأن الانتماء لها يجعل المحتجز شخص قد يضر الإفراج عنه بأمن الدولة

ومنعت شرطة الاحتلال عدة طواقم عمل اعلامية من تغطية الاحداث في مدينة القدس وهددت بعضهم واستهدفت آخرين لإجبارهم على مغادرة مواقع الاحداث.

ولم يتوقف حدود الانتهاكات ضد الحريات على قوات الاحتلال فحسب بل امتد ليشمل المستوطنين الإسرائيليين حيث اعتدى المستوطنون يوم 3 مارس 2017، على مجموعة من الصحفيين بينهم مراسلة وكالة "وفا" الصحافية رشا حرز الله، وذلك أثناء تغطيتهم مسيرة ضد الاستيطان في قرية النبي صالح بمحافظة رام الله.

كما وقعت العديد من الانتهاكات ضد الصحفيين في الضفة الغربية وقطاع غزة وكان القسم الأكبر منها يعود إلى حالة الإنقسام في السلطة بين منظمي فتح وحماس.

وصدق الرئيس الفلسطيني محمود عباس أبو مازن في 24 يونيو على قرار بقانون رقم (16) لسنة 2017، ويعرف بقانون "الجرائم الإلكترونية" ونشر في الجريدة الرسمية يوم 9 يوليو 2017

واستخدم القانون عبارات مطاوعة من قبيل "نشر أو مشاركة ما من شأنه الإخلال بالنظام العام، أو تعريض سلامة الوطن وأمنه للخطر، أو (منع/عرقلة) السلطة من ممارسة أعمالها، أو تعطيل أحكام القانون الأساسي، أو بقصد الإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي"، ويفرض القانون عقوبات على تلك "الجرائم" تصل للأشغال الشاقة المؤبدة.

وكان هذا القانون سيفاً مسلطاً على المعبرين عن آرائهم بوسائل التعبير المختلفة خلال عام 2017، بمقتضاه شنت السلطة الفلسطينية حملة اعتقالات واسعة طالبت إعلاميين بتهمة "تسريب معلومات حساسة إلى جهات معادية"، ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي بتهمة "إساءة استخدام التكنولوجيا"

وشملت الانتهاكات ضد أصحاب الرأي وعلى وسائل التعبير المختلفة خلال عام 2017:

أ. انتهاكات ضد الصحفيين

1- أمن الوفاق يمنع عدد من الصحفيين من التغطية:

اعتدت عناصر الأمن التابعة لحكومة الوفاق الفلسطينية في قطاع غزة، يوم السبت 11 نوفمبر 2017، على عدد من الصحفيين بالضرب والدفع بقوة، ومنعتهم من الدخول لتغطية مهرجان حركة "فتح" إحياءً لذكرى وفاة الرئيس الراحل ياسر عرفات، على الرغم من حصولهم على بطاقات وشارات خاصة بالصحفيين للدخول والتغطية. من بينهم مراسل صحيفة "دنيا الوطن" الإلكترونية الصحفي محمد عوض، ومراسل قناة "معا" الفضائية عبد الله مقداد.

2- حكم غيبي بحسب صحفية على خلفية تحقيق استقصائي:

أصدرت محكمة صلح غزة في 4 يونيو، قراراً غيابياً يقضي بحبس الصحفية في شبكة تلفزيون العرب ومراسلة قناة المسيرة اليمنية هاجر محمد أبو سمرة لمدة 6 شهور وتعريمها مبلغ 1000 شيكل (280 دولار تقريباً) وذلك على خلفية تحقيق استقصائي مصور حول بعض مظاهر الفساد في وزارة الصحة في قطاع غزة.

وصدر قرار المحكمة غيابياً ودون علم هاجر أو علم محاميتها وظل طي الكتمان ولم يكشف عن صدوره سوى 13 سبتمبر 2017.

وكانت المحكمة قد وجهت لهاجر أربعة تهم هي "ذم وزارة الصحة بوجود فساد مالي وإداري داخل دائرة العلاج بالخارج، ونشر أخبار غير صحيحة عن وزارة الصحة، نشر أخبار عن وزارة الصحة دون توخي الدقة والنزاهة وبشكل غير موضوعي مما أثار البغضاء لدى المجتمع، وانتحال شخصية الغير بالادعاء أن اسمها منى حرب"

3- قوات الاحتلال تغلق ثلاثة مكاتب اعلامية فى الضفة الغربية المحتلة :

أغلقت قوات الاحتلال الإسرائيلي، يوم 18 أكتوبر 2017، مكاتب ثلاث شركات تُقدّم خدمات إعلامية لوسائل إعلام فلسطينية وعربية ودولية هي "بال ميديا" و"ترانس ميديا" و"رام سات"، في مدن رام الله والخليل ونابلس وبيت لحم، لمدة ستة شهور، بعد اقتحام مكاتبها ومصادرة أجهزة الإنتاج والبث التلفزيوني، وقاموا بتشميع الشركة و ألصقوا على الباب منشور موقع باسم "قائد جيش الدفاع لمنطقة يهودا والسامرة"، بأن الشركة مغلقة لأمر ضروري، وذلك بزعم أن هذه الشركات "تقدّم تسهيلات وخدمات إعلامية لفضائيات (الأقصى والقدس) تحرّض ضد على دولة إسرائيل".

4- اعتقال الصحفيين أمير أبو عرام وعلاء الطيطي:

اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، فجر يوم 2 أكتوبر، الصحفيين أمير أبو عرام وعلاء جبر الطيطي عقب مدهامة منزلهما في الضفة الغربية.

وقد داهمت قوات الاحتلال منزل أمير في بلدة بير زيت شمال رام الله وسط الضفة الغربية فجراً بعد أن كسرت باب المنزل، وصادرت هاتفه المحمول واعتقلته ثم نقله إلى جهة مجهولة.

ويعمل أمير مقدماً لأحد البرامج في قناة الأقصى الفضائية المحسوبة على حركة "حماس"، وكذلك يعمل صحفياً مع "الجزيرة نت".

كما اقتحمت عناصر من قوات الاحتلال منزل عائلة الصحفي علاء الطيطي، وجمعوا كل العائلة التي تعيش في مبنى مكون من 3 طوابق في غرفة واحدة، وفتشوا المنزل

وقامت قوات الاحتلال بالتحقيق الميداني مع كل أشقاء علاء، بينما داهموا منزله في مخيم العروب، وفتشوه وصادروا هاتفه المحمول والكمبيوتر الشخصي، واسطوانات مدمجة، وبعد ما يزيد عن ساعة اعتقلت قوات الاحتلال علاء وانسحبت من المنزل إلى جهة غير معلومة.

يعمل علاء الطيبي مراسلاً لقناة الأقصى التابعة لحركة المقاومة الإسلامية (حماس) والتي تبث من غزة. ومددت محكمة "عوفر" العسكرية الإسرائيلية، يوم الثلاثاء 10 أكتوبر 2017، اعتقال الصحفيين أمير أبو عرام، ومراسل فضائية "الأقصى" علاء الطيبي، حتى العاشر من أكتوبر، بتهمة "التحريض عبر فيسبوك، والعمل في مؤسسة إعلامية محظورة".

5- قوات الاحتلال تغلق قناة الجزيرة القطرية:

أغلقت وزارة الاتصالات لقوات الاحتلال الإسرائيلي مكتب قناة الجزيرة القطرية في القدس، بدعوى أنها تحرض على "العنف"، وأعلن وزير الاتصالات أيوب قرا في مؤتمر صحفي يوم 6 أغسطس 2017، أنه أمر باتخاذ إجراءات لوقف عمل الجزيرة في إسرائيل بدعوى دعمها للإرهاب، مضيفاً أن القرار استند إلى إغلاق دول عربية سنوية مكاتب الجزيرة لديها وحظر عملها.

كان رئيس الوزراء الإسرائيلي، بنيامين نتنياهو قد دعا إلى إغلاق مكتب قناة الجزيرة في القدس بسبب تغطيتها لأحداث الحرم القدسي.

6- اعتقال مصور وكالة الأناضول التركية:

اعتقلت مخابرات الاحتلال الإسرائيلي مصور وكالة الأناضول التركية مصطفى النذير إباد الخاروف من منزله في القدس في العاشرة صباح يوم 16 نوفمبر 2017، بعد مصادرة هاتفه المحمول.

تم اقتياد مصطفى النذير الى مركز "غرف 4" التابع للشرطة، وهناك ظل محتجزاً حتى الثالثة والنصف عصراً، وتعرض خلال هذه الفترة للشتائم والاستفزاز من قبل عناصر الشرطة الذين هددوه أكثر من مرة بالترحيل من إسرائيل حيث لا تزال أوراقه الخاصة بـ"معاملة لم الشمل" لا تزال في وزارة الداخلية الاسرائيلية.

من حين لآخر كان يذكر له أحد عناصر الشرطة بأنه يتواجد في البلاد بشكل غير قانوني، واتهموه بأنه "ينوي تنفيذ مخططات إرهابية ضد دولة إسرائيل".

وفي الرابعة عصراً جاء المحقق وعرف عن نفسه وأخبر مصطفى بأنه سيحقق معه، وبأن تهمة هي "التخطيط لتنفيذ عمل عدائي ضد إسرائيل والتواجد داخل دولة إسرائيل غير قانوني"، وأعطاه الحق بالاتصال بمحاميه، وطلب منه الرد على التهم الموجهة إليه، وتم التحقيق معه حول تواجده في القدس وحول حسابه على موقع "فيسبوك" للتواصل الاجتماعي، ثم التحقيق معه حول عمله الإعلامي، وكيف يصور مظاهرات "تخص حماس".

واستمر هذا التحقيق مدة ساعة ونصف، بعدها أخبره المحقق أنه معتقل، وتم نقله إلى سجن المسكوبية، وفي صباح اليوم التالي تم عرضه على المحكمة، وأسقطت الاتهامات الموجهة ضده وبقيت تهمة "التواصل غير القانوني مع جهات معادية"، وبعد أن نظرت القاضية بالملف أمرت بالإفراج عنه بكفالة مالية.

ب. انتهاكات ضد الحق في التجمع السلمي

1- مقتل وإصابة المتظاهرين ضد البوابات الإلكترونية في مداخل المسجد الأقصى:

انطلقت احتجاجات الفلسطينيين بعد صلاة الجمعة من يوم 21 يوليو 2017، رفضاً للبوابات الإلكترونية الكاشفة للمعادن التي أقامتها حكومة إسرائيل أمام أبواب المسجد الأقصى عقب مقتل شرطين إسرائيليين في 14 يوليو 2017.

وقابل جنود الاحتلال التجمعات الفلسطينية التي احتشدت بمحيط المسجد للتعبير عن رفضها لإقامة البوابات بالقنابل والرصاص المطاطي وتحولت الاحتجاجات إلى اشتباكات بين المتظاهرين وقوات الاحتلال أدت إلى مقتل خمسة أفراد على الأقل، (حتى 24 يوليو) إضافة إلى إصابة 1090 فلسطينياً في الأرض الفلسطينية المحتلة، منها 376 إصابة في مدينة القدس.

وأعاقت قوات الاحتلال وصول الطواقم الطبية التابعة لجمعية الهلال الأحمر إلى مسرح الأحداث في البلدة القديمة في القدس، واعتدت على المسعفين والمتطوعين ومركبات الإسعاف ما أسفر عن إصابة ستة من المسعفين بالرصاص المطاطي، وإصابة ثلاثة آخرين برضوض وكدمات مختلفة جراء التعرض للضرب من قبل قوات الاحتلال. وفي نهاية الأمر قررت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في 25 يوليو، إزالة البوابات الإلكترونية من مداخل المسجد، على خلفية احتجاجات المتظاهرين.

2- السلطة تقمع مسيرة منددة بمحاكمة باسل الأعرج ورفاقه:

فرقت الأجهزة الأمنية الفلسطينية بالقوة مظاهرة خرجت ظهر الأحد 12 مارس في مدينة رام الله وسط الضفة الغربية المحتلة، احتجاجاً على محاكمة باسل الأعرج الذي اغتالته قوات الاحتلال الإسرائيلي فجر الاثنين 6 مارس الجاري، بعد مطاردته لنحو عام.

وكان عشرات المتظاهرين احتشدوا أمام مجمع المحاكم في مدينة البيرة بالتزامن مع عرض الأعرج ورفاقه على محكمة الصلح، رغم وفاته واعتقال الاحتلال لأربعة من رفاقه.

ووجه القضاء الفلسطيني إلى الشبان الخمسة تهماً "بحيازة أسلحة من دون ترخيص وتعريض حياة الناس للخطر"، وفقاً لعدد من المحامين. إلا أن التهم سقطت عن الأعرج إثر مقتله.

واعتدت الأجهزة الأمنية على عشرات النشطاء والصحفيين، بالضرب المبرح باستخدام الهراوات، وأطلقت الغاز المدمع وغاز الفلفل والرصاص الحي في الهواء، لقمع الاعتصام وتفريق المظاهرة الاحتجاجية.

ج . انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

1- إسرائيل ترفض منح "هيومن رايتس ووتش" تصريح عمل:

رفضت السلطات الإسرائيلية يوم 20 فبراير 2017، طلب منظمة هيومن رايتس ووتش بالحصول على تصريح عمل لمدير قسم إسرائيل وفلسطين لديها، مدعية أنها "ليست منظمة حقيقية لحقوق الإنسان".

نقلت وزارة الداخلية في رسالتها في 20 فبراير/شباط 2017، التي ترفض منح تصريح عمل لـ عمر شاكر، رأي وزارة الخارجية أن "الأنشطة والتقارير العلنية (الصادرة عن هيومن رايتس ووتش) انخرطت في السياسة لخدمة الدعاية الفلسطينية، في حين رفعت زورا شعار "حقوق الإنسان".

وجاء قرار المنع في إطار سعي السلطات الإسرائيلية إلى الحد من مساحة عمل المنظمات الحقوقية المحلية والدولية في فلسطين منذ إقرار قانون يستهدف جماعات حقوقية، ويفرض متطلبات مرهقة لتقديم التقارير، تشكل عبئا على عملها في المناصرة. في يوليو 2016.

الجدير بالذكر أن إسرائيل ترفض دخول هيومن رايتس ووتش إلى غزة منذ عام 2010، باستثناء زيارة واحدة جرت عام 2016.

2- محاكمة الناشط ضد الاستيطان عيسى عمرو:

ألقي جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني القبض على الناشط عيسى عمرو منسق تجمع شباب ضد الاستيطان يوم 4 سبتمبر 2017، على خلفية موضوعات نشرها على حسابه في موقع "فيسبوك"، واستمر محتجزا لمدة سبعة أيام حتى أفرجت عنه محكمة الصلح في رام الله بكفالة مالية وقدرها ألف دينار أردني (1400 دولار تقريبا) .

وكانت النيابة العامة في الضفة الغربية قد وجهت إلى عيسى تهم "إطالة اللسان وإثارة النعرات الطائفية"، استناداً لقانون العقوبات الأردني و "إطالة اللسان وتهديد الأمن العام"، استناداً للمادة (20) من قانون الجرائم الإلكترونية.

3- اقتحام وتدمير فرعي مطبعة ابن خلدون للطباعة والنشر:

اقتحمت قوة من جيش الاحتلال فجر الأربعاء الأول من مارس 2017، مطابع شركة ابن خلدون للطباعة والنشر في كل من بلدة شويكة ومدينة طولكرم، وقامت القوة بقطع اسلاك كاميرات المراقبة، وتكسير جميع أجهزة الكمبيوتر ومصادرة الاقراص الصلبة منها، كما قامت بتكسير جميع ماكينات الطباعة، ثم توجهت القوة إلى فرع المطبعة الآخر الكائن في مدينة طولكرم ليكرروا ما فعلوه في المطبعة الأولى،

كما داهمت قوة من جيش الاحتلال مطبعة دوزان في مخيم الدهيشة جنوب مدينة بيت لحم وصادرت العديد من الآلات والمعدات واغلقتها، بزعم "طباعة مواد تحريضية ضد اسرائيل".

د. انتهاكات ضد الفنانين والمبدعين

1- وزيرة الثقافة الاسرائيلية تحرض على مخرج فلسطيني:

طالبت وزيرة الثقافة الإسرائيلية ميري ريغيف، يوم الأحد 24 سبتمبر 2017، المستشار القضائي للحكومة الإسرائيلية بفتح تحقيق مع المخرج والفنان الفلسطيني محمد بكري، بسبب الزيارة التي قام بها إلى لبنان، وبسبب تصريحاته خلال مؤتمر صحفي عقده في بيروت التي اعتبرتها ريغيف "تحريض" ضد إسرائيل.

وكان بكري قد صرّح في مؤتمر صحفي عقده في "دار النمر للفن والثقافة" في بيروت أن "فعل التطبيع مع العدو الصهيوني خيانة، والنقاش حوله مسألة مشيئة ومرفوضة جملةً وتفصيلاً، وأن وجوده في لبنان، الذي تعتبره إسرائيل بلداً عدواً، هو انتصار على القوانين العنصرية التي تحرم أصحاب الأرض الأصليين من حقهم في التواصل مع امتدادهم الحضاري والثقافي والجغرافي في محيطهم العربي".

وكان بكري قد زار بيروت ضمن فعاليات أسبوع "أيام فلسطينية" الذي عرض فيه أفلامه ومسرحياته.

2- تخريب مرسوم فنان الكاريكاتير أسامة نواف:

داهمت قوة من جيش الاحتلال الإسرائيلي منزل عائلة رسام الكاريكاتير الفلسطيني أسامة نواف نزال في قرية كفر نعمة غرب رام الله فجر 27 مارس 2017، وخربت مرسومه الموجود بالمنزل وصادرت جميع الرسومات الموجودة فيه.

3- مصادرة رواية جريمة في رام الله:

أصدر النائب العام الفلسطيني، المستشار أحمد براك، يوم 6 فبراير 2017، قراراً بمصادرة رواية "جريمة في رام الله" للروائي الفلسطيني عباد يحيى، بزعم احتواء الرواية على عبارات "مخلّة بالحياة" وضبط كافة نسخ الرواية المعروضة للبيع لدى المكتبات والمحلات ونقاط بيع الكتب والروايات في كافة المدن الفلسطينية، وذلك استناداً للتحقيقات التي تجريها النيابة العامة، بزعم ورد عبارات بالرواية "مخلّة بالحياة والأخلاق والآداب العامة، ومن شأنها المساس بالمواطن ولا سيما القصر والأطفال".

وتحكى رواية "جريمة في رام الله"، قصة ثلاث شخصيات شابة من جيل بعد الانتفاضة الثانية (استمرت من عام 2000 حتى عام 2005) تواجههم جريمة وينكشف خلال التحقيقات التغييرات السياسية والاجتماعية التي طرأت على المجتمع.

ه. انتهاكات ضد نشطاء الإنترنت

1- قرار بحجب 11 موقعاً إلكترونياً للأخبار:

أصدر النائب العام الفلسطيني، يوم الخميس 15 يونية، قرارا بحجب أحد عشر موقعا إلكترونيا لصحف فلسطينية قريبة من حركة حماس، غالبيتها من قطاع غزة، ومقرية من حركة حماس والقيادي المفصول من حركة فتح محمد دحلان دون حكم قضائي.

وتكتمت السلطة الفلسطينية والنائب العام على تفاصيل الحملة ودوافعها ولم تفصح حتى عن عدد المواقع التي جرى حجبها.

وفوجئت المواقع بإجراءات الحجب واقتصر ما وصلها على ما سرته شركات الانترنت من تلقيها قراراً من النائب العام الفلسطيني تقضي بحجب هذه المواقع.

وشملت قائمة المواقع المحجوبة المركز الفلسطيني للإعلام، ووكالة فلسطين الآن، ووكالة شهاب الإخبارية، وموقع أجناد، و صوت فتح الإخباري، وموقع فلسطين أون لاين، فلسطين برس، وفراس برس، وشفا نيوز، وأمامة الاخباري، وموقع أمد الإخباري.

2- إغلاق صفحة حركة فتح على موقع "فيسبوك" :

أغلق موقع "فيسبوك" الصفحة الخاصة بحركة فتح يوم 26 فبراير 2017، بزعم مخالفتها معايير فيسبوك وبعد يوم أعاد الموقع الصفحة مدعياً أن ما حدث كان مجرد خطأ.

وسبق ان حجب "فيسبوك" الصفحة التي يتابعها أكثر من 70 ألف شخص أكثر من مرة وتقوم بحظر المشرفين على الصفحة عقب نشر صور ضحايا فلسطينيين على الصفحة التي يتجاوز عدد متابعيها 70 ألف شخص.

وكان المشرفون على الصفحة قد نشروا في 16 فبراير 2017، صورة قديمة للرئيس ياسر عرفات وبجانبه القيادي محمود العالول أثناء تفقده سلاحا من نوع كلاشينكوف وفي نفس الفترة نشرت صورة أخرى نشرت في نفس الفترة صورة الشاب قصي العمور (17 عاما) الذي قتل في 16 يناير 2017 أثناء مواجهات عنيفة اندلعت في بلدة تقوع شرق بيت لحم، قامت بعدها بعشرة أيام، إدارة فيسبوك بإغلاق الصفحة وحظر المشرفين على الصفحة 30 يوما لكل منهم.

3- الأمن الوقائي يستدعي ناشط ضد التطبيع :

استدعى جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني، يوم الأحد 22 أكتوبر 2017، الصحفي الحرّ والمدوّن ضياء الحروب الذي يعتبر أحد أبرز وجوه الاحتجاج ضد عرض فيلم "قضية رقم 23" للمخرج زياد دويري، في الدورة الرابعة لمهرجان "أيام سينمائية" في قصر رام الله الثقافي باعتبار مخرج الفيلم يدعو للتطبيع.

وفي اليوم التالي حقق جهاز الأمن الوقائي مع ضياء الحروب لمدة خمس ساعات، بمقر الجهاز في منطقة البالوع في رام الله، وتركز التحقيق على نشاطه أيام الجامعة، ونشاطاته ضد التطبيع.

وكانت بلدية رام الله قد منعت عرض فيلم "قضية رقم 23" 8 أكتوبر 2017، في قصر الثقافة، بعد موجات من الاحتجاجات الميدانية وعلى صفحات مواقع

التواصل الاجتماعي لنشطاء فلسطينيين، ولأعضاء "الحملة الفلسطينية للمقاطعة الأكاديمية والثقافية لإسرائيل"، على هاشتاج #لن_يعرض.

واعتبر المحتجون أن دويري مخرج مطيع، صورّ ونفدّ فيلمه في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مستعيناً بكوادر تقنية صهيونية ومقيماً لمدة شهر في تل أبيب.

بينما أصدرت وزارة الثقافة الفلسطينية بيان أكدّ فيه على "حق المتلقي في اتخاذ قراراته بخصوص أي منتج إبداعي باستقلالية تام، تعزيزاً لدور الفرد في المجتمع، واحتراماً لقدرته على التمييز وحقه في النقد الفني".

ليبيا

مقدمة

تتميز حالة حرية التعبير في ليبيا خلال عام 2017، باستمرار سيطرة السلاح والجماعات المسلحة على المشهد في البلاد، ولا يزال عدد الانتهاكات في تزايد مطرد وسط إفلات تام من العقاب في سياق حرب لا تتردد أطرافها المتناحرة من استهداف الأصوات الحرة والداعية إلى مراعاة حقوق الإنسان. ومنذ استخدام الديكتاتور معمر القذافي العنف في مواجهة المتظاهرين أثناء ثورة 17 فبراير 2011، بات قتل واختطاف المدنيين ظاهرة تقوم بها الجماعات والعصابات المسلحة بدوافع سياسية أو عرقية أو قبلية أو طلباً للفدية في ظل غياب نظام قضائي فاعل. كما بات الأجانب من العرب أو غيرهم أهداف

لعمليات القتل بسبب الانتماء الديني والاختطاف طلباً للفدية أو البيع في سوق العبيد.

وأنعكست الفوضى والمواجهات السياسية وانتشار السلاح على مدى واسع على أوضاع حقوق الإنسان في ليبيا وأصبح الإفلات من العقاب والعقاب الجماعي، ومنذ عام 2014، زادت بصورة حادة أعداد حالات اختطاف المدنيين من قبل الجماعات المسلحة، وغدت هذه العمليات جزءاً لا يتجزأ من الحياة اليومية للمواطنين في ليبيا.

تتقاسم النفوذ في ليبيا العديد من الجماعات المسلحة التي تتصارع فيما بينها، ويمكن اختزال تلك المجموعات في جبهتين رئيسيتين، هما جبهة المشير خليفة حفتر في مقابل جبهة مصراتة التي يغلب على تشكيلها الجماعات الإسلامية.

ولم يقف المجتمع الدولي عاجزاً أمام اختطاف وقتل المدنيين في ليبيا، حيث أصدرت المحكمة الجنائية الدولية في 15 أغسطس 2017، مذكرة اعتقال بحق محمود مصطفى بوسيف المورفلي، قائد "قوات الصاعقة" الموالية للمشير خليفة حفتر، وذلك بتهمة ارتكاب جرائم حرب للاشتباه في تورطه بمقتل 33 شخصاً في مدينة بنغازي.

ووسط تلك الفوضى وانتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا استطاعت الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور خلال اجتماعها يوم 29 يوليو 2017، بمقرها في البيضاء شرق العاصمة طرابلس، الموافقة على مسودة دستور البلاد بموافقة 43 صوتاً من أصل 44 عضواً حضروا الجلسة، وسط الحصار الذي فرضه محتجون ضد مشروع الدستور على مقر اللجنة بالتزامن مع جلسة التصويت.

وقاطع ممثلو الأقليات البدوية من "التبو" و"الامازيغ" جلسات الهيئة التأسيسية معتبرين أن التصويت مخالف لمبدأ التوافق ويكرس لهيمنة المكون العربي. وكانت الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور قد انتخبت في 20 فبراير 2014، من 60 عضواً بينهم 6 نساء لإعداد دستور جديد للبلاد.

*** وقد وثقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان العديد من الانتهاكات خلال عام 2017، نذكر منها على سبيل المثال:**

أ. الاختطاف والاختفاء القسري لأصحاب الرأي

1- اختطاف الناشط عبدالمطلوب السرحاني

أُختطف الناشط المدني عبدالمطلوب السرحاني، رئيس منظمة الطارق الشبابية، وانقطع الاتصال به منذ خروجه من منزله يوم 27 أغسطس 2017.

وتقدمت أسرته ببلاغ إلى السلطات الأمنية بمركز شرطة الحدائق في بنغازي تفيد بتغيب الناشط عبدالمطلوب السرحاني منذ خروجه من منزله مساء في التاسعة مساء الأحد 27 أغسطس.

الجدير بالذكر أن عبدالمطلوب السرحاني ليس حالة الاختطاف الأولى في مدينة بنغازي فقبل أيام من اختطافه أعلنت أسرة المواطن سالم عياد عبدالنبي سرير الفاخري عن اختفائه بعد قيام ملثمين باقتياده صباح الأربعاء 23 أغسطس من داخل منزله في بلدة سلوق إلى جهة غير معلومة.

كما تم العثور على عدد من الجثث مجهولة الهوية مكبلة الأيدي وعليها آثار تعذيب، بالقرب من خزان مياه الطلحية في منطقة النواقية جنوب غرب مدينة بنغازي، دون تعليق من الجهات السياسية ووسط تكتم إعلامي وأمني.

وخلال شهر أغسطس 2017، هاجمت مجموعة مسلحة تستقل سيارات دفع رباعي فندق "الشرق" وسط العاصمة طرابلس، واختطفت رئيس الوزراء الليبي السابق علي زيدان، ولم تعلن أي جهة مسؤوليتها عن اعتقاله حتى جرى الإفراج عنه في 22 أغسطس بعد عشرة أيام من اختطافه بأيدي مسلحين.

2- اختطاف الأكاديمي سالم بيت المال:

اختُطف الأستاذ في قسم الهندسة البحرية بجامعة طرابلس، سالم محمد بيت المال، وهو في طريقه إلى العمل، صباح يوم 20 أبريل 2017. حيث ظهرت شاحنة صغيرة على الجانب الآخر من الطريق وقطعت الطريق أمامه وخرج من الشاحنة أربعة رجال مسلحين فأمسكوا بالدكتور سالم ووضعوه في السيارة وانطلقوا به إلى مكان غير معلوم، وعثر الجيران على سيارته في شارع قريب من بيته في منطقة جنزور الصياد، غربي مدينة طرابلس حوالي الساعة العاشرة صباحاً. ولم تتوصل أسرته إلى مكان اختطافه رغم الجهود التي بذلتها.

واستمر الدكتور سالم بيت المال البالغ من العمر 71 عاماً مختطفاً لمدة 47 يوماً تناول خلالها وجبة واحدة يومياً وحُرم من الحصول على علاجه حتى تم الإفراج عنه في 6 يونيو 2017.

ب. انتهاكات ضد الحق في التجمع السلمي

1- مديرية أمن طرابلس ترفض التصريح بتنظيم مظاهرة سلمية:

رفضت مديرية أمن طرابلس التصريح بتنظيم مظاهرة سلمية في ميدان الشهداء بالعاصمة الليبية طرابلس يوم الإثنين 25 سبتمبر 2017، دعا إليها رجل الأعمال الليبي الشاب عبد الباسط أقطيط، المرشح السابق لرئاسة الحكومة للاحتجاج على سوء الأوضاع السياسية والاقتصادية الراهنة في البلاد فيما أطلق عليه اسم "حراك 25/9".

ودعت مديرية أمن طرابلس المواطنين إلى عدم الاستجابة للدعوة، وفرضت حالة الطوارئ في طرابلس، وانتشرت قوات الأمن بكثافة في الشوارع والأزقة منذ الصباح الباكر.

ومع قُرابة الساعة الرابعة مساءً، خرج العشرات من شباب العاصمة إلى ميدان الشهداء في طرابلس، هاتفين بشعارات كان أغلب الليبيين يهتفون بها لمعمر القذافي في عام 2011.

ولم تمض ساعة على "حراك أقطيط" حتى خرجت مظاهرة أخرى غير متوقعة وغير معلن عنها ضد أقطيط، وفي ذات الميدان، حاملة شعارات منها " طرابلس مدينة السلام.. أقطيط إرحل"، ما زاد من احتمالية المواجهة، وبعد

انصراف أقطيط وصل رئيس المجلس الرئاسي فائز السراج إلى الميدان،
والتقى بعضاً من أهالي العاصمة.

ج. الاعتداء على الصحفيين

يتعرض الصحفيون والمراسلون إلى العديد من الانتهاكات تتمثل في الاعتداء
اللفظي والبدني فضلاً عن الاعتقال ومصادرة معدات التصوير رغم أن العديد
منهم يحملون بطاقات ممارسة مهنة الصحافة بالإضافة إلى تصريحات من
إدارة الإعلام الخارجي.

*** ورصدت الشبكة العربية خلال عام 2017:-**

1- اعتقال 4 صحفيين في الجفرة :

اقتحم عدد من الأفراد المسلحين التابعين لعملية الكرامة بمنطقة الجفرة
مساء الاثنين 9 أكتوبر 2017، مقر إقامة أربعة صحفيين أثناء قيامهم بتغطية
مهرجان هون الثقافي بمنطقة الجفرة، وتم اقتياد الصحفيين ومرافقيهم لمقر
نادي الطيران بالقاعدة العسكرية الجفرة الجوية قبل أن يُطلق سراحهم بعد
ضغوطات من أطراف عدة مساء يوم 10 أكتوبر، بعد 48 ساعة من الاعتقال.
الصحفيين الأربعة وهم "لبنى يونس" مديرة تحرير صحيفة فبراير وزميلها
"إسلام الزرقاني" بالإضافة إلى "ربيعة الحباسي" و"علي نصر الدين" من
صحيفة "فسانيا" ووكالة التضامن للأنباء ومرافقه والسائق.

2- الاعتداء على الصحفية فاطمة العبيدي بطبرق:

تعرضت "فاطمة العبيدي" مراسلة موقع "ليبيا الآن" للاعتداء البدني وتكسير
معدات التصوير الخاصة بها يوم 9 أكتوبر 2017، أثناء تصويرها لمظاهرة سلمية
أمام مقر مجلس النواب بمدينة طبرق، لمجموعة مواطنين يُطالبون بصرف
مستحققاتهم المالية نظير أعمالهم، وقام أفراد الأمن الرئاسي بإطلاق الرصاص
الحي لتفريق المتظاهرين والتهجم على الصحفية وتكسير معدات التصوير.

3- اختطاف الصحفي صقر عبدالله مراسل "ليبيا بانوراما" في الجفرة:

اختطف مجهولون الصحفي صقر عبدالله مراسل قناة بانوراما في منطقة
القطرون يوم الثلاثاء 25 يوليو 2017، بمدينة سيها عقب عودته من منطقة
الجفرة، قبل أن يتم إطلاق سراحه بعد يوم واحد.
ولم يعلن الصحفي أو أي مصدر رسمي، تفسيراً لعملية الاختطاف.

4- منع صحفيين من تغطية فعاليات صلاة عيد الفطر في طرابلس:

أوقفت قوات الأمن فريق وكالة الغيمة الليبية للأنباء وصادرت معدات التصوير
مؤقتاً يوم 25 يونيو بزعم عدم وجود ترخيص للعمل بالميدان على الرغم من
أن لديه بطاقة معتمدة من إدارة الإعلام الخارجي، فيما تعرض فريق مكتب
قناة الجزيرة مباشر للطرد من الميدان دون أي مبررات قانونية بدعوى وجود

تعليمات أمنية بمنعه من العمل، كما اشتكى مصورين مستقلين آخرين من مضايقتهم أثناء تصوير فعاليات صلاة العيد.

د. انتهاكات ضد الوسائل الإعلامية

1- سلطات بنغازي تغلق راديو الوسط في طبرق:

أغلقت سلطات بنغازي راديو الوسط في طبرق يوم 27 فبراير 2017، دون إذن قضائي أو أخطار مؤسسة الوسط بشكل رسمي، ثم عادت هذه السلطات واستولت على أجهزة البث في طبرق وأوقفت البث من بنغازي دون إعلان أي أسباب، لهذا الإغلاق المفاجئ، باستثناء الإشارة إلى تدخل ذبذبات راديو الوسط مع ذبذبات الإذاعة المحلية الرسمية.

ه. انتهاكات ضد الأعمال الإبداعية:

1- مصادرة 31 عنواناً من الكتب:

صادرت السلطات التابعة للمشير خليفة حفتر الذي يسيطر على مدينة أجدابيا شحنة من كتب مكتبة "تجوال" المتنقلة، وتضمنت الشحنة المصادرة نسخاً لواحد وثلاثين عنواناً من الكتب الثقافية والأدبية العربية والعالمية.

وأعلنت المكتبة على صفحتها في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" بعد عملية المصادرة أنها ستجمد أعمالها حتى تنتهي مصادرة الكتب دون مبرر، مطالبة بإصدار قانون يحدد أسماء الكتب الممنوعة من التداول داخل البلد، ومعتمد من الرقابة على المطبوعات مع الشرح التفصيلي لسبب المنع.

2- إغلاق دار الفقيه حسن بترابلس:

قامت مجموعة من المسلحين بإغلاق دار الفقيه حسن التاريخية بالمدينة القديمة في العاصمة طرابلس، يوم 4 سبتمبر 2017، فيما يعتقد أن يكون الإغلاق جاء على خلفية حملة التشهير ضد رواية أحمد البخاري (كاشان)، التي نشر منها فصلين ضمن كتاب (شمس على نوافذ مغلقة)، بدعوى أن هذا المحتوى (لا يتفق مع القيم والذوق) في المجتمع الليبي، ولم تعلن أي جهة أمنية في العاصمة طرابلس مسؤوليتها عن غلق الدار

وكانت دار الفقيه، قد استضافت في الرابع من شهر يوليو 2017، حفل توقيع كتاب "شمس على نوافذ مغلقة"، بالتنسيق مع الجمعية الليبية للآداب والفنون.

و. اللجنة العليا للإفتاء تحرض على كراهية الإباضيين:

وسط غياب السلطة المركزية وانعدام الأمن في جميع أنحاء البلاد، أصدرت اللجنة العليا للإفتاء التابعة للهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية التي تعد السلطة الدينية للحكومة المؤقتة، في يوليو 2017 فتوى دينية تصف الطائفة الإباضية بأنها "فرقة منحرفة وضالة، وهم من الباطنية الخوارج وعندهم عقائد كفرية... ولا كرامة".

وتعد تلك الفتوى بمثابة تحريض ضد الإباضيين الذين يمكن بسهولة تحديدهم ومهاجمتهم في ظل انعدام الأمن على نطاق واسع في ليبيا.

وينتشر أتباع الطائفة الإباضية في تونس والجزائر وليبيا، ويتراوح عددهم في ليبيا بين 300 ألف إلى 400 ألف، ويعتق الأمازيغ الإباضية في جبل نفوسة و طرابلس ومدينة زوارة الساحلية الغربية، وبشكل الأمازيغ 5% إلى 10% من السكان الليبيين.

الأردن مقدمة

استمرت الانتهاكات لكافة صور التعبير عن الرأي في الأردن خلال عام 2017، ولكن ظهر بشكل واضح زيادة عدد الانتهاكات ضد المواقع الإخبارية على شبكة الإنترنت. وتعاملت السلطات الأردنية بمنهج استبدادي مع الحق في حرية التعبير وقامت بحجب عدد من المواقع الإخبارية داخل الأردن دون حكم قضائي ودون إنذار مسبق، ولم تفرق بين المواقع الأردنية أو غير الأردنية على شبكة الإنترنت، في محاولة منها لمنع وصول الصوت الآخر إلى المواطنين. واستخدمت تلك السلطات كل المبررات والادعاءات الواهية التي تجعل المواطن الأردني يقبل تلك الانتهاكات، مرة تبرز الانتهاكات والقرارات الجائرة بأنها ضرورة لحماية العادات والتقاليد الأردنية، وأخرى بدعوى الحفاظ على الأمن العام ومحاربة الإرهاب وثالثة بزعم رفض التمويل الأجنبي. وطالت الانتهاكات عام 2017، مركز حماية وحرية الصحفيين المعني بحرية الإعلام وهو ما يدل على أن السلطات الأردنية تعتبر المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الدفاع عن حقوق الإنسان خصوماً يجب السيطرة عليهم. كما شهد هذا العام انتهاك الحريات الإعلامية والاعتداء على الصحفيين والمبدعين على خلفية التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم بالوسائل السلمية.

***ورصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان العديد من الانتهاكات خلال عام 2017، منها على سبيل المثال:**

أ. انتهاكات ضد الصحف الإلكترونية

1- حجب موقع صحيفة " وطن " :

حجبت السلطات الأردنية الأحد 19 نوفمبر 2017، الموقع الإلكتروني لصحيفة "وطن - يغرد خارج السرب" عن متابعتها في الأردن دون حكم قضائي أو إنذار بالحجب ودون إبداء أية أسباب.

وجاء في تصريح صحفي لمصدر لم تكشف عنه الصحف "إن هيئة الإعلام رصدت موقعا إلكترونيا إخباريا، ينشر محتوى أردنيا، من خارج الأردن، دون الحصول على ترخيص"، وأوضح المصدر "أن الهيئة، حجبت هذه المواقع، بموجب المادة "49"، من قانون المطبوعات والنشر الأردني".

الجدير بالذكر ان موقع "وطن" بدأ نشاطه عام 1996، وفي العام التالي مباشرة قامت السلطات السعودية بحجبه، ثم حجب في دولة الإمارات 2010، ومع قرار كل من السعودية، البحرين، الامارات، ومصر، بمقاطعة قطر قامت مصر والبحرين بحجب الموقع أيضا.

2- حجب موقع My.Kali المعني بشؤون المثليين والمتحولين جنسيا:

قرر مدير عام هيئة الإعلام المرئي والمسموع، المحامي محمد القطيشات، في 31 يوليو حجب موقع مجلة (My.Kali) بدعوى عدم التسجيل والترخيص بالبت ومخالفة المادة 49 من قانون المطبوعات والنشر، وجاء قرار الهيئة عقب شكوى تقدمت بها النائبة في البرلمان الاردني ديمة طهبوب، ضد موقع المجلة المعنية بشؤون المثليين ومزدوجي الميول الجنسية والمتحولين جنسيا في الأردن.

وتمنح المادتان 48 و49 من قانون المطبوعات المعدل عام 2012، مدير دائرة المطبوعات والنشر سلطة حجب المواقع الإلكترونية غير المرخصة أو التي تعتبر مخالفة للقانون، وإغلاق مقر الموقع الإلكتروني دون إبداء أسباب أو استصدار حكم قضائي. ويمكن للمواقع الطعن على القرار أمام محكمة العدل العليا، وهي محكمة إدارية.

الجدير بالذكر أن مجلة (My.Kali)، هي المجلة الأولى في الشرق الاوسط وشمال أفريقيا المعنية بالاندماج الاجتماعي لمجتمع أصحاب الميول الجنسية غير المغايرة والمتحولين جنسيا، وتحدث بانتظام في الأردن. وكانت المجلة قد تأسست عام 2007، على يد مجموعة من الطلبة، بهدف الاشتباك مع رهاب المثلية ورهاب المتحولين جنسيا، وتحدي الثنائيات الجنسية في المنطقة العربية.

3- حجب موقع كل الأردن الإخباري:

حجبت السلطات الأردنية موقع "كل الاردن" الاخباري صباح يوم الجمعة 13 يناير 2017، بدون حكم قضائي أو إنذار مسبق بعد نشر خبراً عن اعتقال اللواء متقاعد محمد العتوم.

وكان موقع كل الاردن الاخباري قد نشر يوم 14 يناير 2017، بياناً أعلن فيه تعرض موقعه إلى عملية قرصنة منذ صباح يوم الجمعة 13 يناير 2017، استهدفت في البداية خبر اعتقال اللواء المتقاعد محمد العتوم، وبعد إعادة نشر الخبر مرة أخرى بدأ الموقع يختفي عن الشبكات العاملة في الأردن مع استمرار عمل الموقع خارج البلاد.

وأكد البيان، أن بقاء الموقع عاملاً في الشبكات المتوفرة خارج الأردن، يعني أنه ليس عمل تخريبي، وإنما عمل القصد منه وقف الموقع داخل البلاد، دون إذن من القضاء.

اللواء العتوم، هو ناشط سياسي، من مؤسسي تيار المتقاعدين العسكريين والناطق الرسمي باسمه، ومن أبرز المطالبين بالعودة إلى دستور 1952، وكذلك هو أحد المطالبين بحاسبة الفاسدين ووقف نهب المال العام.

ب. انتهاكات ضد نشطاء الإنترنت

1- القبض على الناشط هشام عياصرة ومحاكمته:

ألقت أجهزة الأمن الأردني القبض على الناشط في الحركة الطلابية هشام عياصرة، مساء الاربعاء 26 يوليو على خلفية آراء نشرها على حسابه الشخصي في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

ومثل العياصرة الخميس أمام نيابة أمن الدولة التي وجهت له تهمة التحريض على نظام الحكم السياسي، ورفض العياصرة الاتهامات الموجهة له مؤكداً على حقه في حرية التعبير التي يضمنها له الدستور الأردني وكافة التشريعات الدولية، وقررت النيابة احتجازه على ذمة التحقيق.

وظل العياصرة محتجزاً حتى وافقت محكمة أمن الدولة يوم الأحد 30 يوليو، على الافراج عنه بكفالة. وجاء احتجاز العياصرة على خلفية عدة تدوينات عبر فيها عن مشاعره إزاء سماح الحكومة الاردنية بسفر حارس أمن إسرائيلي بالسفارة الاسرائيلية في عمان دون محاكمة بعد ارتكابه جريمة قتل مواطنين أردنيين.

وكانت أزمة حارس الأمن الإسرائيلي قد تفجرت يوم الأحد 23 يوليو بين الأردن وإسرائيل عقب إقدام حارس الأمن على قتل فتى أردني يبلغ من العمر 16 عاماً بزعم أنه هاجمه بمفك في مجمع السفارة بعمان، كما قتل مالك المنزل الذي يعيش فيه الحارس أيضاً.

2- احتجاز مجموعة من الصحفيين ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي:

قرر مدعي عام عمان يوم الأربعاء 25 أكتوبر 2017، احتجاز مجموعة من الصحفيين ونشطاء مواقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"، أثر شكوى تقدم بها الأمين العام للديوان الملكي يوسف العيسوي يوم 9 أكتوبر من نفس العام، بزعم سب وقذف العيسوي بالاستناد إلى قانون الجرائم الإلكترونية، وذلك على خلفية قيامهم بنشر أخبار حول أملاك يوسف العيسوي المزعومة

يذكر أن الصحفيين هم: رئيس تحرير موقع هوا الأردن الإخباري "إسلام العياصرة"، الكاتب الصحفي في موقع وكالة الظل الإخبارية "جهاد البطاينة"، الصحفي بموقع جفرا نيوز "ليث الكردي".

أما نشطاء مواقع التواصل الاجتماعي فهم: "أحمد المغربي"، الناشط على صفحة المهباش نيوز "أحمد الزين"، الناشط على صفحة صخر نيوز "عامر التلاوي"، والناشط على صفحة رصيصة نيوز "مراد الداوود".
وبعد سماع أقوال الصحفيين والنشطاء تم الإفراج عنهم باستثناء أحمد المغربي الذي قرر المدعي العام توقيفه لمدة أسبوع قابلة للتمديد في سجن الجوبدة.

ج. انتهاكات ضد المبدعين

1- وزير الداخلية يلغي تصريح حفل فريق "مشروع ليلي" الغنائي:

قرر وزير الداخلية الأردني غالب الزعبي منع إقامة حفل غنائي لفريق "مشروع ليلي" كان من المقرر إحيائه في العاصمة الأردنية عمان يوم 27 يونيو 2017، وذلك بزعم احتوائه على فقرات "تستفز المشاعر العامة".

مشروع ليلي هي فرقة موسيقى روك مكونة من 5 أعضاء، وكانوا جميعا طلابا في الجامعة الأمريكية في بيروت وتشكلت الفرقة أثناء ورشة عمل موسيقية بالجامعة في فبراير 2008، وقامت الفرقة بعرض صغير في افتتاحية حفل موسيقى بالجامعة، لاقى قبول الجماهير.

2- التحقيق مع فنان الكاريكاتير عماد حجاج بسبب رسم ينتقد بطريك الأرثوذكس في القدس:

استدعت مديرية البحث الجنائي الأردنية، بطلب من المدعي العام رسام الكاريكاتير عماد حجاج؛ يوم الإثنين 30 أكتوبر 2017، وذلك للتحقيق معه بسبب شكوى تقدّم بها أحد المواطنين على خلفية نشر عماد حجاج لرسم كرتوني ينتقد فيه البطريرك ثيوفيلوس وبيع أملاك الكنيسة الأرثوذكسية في القدس المحتلة ومختلف المدن الفلسطينية.

ورسم عماد حجاج كرتون يمثل المسيح وكتب إلى جانبه "أنا المسيح عيسى ابن مريم أعلن براءتي من البطريرك ثيوفيلوس الثالث وكل من تورط في بيع أملاك الكنيسة الأرثوذكسية الشريفة للاحتلال الإسرائيلي".

وجري التحقيق مع عماد في مقاصده من الرسم وانتهت الجلسة بإخلاء سبيله على أن يتم حضوره يوم 31 أكتوبر أمام النيابة.

وفي 31 أكتوبر امتثل عماد حجاج للحضور أمام النيابة التي حققت معه في تهمة "الإساءة لأرباب الشرائع السماوية" التي يعاقب عليها قانون العقوبات، وتهمة "السب والقذف" الواردة في المادة 11 من قانون الجرائم الإلكترونية.

وفي نهاية التحقيق قرر المدعي العام إخلاء سبيل فنان الكاريكاتير حجاج بدون كفالة، كما قرر محافظ العاصمة عدم توقيف حجاج وإخلاء سبيله.

د. انتهاكات ضد الصحفيين

1- اعتقال مراسل شركة "با ميديا" أثناء تصوير تقرير تليفزيوني:

اعتقلت مجموعة من الأمن الوقائي والمركز الأمني بمنطقة دير علا غرب محافظ البلقاء، مراسل شركة "يا ميديا" في لواء الأغوار الشمالية الصحفي ماجد ديبس، واحد زملائه، وصادرت قوات الأمن كافة معدات التصوير مساء الخميس 2 نوفمبر 2017، أثناء إعداد تقرير تلفزيوني عن الزراعة المائية، بزعم التصوير بدون ترخيص.

وبعد ذلك، تم نقله إلى مركز أمن الشونة الجنوبية حيث جرى التحقيق معه حول عمله الصحفي وما إذا كانت له أي علاقة بقناة "اليرموك" الفضائية غير المرخصة، ثم نقل إلى النظارة وجرى احتجازه على ذمة التحقيق، وظل محتجزاً حتى اليوم التالي حيث دُفعت له الكفالة وأطلق سراحه على أن يعود للتحقيق بعد يومين أمام المدعي العام.

وفي الموعد المحدد حضر ديبس وتم التحقيق معه ثم نُقل إلى سجن السلط حيث مكث أربعة أيام، ثم أُطلق سراحه.

يذكر أن يا ميديا هي بوابة إخبارية إلكترونية يومية تصدر عن شركة ياء للمواقع الإخبارية وهي مرخصة عام 2013، ومقرها عمان.

2- منع مراسل المصري اليوم من دخول البلاد:

احتجزت الأجهزة الأمنية بمطار الملكة علياء الدولي يوم 10 يوليو 2017، مراسل جريدة المصري اليوم "وائل حسن" لمدة 15 ساعة، تم ترحيله على أول طائرة متجهة إلى مصر، وذلك بعد إعلامه بقرار منع دخوله الأردن دون إبداء أي أسباب لهذا القرار.

وكان وائل حسن قد ذهب إلى الأردن للمشاركة في ورشة عمل تتمحور حول إنتاج وسرد التحقيقات الرقمية نظمتها شبكة إعلاميون من أجل صحافة استقصائية عربية "أريج" في عمان.

3- إغلاق مكتب "الجزيرة" وسحب ترخيص عملها:

قررت السلطات الأردنية يوم 6 يونيو 2017، إغلاق مكتب قناة الجزيرة القطرية في الأردن وسحب ترخيص عملها، ونقلت وكالة الأنباء الأردنية الرسمية (بترا) عن محمد المومني، وزير الإعلام والناطق الرسمي باسم الحكومة أنه "بعد دراسة أسباب الأزمة التي تشهدها العلاقات بين مصر والسعودية والإمارات والبحرين مع دولة قطر، قررت الحكومة تخفيض مستوى التمثيل الدبلوماسي مع قطر وإلغاء تراخيص مكتب قناة الجزيرة في المملكة".

ه. انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

1- تهديد مركز حماية وحرية الصحفيين:

هددت السلطات الأردنية "مركز حماية وحرية الصحفيين" على خلفية تلقيه تمويلاً أجنبياً. وأبلغت السلطات الأردنية "مركز حماية وحرية الصحفيين" بأن فئة تسجيله تمنعه من الحصول على تمويل أجنبي بموجب القوانين الحكومية.

وارسل مراقب عام الشركات رمزي نزهة، في 28 أغسطس 2017، كتاباً حمل الرقم (م ش / 16/18/64486) إلى "مركز حماية وحرية الصحفيين" تضمن طلب العمل على التوقف عن الحصول على التمويل من أي جهة خارجية أو

داخلية وايضا عدم الإعلان عن الشركة (مركز حماية وحرية الصحفيين) على أنها شركة غير ربحية وتصويب بياناتها ووثائقها وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية وشطب تسجيل الشركة اذا تبين استمرارها بمخالفة القانون .
ويأتي تهديد المركز على الرغم من أنه يعمل في الدفاع عن الصحفيين، ويستضيف ورش عمل وفعاليات سنوية حول حرية الإعلام دون شكوى رسمية طوال 19 عاما.

وقد تأسس مركز حماية وحرية الصحفيين عام 1998 كمؤسسة مجتمع مدني تنشط في الدفاع عن الحريات الإعلامية في الأردن بعد إصدار قانون المطبوعات والنشر المؤقت في عام 1997 والذي وضع قيوداً متزايدة على الإعلام وتسبب في إغلاق العديد من الصحف.

ويحافظ المركز على دور مستقل، ولا يدخل طرفا في العمل السياسي ولكنه يتصدى لكل السياسات والتشريعات والإجراءات التي تشكل قيوداً على حرية الإعلام.

مصر مقدمة

يصعب على المراقبين لحالة حقوق الإنسان في مصر تمييز فئة دون غيرها تعرضت لانتهاكات تتعلق بحرية الرأي والتعبير والاعتقاد؛ فجميع مجالات التعبير عن الرأي بلا استثناء تعرضت لانتهاكات جسيمة خلال عام 2017، بدعوى محاربة الإرهاب.

وأمعاناً في الانتهاكات أعلن الرئيس المصري عبدالفتاح السيسي، يوم 9 أبريل من هذا العام حالة الطوارئ في مصر لمدة ثلاثة أشهر، وذلك في أعقاب الاعتداءات الإرهابية على كنيسة مار مرقس بالإسكندرية، ومار جرجس بطنطا.

ووفقاً لإعلان حالة الطوارئ يعود العمل بقانون الطوارئ سيئ السمعة (رقم 162 لسنة 1958) الذي يُطلق سلطة الشرطة في توقيف المشتبه بهم ومراقبة المواطنين ويحد من حرية التجمع السلمي، وسبق استخدام هذا القانون لسنوات عديدة في قمع المعارضين وإغلاق المجال العام.

كما صدق الرئيس عبد الفتاح السيسي على تعديلات قانون الطوارئ في يوم 27 أبريل، وتضع التعديلات مزيد من الإجراءات الاستثنائية، حيث تبيح التعديلات لمأموري الضبط القضائي التحفظ على الأشخاص كما تبيح احتجاز المشتبه بهم لمدة تصل إلى 7 أيام قبل العرض علي النيابة.

يذكر أن حالة الطوارئ ألغيت، وأوقف العمل بقانون الطوارئ في مايو 2012، في استجابة لمطالب المواطنين في ثورة 25 يناير 2011

أ. قوانين تقييد حرية الإعلام

عمل الدستور المصري لعام 2014، على استبدال المجلس الأعلى للإعلام والهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، بوزارة الإعلام والمجلس الأعلى للصحافة واتحاد الإذاعة والتليفزيون، وحدد مهامهم في تنظيم شؤون الإعلام المسموع والمرئي وتنظيم الصحافة المطبوعة والرقمية، وأوكل لهم

مسؤولية ضمان وحماية حرية الصحافة والإعلام المقررة بالدستور، والحفاظ على استقلالها وحيادها وتعدديتها وتنوعها، وتنفيذا للإلزام الدستوري. وبعد موافقة البرلمان على قانون التنظيم المؤسسي للصحافة والإعلام في 14 ديسمبر 2016، شكل الرئيس المصري عبدالفتاح السيسي، المجلس الأعلى للإعلام، والهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام في 12 أبريل 2017، في غياب القانون المنظم لأخلاقيات وقواعد ومواثيق شرف العمل الصحفي والإعلامي.

ولكن تشكلت الهيئتين من شخصيات تعرف بتأييدها وقربها الشديد من السيسي وحكومته، لتمارس المؤسسات الثلاثة عملها بدون قانون لتنظيم المهنة، مكتفية باستحضار منهج وزارة "الإرشاد القومي" التي استحدثتها الرئيس الأسبق جمال عبد الناصر في الستينات، وأطلق عليها الرئيس الأسبق "حسني مبارك" في الثمانينات اسم "وزارة الإعلام"، معتمدين قاعدة الصوت الواحد، حيث يكتب البيان في دهاليز أجهزة الأمن وتنتشره الصحف وتبثه الإذاعة في الصباح، وتلوكه ألسنة مقدمي البرامج وضيوفهم خلال برامج التوك شو في المساء.

وقدم المجلس الأعلى للإعلام نفسه للمؤسسات الصحفية والإعلامية، كنسخة ثالثة لوزارة "الإرشاد القومي"، واتخذ من الترهيب والعقوبات وسيلة لتوحيد العزف السياسي للنظام، بما يكشف عن قرب تحقيق رغبة السيسي في إعلام مصري يردد بيانات أجهزة الأمن. وهو الطريق الذي تأكد فشله في السابق وأدى إلى كوارث يدفع ثمنها المواطن المصري حتى الآن.

وبالفعل اتخذ المجلس الأعلى للإعلام خلال أشهر عمله الماضية قرارات ممنهجة لإحكام السيطرة على كل ما يتناوله الإعلام سواء سياسيًا أو أخلاقيًا أو مجتمعيًا، متجاوزا صلاحياته التي حددها الدستور والقانون لتنظيم الإعلام، وإلى ترهيب الإعلام والإعلاميين، وإجبارهم على تبني وجهة نظر السلطة.

ولم يقف الأمر عند الصحفيين والإعلاميين وحسب، بل امتد ليشمل الأعمال الإبداعية، فقام المجلس الأعلى للإعلام باستهداف الأعمال الدرامية والابداعية، ونصب من رئيسه وأعضائه رقباء عليها، ولوح بتوقيع غرامات مالية على المخالفين للقواعد التي وضعها وتعدى على اختصاصات إدارة الرقابة على المصنفات بوزارة الثقافة من أجل رفع معدلات الرقابة الذاتية، وزيادة الخطوط الحمراء عند المسؤولين عن الإعلام والصحافة في مصر.

ب. انتخابات نقابة الصحفيين

دعا مجلس نقابة الصحفيين إلى انتخاب نقيب الصحفيين والتجديد النصفى لعدد 6 من أعضاء المجلس، يوم الجمعة 3 مارس ولم يكتمل النصاب القانوني لعقد الجمعية العمومية ما دعا اللجنة المشرفة على الانتخابات إلى تأجيلها ليوم 17 مارس.

وتنافس على مقعد النقيب 7 صحفيين بينما تنافس 71 مرشحا على عضوية مجلس نقابة فيما انقسمت الجمعية العمومية ما بين المدافع عن استقلال النقابة بعد أزمة اقتحام النقابة والقبص على الصحفيين عمرو بدر ومحمود مسلم، حتى وإن دخلت في مواجهة مع السلطة التنفيذية، وبين الداعين إلى التهدئة والبحث عن المصالح الفئوية لأعضاء النقابة.

ولم تخف الحكومة المصرية دعمها للصحفي عبدالمحسن سلامة، المرشح على مقعد النقيب، وسُربت الوعود بزيادة بدل التدريب الذي تقدمه الحكومة لأعضاء

النقابة في حالة فوزه، واستقبل وزير القوى العاملة محمد سعفان، السبت 11 مارس، بمكتبه بديوان عام الوزارة، عبدالمحسن سلامة، لبحث إمكانية توفير فرص عمل بالقطاع الخاص لأبناء الصحفيين. وأجريت في 17 مارس، وانتهت بفوز عبدالمحسن سلامة بمنصب نقيب الصحفيين، بالإضافة إلى فوز جمال عبدالرحيم، ومحمد خراجة، وحسين الزناتي، وعمرو بدر، وأيمن عبدالمجيد، ومحمد سعد عبدالحفيظ. وعقب الانتخابات استقبل المهندس شريف إسماعيل رئيس مجلس الوزراء عبدالمحسن سلامة نقيب الصحفيين يوم السبت الأول من أبريل بمقر مجلس الوزراء ووافق رئيس الوزراء على زيادة البدل والمعاشات ودعم نقابة الصحفيين

ج. انتهاكات حرية الإعلام

وثقت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ما يزيد عن 237 انتهاكاً بحق الصحفيين حتى نهاية شهر أكتوبر الماضي، ورصدت الشبكة 58 صحفياً معتقلاً خلال عام 2017، وشملت الانتهاكات ضد الصحفيين المنع من التغطية، والاعتداء البدني، وإتلاف معدات التصوير، والاعتقال، والحبس الاحتياطي المطول، والغرامات المالية ومنع المقالات من النشر، ومصادرة الصحف.

كما أطلقت جبهة الدفاع عن الصحفيين والحريات (مبادرة للدفاع عن حرية الصحافة تضم صحفيين نقابيين وغير نقابيين) تقريراً في 4 مايو الماضي عن أوضاع حرية الصحافة أحصت فيه 203 انتهاكاً بحق الصحفيين والإعلاميين خلال الأربعة أشهر الأولى من عام 2017.

***ومن بين ما وثقته الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان عام 2017:**

1- انتهاكات ضد وسائل الإعلام:

متابعة قضية غلق مكتب الجاربان، ومصادرة صحيفة البوابة يومين على التوالي، وإغلاق صحيفة أصوات مصرية، ومنع طباعة جريدة الصباح، ومنع طباعة جريدة المصرية لاحتواء الغلاف على "قصيدة زجل" تضامناً مع لاعب كرة القدم المصري محمد أبو تريكة.

2- انتهاكات ضد الصحفيين والإعلاميين:

*** استمرار التنكيل بالإعلامية عزة الحناوي:**

أصدرت المحكمة التأديبية بمجلس الدولة، الثلاثاء، 12 سبتمبر حكماً بإيقاف المذيعة عزة الحناوي أربعة أشهر عن العمل، في اتهامها بإهانة رئيس الجمهورية.

وكانت النيابة الإدارية قد أحالت الإعلامية عزة الحناوي إلى المحاكمة التأديبية بعد انتقادها رئيس الجمهورية عبد الفتاح السيسي أثناء تقديمها برنامج "أخبار القاهرة" المذاع بتاريخ 6 مارس 2016 عبر قناة القاهرة، ووجهت لها النيابة مخالفات بعدم الالتزام بأسكربت الحلقة، وإهانة رئيس الدولة، وإبداء آراء شخصية أثناء تقديم الحلقة،

*** إعادة القبض على الصحفي هاني صلاح الدين :**

القت أجهزة الأمن قيام أجهزة الأمن بالقبض على الصحفي هاني صلاح الدين، فجر 21 أغسطس 2017، بزعم تحريضه على التظاهر، وذلك بعد أقل من شهر على حصوله على البراءة في قضية غرفة عمليات رابعة.

وكانت صحيفة " صوت الأمة " قد زعمت في خير نشرته 15 أغسطس أن "صلاح الدين" قام بتحرير 3 صحفيين محالين إلى التحقيق بمؤسسة «اليوم السابع» على التظاهر أمام سلم النقابة ورفع شعارات معادية للدولة ورموزها الصحفية والإعلامية، وهو ما نفاه صلاح الدين عبر صفحته الشخصية على "فيس بوك".

يذكر أن محكمة جنايات الجيزة قضت ببراءة هاني صلاح الدين في قضية "غرفة عمليات رابعة" بعد حبسه احتياطياً في الفترة من 25 أغسطس 2013 وحتى 8 مايو 2017.

*** القبض على صحفي "البوابة نيوز" وإخفائه:**

لقى جهاز الأمن الوطني بالجيزة القبض الصحفي عبد الله رشاد، المحرر بقسم الحوادث بجريدة "البوابة نيوز"، فور خروجه من الجريدة بمنطقة الدقي مساء 24 أغسطس 2017، وتم اقتياده إلى قسم شرطة الدقي ثم ترحيله لمقر الأمن الوطني بالشيخ زايد.

ولم تعلن الأجهزة الأمنية عن اعتقاله حتى 30 أغسطس حينما أعلنت وزارة الداخلية في بيان لها ان عبدالله رشاد غير مقيد بنقابة الصحفيين، وأنه من العناصر الإخوانية السابق مشاركتها في فعاليات الجماعة، ومطلوب ضبطه وإحضاره على ذمة القضية رقم 610 لعام 2016 جنائيات ثان سوهاج "بشأن انضمامه إلى مجموعة من عناصر لجان العمليات النوعية بسوهاج.

وأوضح البيان أن دور عبدالله رشاد في القضية تمثل في إدارته صفحتين للجماعة الإرهابية على موقع "الفيس بوك" تم ترحيل عبدالله لعرضه على النيابة المختصة بسوهاج، التي قررت حبسه لحين محاكمته خلال شهر ديسمبر 2017.

*** النيابة تتهم الصحفي طارق جمال حافظ بخدش الرويق العام للقضاء:**

استدعت نيابة أمن الدولة بالتجمع الخامس الصحفي طارق جمال حافظ، رئيس القسم القضائي بجريدة الفجر، يوم 7 مايو 2017، ووجهت له اتهامات لم تنص عليها أي من القوانين المصرية، وذلك على خلفية نشره تقارير صحفية عن تعيينات في النيابة العامة شملت أسماء أبناء وأقارب القضاة والقيادات الأمنية.

وتم التحقيق مع طارق جمال حافظ لمدة 15 ساعة كاملة لم يتخللها أي فترة إستراحة نهائياً، في أمر متعمد للإكراه "البدني والنفسي والمعنوي" تجاهه، وحاول المحقق بطرق عديدة خلال التحقيقات الطويلة "ترهيبه" تارة، و"ترغيبه" تارة أخرى، والتعرف على مصادر معلوماته، وصولاً إلى التلويح بأن المستندات ربما تكون قد تم اختلاسها من مكان حفظها.

وفي نهاية التحقيقات وجهت النيابة لطارق اتهامات "خدش الرونق العام للمجلس الأعلى للقضاء بقصد النيل من اعتباره، وتكدير السلم العام وإلحاق الضرر بالسلطة القضائية عن طريق نشر أخبار كاذبة، وتعمد إزعاج ومضايقة الغير بإساءة استعمال أجهزة الاتصالات"، وأخلت سبيله بكفالة 5آلاف جنيه.

***براءة الصحفي عبد الرحمن ياقوت بعد عامين من الحبس الاحتياطي:**

قضت محكمة جنايات الإسكندرية، في 5مارس 2017، ببراءة عبد الرحمن عبد السلام ياقوت، المصور الصحفي بموقع «كرموز» الإلكتروني، بعد قرابة عامين من الحبس الاحتياطي في القضية رقم 3880 لسنة 2015إداري الدخيلة المعروفة باسم "محاولة إحراق نقطة شرطة فوزي معاذ بالإسكندرية".

وتعود وقائع الدعوى إلى يوم 21مارس 2015، عندما كلف الموقع، ياقوت بتغطية تظاهرة أمام نقطة شرطة فوزي معاذ في منطقة الهانوفيل غرب الإسكندرية. وأثناء قيامه بعمله ألفت الشرطة القبض عليه، واقتادته إلى قسم شرطة الدخيلة، واتهمته النيابة في قضيتين مرتبطتين بالواقعة نفسها.

***حبس نقيب الصحفيين السابق والوكيلين سنة مع إيقاف التنفيذ:**

قضت محكمة جناح مستأنف قصر النيل، في 25مارس، بحبس نقيب الصحفيين السابق والصحفيين جمال عبد الرحيم وخالد البلشي، سنة مع إيقاف التنفيذ لمدة 3سنوات في قضية اقتحام الأمن لمقر النقابة.

وكانت محكمة جناح مستأنف قصر النيل، بقبول استئناف النقيب والصحفيين على الحكم الصادر في 19 نوفمبر 2016، من محكمة جناح قصر النيل بحبسهم سنتين مع الشغل وكفالة 10آلاف جنيه، بزعم "إيواء مطلوبين أمنياً" داخل مبنى النقابة، وقضت المحكمة بتخفيف الحكم إلى سنة لكل منهم مع الإيقاف لمدة 3سنوات.

يذكر أن قوات الأمن اقتحمت مقر نقابة الصحفيين بوسط القاهرة في 1مايو 2016، وألقت القبض على الصحفيين عمرو بدر ومحمود السقا، المعتصمين بمقر النقابة، الصادر بحقهما أمر ضبط وإحضار على خلفية الدعوة للتظاهر في قضية "تيران وصنافير"، ووجهت النيابة اتهامات للنقيب ووكيل المجلس والسكرتير العام تهمة إيواء مطلوبين.

*** التحقيق مع يحيى القزاز على خلفية منشور على فيسبوك:**

قررت نيابة استئناف القاهرة، في 21أكتوبر، إخلاء سبيل الدكتور يحيى القزاز أستاذ الجيولوجيا بجامعة حلوان، بكفالة 10آلاف جنيه، عقب التحقيق معه في تهمة إهانة رئيس الجمهورية التي تضمنها البلاغ رقم 7592 لسنة 2017عرائض النائب العام.

وكان النائب العام قد أمر بفتح تحقيق في البلاغ المقدم من المحامي أشرف سعيد، يتهم فيه القزاز بأنه وصف السيسي على حسابه الشخصي على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك"، بالخيانة وطالب بإعدامه أيضا، وحرص على قتله (ضربا بالنعال) على حد تعبيره بعد وصفه بالخيانة، وذلك موافقة السيسي على اتفاقية إعادة ترسيم الحدود بين مصر والسعودية، والتي تم بمقتضاها نقل تبعية جزيرتي تيران وصنافير من مصر إلى السعودية.* **التحقيق مع يحيى**

القزاز على خلفية منشور على فيسبوك:

قررت نيابة استئناف القاهرة، في 21 أكتوبر، إخلاء سبيل الدكتور يحيى القزاز أستاذ الجيولوجيا بجامعة حلوان، بكفالة 10 آلاف جنيه، عقب التحقيق معه في تهمة إهانة رئيس الجمهورية التي تضمنها البلاغ رقم 7592 لسنة 2017 عرائض النائب العام.

وكان النائب العام قد أمر بفتح تحقيق في البلاغ المقدم من المحامي أشرف سعيد، يتهم فيه القزاز بأنه وصف السيسي على حسابه الشخصي على موقع التواصل الاجتماعي "فيس بوك"، بالخيانة وطالب بإعدامه أيضاً، وحرص على قتله (ضرباً بالنعال) على حد تعبيره بعد وصفه بالخيانة، وذلك موافقة السيسي على اتفاقية إعادة ترسيم الحدود بين مصر والسعودية، والتي تم بمقتضاها نقل تبعية جزيرتي تيران وصنافير من مصر إلى السعودية.

***استمرار حبس الصحفي محمود شوكان والباحث هشام جعفر :**

تدهورت صحة المصور الصحفي محمود أبو زيد، المعروف باسم "شوكان"، الذي يقضي عامه الرابع محبوساً احتياطياً على ذمة قضية "فض اعتصام رابعة" التي لم يربطه بها سوى ممارسة عمله كمصور صحفي.

يعاني شوكان من مرض أنيميا البحر المتوسط، وأحيل من مستشفى السجن إلى مستشفى القصر العيني، لإجراء عدد من التحاليل.

ونظراً لعدم توافر الأدوات اللازمة لعمل التحاليل بالقصر العيني، فقد أعيد شوكان إلى مستشفى السجن على أن يتم سحب عينة الدم و تسليمها إلى أسرته لتحليلها في أحد معامل التحاليل الخاصة خارج السجن.

أما هشام جعفر المحبوس احتياطياً منذ 21 أكتوبر 2015، بزعم "الانضمام لجماعة محظورة وتلقي أموال أجنبية"، فقد أكمل في 22 أكتوبر 2017، الحد الأقصى من فترة السجن الاحتياطي المقررة في قانون الإجراءات الجنائية (24 شهراً)، إلا أنه مازال قيد الحبس الاحتياطي، وهو ما يجعله مسجون بشكل غير قانوني، فضلاً عن أنه يعاني من ضمور العصب البصري.

د. تقييد حرية الوصول إلى الإنترنت:

أعلنت وكالة أنباء الشرق الأوسط الناطقة باسم الحكومة المصرية مساء 24 مايو، عن حجب 21 موقعاً إلكترونياً. ونقلت الوكالة عن "مصدر أمني رفيع المستوى" لم تسمه، قوله إن القرار يرجع للمحتوى الداعم للإرهاب والتطرف والأكاذيب التي تنشرها تلك المواقع.

وذكرت وكالة أنباء الشرق الأوسط عدداً من المواقع من ضمن تلك المستهدفة بالحجب هي مدى مصر وموقع قناة الجزيرة، وقناة الشرق، ومصر العربية، وعربي 21، والشعب، وحماس أون لاين، ورصد. ولكن سرعان ما أخذت المواقع التي يتم حجبها في الزيادة بشكل هستيرى حتى وصلت إلى 450 موقعاً وفق إحصائيات الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، وذلك دون أن تعلن أي جهة حكومية مسؤوليتها عن الحجب.

وشملت قائمة المواقع التي تم حجبها في مصر، مواقع إخبارية، أخرى ناطقة باسم مؤسسات معنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، ومن بين المواقع التي

حُجبت موقع قنطرة للحوار مع العالم الإسلامي - <http://www.qantara.de> " المعني بالحوار والتواصل بين الثقافات، موقع منظمة مراسلون بلا حدود <http://www.rsf.org>، موقع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان <http://anhri.net>، وأعلنت منظمة هيومان رايتس ووتش، في 8 سبتمبر عن حجب السلطات المصرية لموقعها الإلكتروني داخل مصر www.hrw.org، وذلك بعد أن نشرت المنظمة تقريراً تناول التعذيب في مصر، وتضمن اتهامات للشرطة بتعذيب معتقلين سياسيين، قبل أن تتراجع هذه السلطات تراجعت عن قرار الحجب لاحقاً.

• . انتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان

1- قانون تأميم منظمات المجتمع المدني:

صدق الرئيس المصري على قانون الجمعيات الأهلية الجديد في 24 مايو 2017، بعد موافقة البرلمان عليه في نهاية نوفمبر 2016، وصدر القانون متجاهلاً رفض منظمات المجتمع المدني المصرية التي عبرت عنه 6 أحزاب سياسية، و 22 منظمة مجتمع مدني، في بيان لها في 15 نوفمبر 2016. ويحظر القانون على أي جمعية أو مؤسسة إجراء أي دراسة أو أي استطلاع دون تصريح من السلطات، كما يحظر نشر نتائج هذه الدراسات والاستطلاعات إلا بإذن منها.

وينص القانون أيضاً على ضرورة ان تقوم مؤسسات المجتمع المدني بإبلاغ السلطات بجميع المعلومات المتعلقة بتمويلها وأنشطتها وبرامجها، والتماس الإذن بالأنشطة.

واستحداث القانون كيان جديد لمتابعة شؤون الجمعيات باسم "الجهاز القومى لتنظيم عمل المنظمات الأجنبية غير الحكومية"، يتولى الجهاز البت فى كل ما يتعلق بتأسيس وعمل ونشاط المنظمات الأجنبية غير الحكومية فى مصر، وكافة صور تعاونها مع المؤسسات والجهات الحكومية وغير الحكومية داخل البلاد، والتمويل الأجنبى للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية، وحددت المادة 72 من القانون تشكيل المجلس الذي يقترب من كونه مجلساً للحرب فهو يتشكل من رئيس بدرجة وزير وعضوية (ممثل لجهاز المخابرات العامة، ممثل لوزارة الدفاع، ممثل لوزارة الداخلية، ممثل لوحدة غسل الأموال، ممثل لهيئة الرقابة الإدارية، ممثل لوزارة الخارجية، ممثل لوزارة التعاون الدولي، ممثل لوزارة العدل، ممثل للوزارة المختصة، ممثل للبنك المركزي)، والمثير أن هذا المجلس لم يضم ممثل واحد عن منظمات المجتمع المدني.

2- قضية منظمات المجتمع المدني:

استمرت الحملة الشرسة ضد منظمات حقوق الإنسان المستقلة، في قضية منظمات المجتمع المدني رقم 173 لسنة 2011، وكشفت هذه الحملة عن توظيف منظومة العدالة في محاولة التخلص من الأصوات المنددة يومياً بالانتهاكات الجسيمة للسلطات المصرية.

وتعود القضية إلى شهر ديسمبر 2011 حين اتهم العاملين في منظمات المجتمع المدني بإدارة منظمة والحصول على تمويل من حكومة أجنبية دون ترخيص، وانقسمت القضية إلى شقين، أحدهما لمحاكمة العاملين بمنظمات المجتمع المدني الدولية، والشق الآخر استهدف العاملين بالمنظمات المحلية.

3- حبس سارة حجازي، وأحمد علاء في قضية "علم الرينبو":

قررت نيابة أمن الدولة العليا يوم الثلاثاء 3 أكتوبر، حبس كل من الناشطة سارة حجازي، والناشط أحمد علاء لمدة 15 يوماً على ذمة التحقيقات التي تجري معهم في القضية المعروفة إعلامياً بـ "علم الرينبو"، على خلفية اتهامهما بالانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون والترويج لأفكار ومعتقدات تلك الجماعة، بالإضافة إلى اتهام آخر لسارة حجازي بالتحريض على الفسق والفجور في مكان عام، على خلفية نشر آرائهم الداعمة لحقوق المثليين جنسياً على شبكات التواصل الإجتماعي، بعد رفع عليم الرينبو في احدي الحفلات الغنائية.

4- منع "سوزان فياض" مؤسسة مركز "النديم" من السفر:

قامت سلطات مطار القاهرة الدولي صباح يوم الأربعاء 18 أكتوبر، بمنع الدكتورة سوزان فياض المدافعة عن حقوق الإنسان واحدى مؤسسات مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف والتعذيب من السفر، وذلك بناء على تعليمات قاضي تحقيق حسبما أفادت به سلطات المطار.

5- منع الحقوقي نجاد البرعي من السفر خارج مصر، وإحالة قاضين إلى التأديب:

منعت أجهزة الأمن في مطار القاهرة المحامي والحقوقي نجاد البرعي من السفر إلى الأردن، يوم 26 يناير 2017، بناء على قرار من قاضي التحقيقات على ذمة القضية 173 المعروفة باسم قضية منظمات المجتمع المدني، وكان البرعي قد تعرض للاستيغاف أثناء عودته للقاهرة، فجر 3 أكتوبر 2016، كما تم إيقافه في 2014 بدعوى تشابه الأسماء.

وفيما له علاقة بالمجموعة المتحدة للاستشارات القانونية التي يرأسها نجاد البرعي، فقد قرر قاضي التحقيق المنتدب من وزارة العدل في يوم 30 مارس 2017، إحالة القاضيين عاصم عبد الجبار نائب رئيس محكمة النقض، وهشام رؤوف الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة، إلى مجلس التأديب والصلاحيه، وذلك على خلفية المشاركة في صياغة مشروع قانون لمكافحة التعذيب جرى إعداده بمعرفة خبراء قانونيين خلال ورشة عمل نظمتها المجموعة المتحدة في 11 مارس 2015، للعمل على ملائمة صياغة مشروع القانون مع نصوص الدستور الجديد، وتتماشى مع المعايير الدولية، وذلك قبل أن يتم إحالتهما للتحقيق بعد بلاغ تقدم به المجلس الأعلى للقضاء يتهمهم بإعداد مشروع قانون لمكافحة التعذيب بالتعاون مع مركز حقوقي غير شرعي.

6- استدعاء محامين سابقين بمركز هشام مبارك للقانون:

قرر قاضي التحقيق المنتدب من وزارة العدل للتحقيق في قضية منظمات المجتمع المدني رقم 173 لسنة 2011، إخلاء سبيل المحامي مالك عدلي يوم 22 أغسطس، بضمنان محل إقامته، وإخلاء سبيل المحامي أسامة خليل بكفالة مالية قدرها 3 آلاف جنيهاً على ذمة التحقيقات، بعد استدعائهما للتحقيق على خلفية عملهما السابق في مركز هشام مبارك للقانون.

جاء استدعاء عدلي، و خليل، بعد التحقيق مع مدير المركز المحامي مصطفى الحسن في 13 أبريل، بتهمة "تلقي أموال للإضرار بالمصلحة الوطنية و هدم أعمدة الدولة الأساسية الجيش و الشرطة و القضاء، وإنشاء كيان يمارس عمل الجمعيات دون تسجيل، و التهرب من سداد ضريبة إيرادات".

7- التحقيق مع عبدالحفيظ طایل مؤسس المركز المصري للحق في التعليم:

مثل عبدالحفيظ طایل مؤسس المركز المصري للحق في التعليم للتحقيق في يوم ٢٠ يونيو، أمام قاضي التحقيق المنتدب في قضية منظمات المجتمع المدني، وواجه طایل مزاعم بتلقي تمويل أجنبي بهدف الإضرار بالأمن القومي للبلاد، وتأسيس نقابة المعلمين المستقلة بالمخالفة للقانون، والتهرب الضريبي، بالإضافة إلى تهمة "التزوير المعنوي".

8- التحقيق مع الحقوقي محمد زارع في قضية المحتج المدني:

مثل المدافع الحقوقي محمد زارع مدير برنامج مصر بمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في 24 مايو 2007، أمام قاضي تحقيق قضية 173 المعروفة باسم قضية المحتج المدني، بمحكمة القاهرة الجديدة (التجمع الخامس)، وبعد التحقيق مع زارع قرر قاضي التحقيق إخلاء سبيله بكفالة 30 ألف جنيه مصري.

جدير بالذكر أن هذا هو التحقيق الأول مع محمد زارع، الممنوع من السفر منذ عام كامل (دون تحقيق أو استدعاء) بناء على طلب قضاة التحقيق في القضية نفسها. وهو الحقوقي المصري الحائز على جائزة "مارتن اينالز" التي تمنح سنويا لأهم وأبرز المدافعين عن مبادئ حقوق الإنسان حول العالم.

9- إغلاق مركز وعيادة النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف والتعذيب:

داهمت قوة ضخمة من الشرطة معهم شخص من وزارة الصحة وآخر من حي الأزبكية مقر مركز النديم لعلاج وتأهيل ضحايا العنف والتعذيب، يوم الخميس 9 فبراير 2017، أثناء عطلة العاملين بالمركز، وذلك لتنفيذ قرار بغلاق العيادة بناءً على قرار من إدارة العلاج الحر بوزارة الصحة صدر في فبراير من عام 2016. وقامت القوة بإغلاق وتشميع العيادة والمركز بالشمع الأحمر .

يذكر أن مركز النديم تقدم بطعن على قرار الإغلاق محاولاً وقف القرار بعد مدهمة قوات الأمن للمركز في 18 فبراير 2016، ولكن لم يبت فيه حتى الآن.

عيادة النديم مكان يلجأ له الناجون والناجيات من العنف والتعذيب، يتلقون فيه المساعدة والدعم من فريق من الطبيبات اخترن مساعدة الضحايا، ورغم كافة الصعوبات والعقبات إلا أنهن استمررن في تقديم المساعدة لضحايا سلطات أصرت على استخدام العنف والتعذيب في التعامل مع المختلفين معها في الرأي.

10- اعتقال وإخفاء ابراهيم متولي منسق رابطة أسر المختفين قسرياً:

لا يزال المحامي ابراهيم متولي حجازي، محبوباً على خلفية نشاطه في رابطة أسر المختفين قسرياً، وهي رابطة من أفراد تعرض ذويهم للاختفاء القسري.

وكانت سلطات الأمن في مطار القاهرة قد اعتقلت المحامي إبراهيم متولي، في التاسعة من صباح يوم الأحد 10 سبتمبر، وهو في طريقه إلى جنيف للمشاركة في اجتماع الفريق المعني بحالات الاختفاء القسري في الأمم المتحدة.

وبعد اختفاء دام طيلة 3 أيام، اعترفت نيابة أمن الدولة العليا، في 13 سبتمبر، بحبس متولي لمدة 15 يوماً، على ذمة المحضر رقم 900 لسنة 2017 حصر أمن الدولة العليا، بتهمة "قيادة جماعة أسست على خلاف أحكام القانون ونشر أخبار كاذبة".

وأصدرت سفارات 5 دول هي ألمانيا، كندا، إيطاليا، إنجلترا، وهولندا، بياناً، في 3 نوفمبر أعربوا فيه عن بالغ قلقهم إزاء الاحتجاز المستمر للمحامي إبراهيم متولي حجازي، فردت الخارجية المصرية على البيان باستدعاء سفراء الدول الخمس لتقديم احتجاج رسمي شديد اللهجة.


11- منظمات حقوقية تأسف لترشيح مشيرة خطاب مديراً عاماً لليونسكو:

بمناسبة انتخابات مدير عام المنظمة الدولية للعلوم والثقافة «يونسكو»، في 9 أكتوبر 2017، أعلنت 6 منظمات حقوقية مصرية يوم 5 أكتوبر، أن السفارة مشيرة خطاب مرشحة مصر لهذا المنصب، قد تكون الأبعد عملياً عن شغل هذا المنصب، كممثلة لدولة تعادي حرية التعبير وحرية استخدام الانترنت، تفرض الرقابة على الصحف وتحبس عشرات الصحفيين والعاملين بالمجال الإعلامي، وتحجب مئات المواقع الإلكترونية بقرارات بوليسية بالإضافة إلى الصمت المتواطئ للمرشحة على إغلاق سلسلة مكثبات الكرامة العامة التي أنشأها المدافع الحقوقي المصري جمال عيد، فضلا عن الهجوم على مكثبات ومؤسسات ثقافية أخرى مثل سلسلة مكثبات ألف، ومكتبة البلد، وجاليري تاون هاوس ومسرح روابط، الأمر الذي يثير الشكوك حول صلاحية مرشحة "مصرية" لأن تكون مديرة لأحد أهم المنظمات الدولية المعنية في الأساس بالدفاع عن حرية الفكر والتعبير.

و.انتهاكات للحق في التجمع السلمي

من الملاحظ أن عدد الاحتجاجات السلمية أخذ في التناقص منذ بداية عام 2017 حيث رصدت الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان 158 احتجاجاً سلمياً خلال شهر يناير 2017، بينما وصلت هذه الاحتجاجات إلى 42 احتجاجاً فقط خلال شهر ديسمبر من نفس العام. (وفق احصائيات تقرير المسار الديمقراطي)

فعاليات تعرضت لاعتداءات خلال عام 2017



ورصدت الشبكة أيضا ما يفوق 183 انتهاكاً للحق في التجمع السلمي والملاحظ أيضا أن عدد الانتهاكات قد تناقصت بتناقص الفعاليات ويعود ذلك إلى العنف الذي تتعامل به السلطات مع الاحتجاجات السلمية والاعتداء على المتظاهرين بالإضافة إلى الأحكام القاسية والغرامات المبالغ في قيمتها

وشهدت مصر خلال النصف الثاني من يونيو حملة أمنية استهدفت محتجين ورافضين لاتفاق ترسيم الحدود بين مصر والسعودية والذي بمقتضاه تنازلت مصر عن سيادتها على جزيرتي تيران وصنافير للجانب السعودي

***وارتكت أجهزة الأمن العديد من الانتهاكات ضد النشطاء وكان من أبرزها:**

1- اقتحام منزل المعارض كمال خليل:

اقتحمت أجهزة الأمن يوم الخميس ٢٢ يونيو منزل المعارض كمال خليل، وألقت القبض عليه، وقدمته إلى النيابة العامة دون حضور محاميه وذلك للتحقيق معه في محضر حمل رقم 10369 لسنة 2017 جنح النزهة، بعد بلاغ قدم من مباحث الانترنت يتهمه بالدعوة للتظاهر، وإهانة رئيس الجمهورية، ونشر أخبار كاذبة، وقررت النيابة إعادته في اليوم التالي رفقة تحريات الأجهزة الأمنية، ثم قررت إخلاء سبيله بكفالة مالية قدرها ألفان جنيهاً مصرياً.

2- اقتحام منزل المحامي طارق حسين:

اقتحمت قوة أمنية في يوم ١٧ يونيو، منزل المحامي بالمركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية طارق حسين، وتقديمه إلى نيابة الخانكة للتحقيق معه بتهم "التحريض على التظاهر والانضمام لجماعة محظورة"، وقررت النيابة إخلاء سبيله بكفالة مالية قدرها ثلاثة آلاف جنيهاً مصرياً.

3- الاعتداء على حمدين صباحي، وفريد زهران:

اعتدى عدد من أفراد الأمن بالعصي والشوم على المرشح الرئاسي السابق حمدين صباحي ورئيس الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي فريد زهران في يوم 15 يونيو 2017، أثناء نزولهما من مقر الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي بمنطقة وسط القاهرة، بعد مناقشة تحركات القوى السياسية للاحتجاج على مخالفة الحكومة والبرلمان للحكم القاضي ببطان اتفاقية إعادة ترسيم الحدود التي وقعها السيسي مع السعودية.

4- وفاة القيادي النوبي جمال سرور بعد إضرابه عن الطعام في معسكر أمن الشلال:

لفظ المواطن النوبي "محمد صالح سرور" الشهير بجمال سرور ، أنفاسه الأخيرة في معسكر أمن الشلال بأسوان يوم 4 نوفمبر 2017، بعد تأخر تقديم العلاج له عقب إصابته بغيوبة سكر.

والضحية هو أحد 25 مواطن نوبي مصري، محبوسين احتياطياً في معسكر الأمن المركزي بمنطقة الشلال بأسوان، منذ 4 سبتمبر بتهم التظاهر وقطع الطريق، علي خلفية مسيرة احتفالية بالدفوف نظموها يوم 3 سبتمبر احتفالاً بعيد الأضحى والمطالبة بتطبيق المادة 236 من الدستور التي ألزمت السلطات بإعادة أهالي النوبة إلى أراضيهم.

واستمر تجديد حبس المتظاهرين منذ هذا التاريخ حتى تم الإفراج عنهم في 15 نوفمبر من محكمة جناح أمن الدولة طوارئ، وتأجيل الجلسة إلى 12 ديسمبر 2017.

5- محاكمة المحامي الحقوقي والمرشح السابق لمنصب رئيس الجمهورية خالد علي :

قضت محكمة جناح الدقي في جلستها التي عقدت يوم 25 سبتمبر بمعاينة المحامي الحقوقي خالد علي بالحبس لمدة ثلاثة أشهر وكفالة ألف جنيه، لاتهامه بخدش الحياء العام أمام مجلس الدولة عقب الحكم الصادر ببطلان اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر و السعودية في 16 يناير 2017، وذلك في قضية لفقها له أحد محامين الحسبة.

وكان خالد علي قد مثل للتحقيق أمام النيابة العامة في يوم الثلاثاء ٢٣ مايو علي خلفية بلاغ قدمه أحد المحتسبين يتهمه فيه بخدش الحياء العام علي خلفية احتفاله بالحكم الذي حصل عليه من محكمة القضاء الإداري والذي قضى ببطلان اتفاقية التنازل عن تيران وصنافير، وقررت النيابة العامة احتجازه للعرض عليها في اليوم التالي مع تحريات الأمن وتقرير المعمل الجنائي بعد حرمانه من الدفاع عن نفسه، وفي اليوم التالي قررت النيابة إخلاء سبيل خالد علي بكفالة مالية قدرها ألف جنيه مصري، وإحالته للمحاكمة.

وقام خالد علي باستئناف الحكم في 26 سبتمبر ولا تزال القضية في المحاكم.